



د افغانستان اسلامي امارات د عدلې وزارت

سمې جړلک جړلک اسمې

- د امر بالمعروف او نهی • قانون امر بالمعروف و نهی
عن المنكر قانون
- د عالیقدر اميرالمؤمنين حفظه الله • فرمان عاليقدر اميرالمؤمنين
حفظه الله تعالى تعلى فرمان

تاریخ نشر: (۲۵) محرم الحرام سال ۱۴۴۶ هـ.ق
(۱۰) اسد سال ۱۴۰۳ هـ.ش
نمبر مسلسل (۱۴۵۲)

د خپریدونې: د ۱۴۴۶ هـ.ق کال د محرم الحرام د میاشهې (۲۵)
د ۱۴۰۳ هـ.ش کال د زمری د میاشهې (۱۰)
پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

په دې ګنه کې لاندې تقنيني سندونه چاپ شوي دي:

- ۱- د امر بالمعروف او نهي عن المنكر قانون له (۸۷-۱) مخه.
- ۲- د لمانځه د اقامي په هکله د عاليقىدر اميرالمؤمنين حفظه الله تعالى فرمان (۱۱۰-۸۸) مخه پورى.

د امتیاز خاوند:	د عدلیي وزارت
مسئول چلوونکي:	مولوي محمد افضل (احمد)
مرستيال:	مولوي عبدالحق (صديقى)
مدير: محمد جان رسولی:	۰۷۷۳۲۶۲۰۲۸
وېب سایت:	۰۷۶۷۶۸۰۴۶۱
	۰۷۴۷۶۲۷۹۳۰
	www.moj.gov.af

قيمت اين شماره (به اساس قرارداد): ۵۰ () افغانی

تیراژ چاپ: ۶۰۰۰ () جلد

تعداد صفحات بشمول پشتی: ۱۱۴ () صفحه

مطبعه چاپ ګنډه: (بهير)

آدرس: وزارت عدليه، رياست نشرات و ارتباط عامه، ناحيه ششم - غرب قصر دارالامان.

رسمي جريده

برله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله
واصحابه اجمعين

فرمان

د امر بالمعروف او نهى

عالیقدر امير المؤمنین

عن المنكر قانون د انفاذ په

حفظه الله تعالى

هکله د عاليقدر امير المؤمنین

در مورد انفاذ قانون

حفظه الله تعالى

امر بالمعروف و نهى عن المنكر

فرمان

گنهه: (۱)

تاریخ: ۱۴۴۶/۱/۳ هـ.ق

نپته: ۱۴۴۶/۱/۳ هـ.ق

ماده اول:

لومړۍ ماده:

قانون امر بالمعروف و نهى عن المنكر را در (۱) مقدمه، (۴) فصل و (۳۵) ماده توشیح می نمایم.

د امر بالمعروف او نهى عن المنكر قانون په (۱) مقدمه، (۴) فصلونو او (۳۵) مادو کې توшиб کوم.

ماده دوم:

دوه يمه ماده:

این فرمان از تاریخ توشیح نافذ و همراه با متن قانون متذکره در جريدة رسمي نشر گردد.

دغه فرمان د توшиб له نپې خخه نافذ او د یاد قانون له متن سره یو خای دي په رسمي جريده کې خپور شي.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته!
امير المؤمنين شيخ القرآن والحديث
مولوي هبة الله اخندزاده

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته!
امير المؤمنين شيخ القرآن وال الحديث
مولوي هبة الله اخندزاده

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۹/۱/۲۵)

فهرست مندرجات

قانون امر بالمعروف و نهى عن المنكر

مقدمه

صفحه	عنوان	ماده
۵	مبني	ماده اول:
۶	اهداف	ماده دوم:
۶	اصطلاحات	ماده سوم:
۱۲	ساحة تطبيق	ماده چهارم:
۱۳	مرجع تطبيق	ماده پنجم:
۱۳	اقامة معرفات و منع کردن از منكرات	ماده ششم:
۱۵	حصر (خاص) کردن اقامه معرف و تغییر منکر	ماده هفتم:
۱۵	نام اختصاری	ماده هشتم:

فصل اول

شرایط، آداب و اصول مربوط به محتسب،

محتسب عليه، محتسب فيه و احتساب

۱۶	شرایط و صفات محتسب	ماده نهم:
۱۹	آداب و اصول مربوط به محتسب و احتساب	ماده دهم:
۲۴	شرایط مربوط به محتسب عليه	ماده یازدهم:
۲۵	شرایط مربوط به محتسب فيه	ماده دوازدهم:
۲۶	احکام مربوط به حجاب زن	ماده سیزدهم:
۳۰	احکام ست مرتب به مردان	ماده چهاردهم:
۳۱	مکلفیت محتسب در رابطه به ست	ماده پانزدهم:

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۹/۱/۲۵)

فصل دوم

مسئولیت ها و وظایف محتسب

مسئولیت محتسب در رابطه به تعظیم شعایر اسلامی، انبیاء علی نبینا و علیهم الصلاة والسلام، صحابة کرام رضی الله تعالی عنهم و سلف صالحین رحمهم الله تعالی.....	۳۲..... ماده شانزدهم:
مسئولیت محتسب در رابطه به مطبوعات و اطلاعات.....	۳۳..... ماده هفدهم:
مسئولیت محتسب در رابطه به تجار، کسبه کاران و دهقانان.....	۳۵..... ماده هجدهم:
مسئولیت محتسب در رابطه به محلات سیاحت و سرگرمی.	۴۶..... ماده نزدهم:
مسئولیت محتسب در رابطه به موتراهای مسافربری و باربری، موترسایکلها و سایر وسایط.....	۴۹..... ماده بیست و سوم:
مسئولیت محتسب در رابطه به حمام ها.....	۵۲..... ماده بیست و چهارم:
مسئولیت محتسب در رابطه به منکرات خاص.....	۵۳..... ماده بیست و پنجم:
مسئولیت محتسب در رابطه به ذمی، مستأمن، طفل و دیوانه.....	۷۲..... ماده بیست و هفتم:

فصل سوم

تعزیرات

تعزیر توسط محتسب.....	۷۳..... ماده بیست و چهارم:
صلاحیت های رئیس و آمر در رابطه به تعزیر.....	۷۵..... ماده بیست و پنجم:
حالات معرفی متخلّف به محکمة مربوطه.....	۷۷..... ماده بیست و ششم:
مسئولیت محتسب در مورد محبوسین خویش.....	۷۸..... ماده بیست و هفتم:

رسمی جریده

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۹/۱/۲۵)

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

فصل چهارم احکام متفرقه

۸۰.....	تأمین روابط عمومی	ماده بیست و هشتم:
۸۱.....	ناظرات.....	ماده بیست و نهم:
۸۲.....	گزارش.....	ماده سی ام:
۸۳.....	تعلیم و تربیة محاسبین و کارمندان.....	ماده سی و یکم:
۸۴.....	استهداء.....	ماده سی و دوم:
۸۴.....	دریافت همکاری (کمک).....	ماده سی و سوم:
۸۵.....	پیشنهاد طرزالعمل و لایحه.....	ماده سی و چهارم:
۸۶.....	انفاذ.....	ماده سی و پنجم:

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(۱)

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله
واصحابه اجمعين^(۲)

قانون امر بالمعروف ونهى

د امر بالمعروف او نهى

عن المنكر

عن المنكر قانون

مقدمه

مقدمه (سریزه)

مبني

لومړۍ ماده:

مبني

ماده اول:

این قانون بر اساس فرمان شماره
(۹) مؤرخ ۱۴۴۴/۳/۲۸ هـ.ق
که مطابق ۱۴۰۱/۸/۲ هـ.ش
عالیقدر امیرالمؤمنین حفظه الله
تعالیٰ می باشد، ترتیب
شده است.^(۳)

دغه قانون د عالیقدر امیرالمؤمنین
حفظه الله تعالیٰ د
۱۴۴۴/۳/۲۸ هـ.ق نټې چې
د ۱۴۰۱/۸/۲ هـ.ل له نټې سره
سمون خوري د (۹) کېه فرمان پر
اساس، ترتیب شوی دی.^(۳)

(۱) (بسم الله الرحمن الرحيم) : ابتدأ الكتاب بالبسملة أولاً، ثم ثنى بالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز المستفتح هكذا، وعملاً بقوله عليه الصلاة والسلام: كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله وبسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع. رواه الحافظ عبد القادر الرهاوي في أربعينه: وفي رواية أبي داود والنمسائي: كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أخذم وفي رواية ابن ماجه: كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع ورواه أبو عوانة وابن حبان في صحيحهما .(البنيان شرح الهدایة ج ۱ ص ۵) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.

(۲) التخريج السابق.

(۳) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمُ الْأَمْرُ مِنْكُمْ .(سورة النساء / ۵۹).
قال ابن عابدين : (امر السلطان انما ينفذ) اى يتبع ولاتجاوز مخالفته ... ان طاعة الامام في غير معصية واجبة .
(رد المحتار على الدر المختار ج ۸ ص ۱۳۲ . الرشیدیة).

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

اهداف ماده دوم:

- اهداف این قانون عبارت است از:
- ۱- تنظیم امور مربوط به امر بالمعروف و نهی عن المنکر.^(۴)
 - ۲- تنظیم امور مربوط به وظایف و صلاحیت‌های محتسبین.^(۵)

اصطلاحات ماده سوم:

- اصطلاحات آتی در این قانون، معانی ذیل را

موخی

دوهیمه ماده:

- د دی قانون موخی عبارت دی له:
- ۱- د امر بالمعروف او نهی عن المنکر د ارونده چارو تنظیمول.^(۴)
 - ۲- د محتسبینو د وظایفو او صلاحیتونو د ارونده چارو تنظیمول.^(۵)

اصطلاحگانی

درپیشه ماده:

- په دی قانون کې راتلونکې اصطلاحگانی لاندې معناگانی

(۴) وقد نظم عمر (رضي الله عنه) جميع هذه الامور بطريقة لا يمكن ان يوجد افضل منها (الفاروق، لشبي النعماني ص: ۲۵۴) دارالسلام للنشر والتوزيع.

وضع عمر (رضي الله عنه) قواعد و اصولاً عظيمة لكي يبقى العمال على امانهم و صدقهم (الفاروق، لشبي النعماني ص: ۲۳۱) دارالسلام للنشر والتوزيع.

تفصيل واجبات العمال طبقاً لما ورد في اوامر عمر (رضي الله عنه): كان كل من يعين عاملاً يتسلم امراً مكتوبًا يتضمن تعينه وسلطاته وواجباته وثبت في هذا الامر شهادة الكثير من المهاجرين والانصار (الفاروق، لشبي النعماني، ص: ۲۲۴) دارالسلام للنشر والتوزيع.

(۵) وقد نظم عمر (رضي الله عنه) جميع هذه الامور بطريقة لا يمكن ان يوجد افضل منها (الفاروق، لشبي النعماني ص: ۲۵۴) دارالسلام للنشر والتوزيع.

وضع عمر (رضي الله عنه) قواعد و اصولاً عظيمة لكي يبقى العمال على امانهم و صدقهم (الفاروق، لشبي النعماني ص: ۲۳۱) دارالسلام للنشر والتوزيع.

تفصيل واجبات العمال طبقاً لما ورد في اوامر عمر (رضي الله عنه): كان كل من يعين عاملاً يتسلم امراً مكتوبًا يتضمن تعينه وسلطاته وواجباته وثبت في هذا الامر شهادة الكثير من المهاجرين والانصار (الفاروق، لشبي النعماني، ص: ۲۲۴) دارالسلام للنشر والتوزيع.

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

افاده مي نماید:

- ۱- احتساب: امر کردن به عمل معروف شرعی و منع کردن از منکر، مطابق احکام شریعت و این قانون توسط محتسب می باشد.^(۶)
- ۲- محتسب: شخصی است که از طرف امیر المؤمنین حفظه الله تعالیٰ یا شخصی که از طرف امیر المؤمنین حفظه الله تعالیٰ به وی صلاحیت داده شده باشد، به اجرای وظیفه احتساب گماشته شده باشد.^(۷)

افاده کوي:

- ۱- احتساب: د محتسب په واسطه د شریعت او د دي قانون له حکمونو سره سم په شرعی معروف کار باندي امر کول او له منکر خخه منع کول دي.^(۶)
- ۲- محتسب: هغه شخص دی چې د امیر المؤمنین حفظه الله تعالیٰ یا د هغه چا له خوا چې د امیر المؤمنین حفظه الله تعالیٰ له خوا صلاحیت ورکړل شوی وي، د احتساب د وظیفې په اجراء کولو کمارل شوی وي.^(۷)

(۶) الحسبة: هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونبي عن المنكر إذا أظهر فعله. وقال الله تعالى: {ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير وأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر} (آل عمران: ۱۰۴) (الأحكام السلطانية للماوردي ص: ۳۴۹) الناشر: دار الحديث - القاهرة.

- أولاً - حقيقة الحسبة: تعريفها: الحسبة: هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونبي عن المنكر إذا ظهر فعله . أو هي وظيفة دينية، من باب الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر، الذي هوفرض على القائم بأمور المسلمين، يعين لذلك من يراه أهلاً له، فيتعين فرضه عليه، ويتخذ الأعوان على ذلك، و واضح نظام الحسبة تنفيذاً لواجب أو مبدأ الأمر بالمعروف والنبي عن المنكر المقرر في الإسلام وشرعه: هو عبر عن الخطاب رضي الله عنه، فإنه كان يقوم بنفسه بمراقبة أحوال السوق لمنع الغش ويتعرّض في الليل لتفقد أحوال المسلمين ومقاومة الظلمة والمنحرفين وتعقب المجرمين. ولكن عرفت التسمية في عهد الخليفة العباسى (الفقه الاسلامي وادله ج ۶۲۵۷) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

(۷) المحتسب وهو من نصبه الإمام أو نائبه للنظر في أحوال الرعية والكشف عن أمورهم ومصالحهم، وتصفح أحوال السوق في معاملاتهم، واعتبار موازينهم وغشهم، ومراعاة ما يسرى عليه أمرهم، واستتابة المخالفين، وتحذيرهم بالعقوبة، وتعزيرهم على حسب ما يليق من التعزير على قدر الجنابة. (الموسوعة الفقهية الكويتية، ج ۱۷ ص: ۲۲۴).

- المحتسب: من الاحتسب الذي هو طلب الأجر، وفي الشرع: هو من يأمر بالمعروف إذا ظهر تركه وينهى عن المنكر إذا ظهر فعله. (الموسوعة الفقهية الكويتية، ج ۱۶ ص: ۲۶۸).

- محاسبه: هر آن چیزی است که در آن از طرف محاسب، محاسب صورت می‌گیرد.^(۸)

- معروف (محتسب فيه): قول يا عملی است که شریعت آنرا نیک شمرده باشد.^(۹)

٥- امر بالمعروف: امر به اتباع

۳- محتسب فیہ: هر ہفہ شی دی
چی پہ ہغی کی د محتسب لہ خوا
احتساب ترسره کبڑی۔^(۸)

- معروف (محتسب فيه): هفته قول يا عمل دی چې شريعت بنې (۹) ګليله وي.

٥- امر بالمعروف: د رسول الله

- أحدها: إن فرضه متعين على المحاسب بحكم الولاية، وفرضه على غيره داخل في فروض الكفاية. الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٣٤٩) الناشر : دار الحديث - القاهرة.

(٨) الركن الثاني المحتسب فيه (ما تجري فيه الحسبة) : تجري الحسبة في كل معروف إذا ظهر تركه ، وفي كل منكر إذا ظهر فعله ، ويجمعها لفظ (الخير) في قوله تعالى : { ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر } فالخير يشمل كل شيء يرغب فيه من الأفعال الحسنة . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٧ ص ٢٤٥ مكتبة رشيدية كويته).

^(٩) لأن المعروف هو أمر الله. (أحكام القرآن للجصاص الحنفي، ج: ٢ ص: ٣٢٢ الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت).

- المعروف: كل ما أمر به الشرع وارتضاه العقل السليم والأعراف الحميدة. (الفقه الإسلامي وادلته ج ٨ ص، ٦٦٥) الناشر: دار الفك - سوريا - دمشق.

^{٣٩}- المعروف اصطلاحاً: هو ما قبله العقل وأقره الشرع ووافقه كرم الطبع .(الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٢٣).

- «قول وعمل» وهو يحتمل شروحًا يصدق بعضها على مذهبنا أيضًا، بل هو أولى الشروح كما سترى.

(فيض الباري شرح البخاري ج ١ ص ٧٢) مكتبة مشكاة الإسلامية.

رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم و عمل کردن بہ شریعت می باشد۔ (۱۰)

۶- منکر (محتسب‌فیه): قول یا عملی است که شریعت آنرا بد شمرد باشد.^(۱۱)

٧- نهی عن المنکر: منع کردن از انجام منکرات می‌باشد.^(۱۲)

-۸- محتسب‌علیه: شخصی است

صلی اللہ علیہ وسلم په اتباع او پر
شریعت باندی د عمل کولو امر
(۱۰) دی

- منکر (محتسب فیه): هغه قول
یا عمل دی چې شریعت بد ګنډی
و ی. (۱۱)

٧- نهي عن المنكر: د منكراتو له
کوله خخه منع کول دي.^(۱۲)

-۸- محتسب عليه: هفه شخص، دی

(١٠) والأمر بالمعروف في اصطلاح الفقهاء: هو الأمر باتباع محمد صلى الله عليه وسلم ودينه الذي جاء به من عند الله، وأصل المعروف: كل ما كان معروفاً فعله جميلاً غير مستقبح عند أهل الإيمان، ولا يستنكرون فعله.
 (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٦ ص ٢٤٧).

- والأمر بالمعروف: هو الترغيب في كل ما ينبغي قوله، أو فعله طبقاً لقواعد الإسلام. (المقهى الإسلامي وأدلته للزحيلي ج ٨ ص ٦٣٦٩) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

(١١) وفي الاصطلاح: المنكر ما ليس فيه رضا الله من قول أو فعل.(الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٦ ص ٢٤٧).
 - هو ما تنكّر النفوس السليمة وتتأذى به مما حرمه الشرع ونافرته الطبع وتعاظم استكباره وقبح غاية القبح استكباره في محل الملا (٥) لقوله صلى الله عليه وسلم: البر حسن الخلق والإثم ما حalk في صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٧ ص ٢٥١).

- (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف} بما استحسنوا الشعـر والعقل {ويهـون عن المـنـكـر} عـما استـقـبـحـهـ الشـعـرـ والـعـقـلـ أوـ الـمـعـرـوفـ ماـ وـاـفـقـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـالـمـنـكـرـ مـاـ خـالـفـهـماـ أوـ الـمـعـرـوفـ الطـاعـةـ وـالـمـنـكـرـ الـمـعـاـصـيـ . تـفـسـيرـ النـسـفـيـ = مـدـارـكـ التـنـزـيلـ وـحـقـانـقـ التـأـوـيلـ (جـ ١ـ صـ ٢٨٠ـ) النـاـشـرـ: دـارـ الـكـلـمـ الـطـيـبـ، بـيـرـوـتـ . وـالـمـعـرـوفـ اـسـمـ لـكـلـ فـعـلـ يـعـرـفـ بـالـعـقـلـ وـالـشـعـرـ حـسـنـهـ وـالـمـنـكـرـ ضـدـ ذـلـكـ وـهـوـ مـاـ عـرـفـ بـالـعـقـلـ وـالـشـعـرـ قـبـحـهـ . (تـفـسـيرـ الـخـازـنـ جـ ١ـ صـ ٣٩٩ـ) . النـاـشـرـ: دـارـ الـفـكـرـ .

٤١) التهري عن المنكر هو طلب الكف عن فعل ما ليس فيه رضا الله تعالى. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٤ ص ٤٧٠).

٤٢) ومنهم من استعمله في كل ما نهى عنه الشرع. (الموسوعة الفقهية الكويتية (ج ١٧ ص ٢٥١).

- والنهي عن المنكر: هو الترغيب في ترك ما ينبغي تركه، أو تغيير ما ينبغي تغييره طبقاً لما رسمه الإسلام.
الفقه الإسلامي وأدلته للزحلي (ج ٨ ص ٦٣٦٩) الناشر: دار الفكر - سورة - دمشق.

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

که از طرف محتسب به وی امر به معروف می شود و از منکر منع می گردد.^(۱۳)

۹- تعزیر: تأدیبی است که مطابق احکام شریعت اسلامی و این قانون، توسط محتسب در حالت انجام منکر علی در حق الله، تطبیق می شود.^(۱۴)

۱۰- حجاب شرعی: به لباسی

چی د محتسب له خوا په معروف ورته امر کېري او له منکر خخه منع کېري.^(۱۳)

۹- تعزیر: هغه تأدیب دی چې د اسلامي شریعت او د دې قانون له حکمونو سره سم، په حق الله کې د محتسب په واسطه د بسکاره منکر د ترسره کولو په حالت کې تطبیقېري.^(۱۴)

۱۰- شرعی حجاب: هغه لباس ته

(۱۳) المحتسب عليه هو المأمور بالمعروف والمنهي عن المنكر. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۶۱ مكتبه رشیدية الكويت).

(۱۴) التعزير: هو تأدیب على ذنب لا حد فيه ولا كفارة غالبا، سواء أكان حقا لله تعالى أم لأدمي. ومن نظر إلى العقوبة قال: هو تأدیب دون الحد. أو قال: عقوبة غير مقدرة حقا لله تعالى أو للعبد. (الموسوعة الفقهية ج ۲۵ ص ۲۹۶).

- (التعزير) (شرع) تأدیب لا يبلغ الحد الشرعي كتأدب من شتم بغير قذف . (المعجم الوسيط ج ۲ ص ۵۹۸) التعزير (هو) لغة التأدیب . (الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (ج ۴ ص ۵۹-۶۰) الناشر: دار الفكر- بيروت.

وبخلاف التعزير الذي يجب حقا للعبد بالقذف ونحوه فإنه لتوقفه على الدعوى لا يقيمه إلا الحاكم إلا أن يحكمها فيه . (الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (ج ۴ ص ۶۵) الناشر: دار الفكر- بيروت.

- وظاهر كلامهم هاهنا أن السياسة هي فعل شيء من الحاكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بذلك الفعل دليل جزئي . (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكلمة الطوري (ج ۱۱) ص ۵۵) الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

- (قوله ويقيمه إلخ) أي التعزير الواجب حقا لله تعالى؛ لأنه من باب إزالة المنكر، والشائع ولكل أحد ذلك حيث قال - صلى الله عليه وسلم - «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه» الحديث، بخلاف الحدود لم يثبت توليتها إلا لللوامة . وبخلاف التعزير الذي يجب حقا للعبد بالقذف ونحوه فإنه لتوقفه على الدعوى لا يقيمه إلا الحاكم إلا أن يحكمها فيه . (الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) ج ۴ ص ۶۵) الناشر: دار الفكر- بيروت.

رسمي جريدة

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

گفته می شود که تمام بدن و روی زن را از نامحرمان می پوشاند؛ نامحرمو خخه پیوی؛ نری، لند او نازک، کوتاه و چسب نباشد.^(۱۵) وايي چي د بسخي ټول بدن او مخ له چسپ نهوي.^(۱۵)

(۱۵) الحجاب في اللغة: الستر، والحجاب أيضاً: ما احتجبت به المرأة والعلاقة بين النقاب والحجاب أن النقاب لستروجه المرأة، أما الحجاب فإنه ستر للمرأة جميعها عن غير المحارم. (الموسوعة الفقهية ج ۴۱ ص ۱۳۳)

- قال ابن عباس: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيتهن في حاجة أن يغطين وجوهن من فوق رؤسهن بالجلابيب وبيدن عينا واحدة، وقال محمد بن سيرين: سألت عبيدة السلماني عن قول الله عزوجل: {بدين علمن من جلابيبهن} فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينيه اليسرى. (مختصر تفسير ابن كثير، ج ۲ ص: ۱۱۴) الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان.

- أن عائشة، قالت: لقد «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر، فيشهد معه نساء من المؤمنات متلقيات في مروطن، ثم يرجعن إلى بيتهن ما يعرفهن أحد» (صحيح البخاري رقم الحديث: ۳۷۲).

- عن أم سلمة قالت لما نزلت هذه الآية يدينن علمن من جلابيبهن خرج نساء من الأنصار كان على رؤسهن الغربان من أكسية سود يلبسنها قال أبو بكر في هذه الآية دلالة على أن المرأة الشابة مأمورة بستروجهها عن الأجبين وإظهار الستر والعنف عند الخروج لثلا يطعم أهل الريب فيها. (أحكام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۸۶ باب حجاب النساء).

- فكل لباس ينكشف معه جزء من عورة الرجل والمرأة، لا تقره الشريعة الإسلامية مما كان جميلاً . . . وكذلك اللباس الرقيق أو اللاصق بالجسم الذي يحكي للناظر شكل حصة من الجسم الذي يجب ستره فهو في حكم ما سبق في الحرمة وعدم الجواز (فتح المheim ج ۴ ص ۸۸).

- ولباسها وإن كان ملتقاً بيدها أو رقيقاً فالنظر من ورائها كالنظر إلى بيدها والنظر إلى العورة لا يجوز إلا للضرورة. بزيارة على بامش البندية (أحكام القرآن ج ۶ ص ۳۷۰ للعلامة مفتى شفيع رحمه الله).

- قلت: وقد عمت به البلوى في بلادنا من لبس الثياب الملتفة بيدها والحقيقة وهي لا تجوز عند المحارم أيضاً غير الزوج فكيف بالأجانب والناس عنه غافلون. (أحكام القرآن ج ۳ ص ۳۸۳ للعلامة مفتى شفيع رحمه الله)

- وإن كان ثوبها رقيقاً يصف ما تحته ويشف أو كان صفيقاً لكنه يلترق بيدها حتى يستبين له جسدها فلا يحل له النظر لأنه إذا استبيان جسدها كانت كاسية صورة عارية حقيقة وقد قال النبي - صلى الله عليه وسلم - «لعن الله الكاسيات العاريات» وروي عن سيدتنا عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت دخلت على أخي السيدة أسماء وعلها ثياب شامية راقق وهي اليوم عندكم صفاق فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «هذه ثياب تمجهها سورة النور فأمر بها فأخرجت فقلت يا رسول الله زارتني أخي فقلت لها ما قلت فقال يا عائشة إن المرأة إذا حاضت لا ينبغي أن يرى منها إلا وجهها وكفافها» (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ۵ ص ۱۲۳) الناشر: دار الكتب العلمية.

رسمي جريدة

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

ساحة تطبيق

مادة چهارم:

این قانون در تمام ادارات،
اماکن عمومی و بر اشخاصی که در
قلمرو افغانستان اقامت دارند،
تطبيق می شود.^(۱۶)

د تطبيق ساحه

خلورمه ماده:

دغه قانون په ټولو ادارو، عمومي
اماکنو او پر هغو اشخاصو باندي
چې د افغانستان په قلمرو کې
استوکنه لري، تطبيقېږي.^(۱۶)

(۱۶) ان المساواة العامة من اكبر الامور المرتبطة بالعدل والانصاف، ان يكون الجميع سواسية في قاعة العدالة، الملك والشجاذ، الغني والفقير، الشريف والرذيل. (الفاروق لشیلی النعماني ص: ۲۵۷) دارالسلام للنشر والتوزيع.

- ومبدأ إقليمية قانون العقوبات وغيره في كل دولة معناه أن القانون يسري حكمه على كل ما يقع في إقليم الدولة من جرائم مما كانت جنسية المجرم وصفته. وأساس هذا المبدأ حق الدولة في السيادة على إقليمها، سواء الإقليم الأرضي، والمائي، والجوي. والإقليم الأرضي يشمل جميع أجزاء حدود الدولة الجغرافية من مساحة الأرض اليابسة، والإقليم المائي يمتد إلى ذلك الجزء من البحر العام الملافق لشواطئ الدولة. (الفقه الإسلامي وادله ج ۸ ص ۵۹۷۳) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

- ولقد أجمع فقهاء الإسلام على وجوب تطبيق الشريعة في دار الإسلام على المسلمين وغيرهم، كما هو السائد في نظريات القوانين الوضعية، ومنها القوانين العربية، مع المخالفة أحياناً في بعض الحالات، فإن فقهاءنا اختلفوا فيما بينهم في مدى تطبيق الشريعة على المستأمين: وهو من دخل دارنا بأمان مؤقت، وذلك مثل الأجانب الذين يدخلون أراضي دولة أخرى بتأشيرة دخول من الدولة نفسها أو من سفاراتها أو قنصلياتها المعتمدة في خارج الدولة، كما اختلفوا أيضاً في مدى تطبيق الشريعة على جرائم مواطنى الدولة الواقعة أو التي ترتكب خارج أرض الدولة. (الفقه الإسلامي وادله ج ۸ ص ۵۹۷۳) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

- المساواة أمام القانون: العدل بمعناه الشامل يشمل هذا المبدأ الشائع الآن؛ لأن العدل كما تقدم يتطلب التسوية في المعاملة وفي القضاء وفي الحقوق وملكيات الأموال. عبر أبو بكر رضي الله عنه عن ذلك بقوله: «الضعيف فيكم قوي عندي حتى أخذ الحق له، والقوى فيكم ضعيف عندي حتى أخذ الحق منه إن شاء الله» وفي رسالة عمر المشهورة لأبي موسى الأشعري: «آمن بين الناس في وجهك وعدلك ومجلسك، حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا ييأس ضعيف من عدلك».

ولقد حمل الرسول صلى الله عليه وسلم على محاولات التمييز بين الناس أمام القضاء والشريعة، فقال فيما يرويه البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها: «إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فهم الشريف تركوه، وإذا سرق فهم الضعيف أقاموا عليه الحد، والذي نفس محمد بيده، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها». (الفقه الإسلامي وادله : ج ۸ ص ۶۲۰۸) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

رسمي جريدة

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

مرجع تطبيق

ماده پنجم:

وزارت امر بالمعروف، نهی عن المنكر و سمع شکایات، مرجع تطبيق احکام این قانون است.^(۱۷)

اقامة معرفات و منع کردن از منكرات

منكرات

ماده ششم:

(۱) وزارت امر بالمعروف، نهی عن المنكر و سمع شکایات، مطابق احکام شریعت اسلامی و فقه حنفی، به امر کردن معرفات و منع کردن از منكرات مكلف است.^(۱۸)

د تطبيق مرجع

پنځمه ماده:

د امر بالمعروف، نهی عن المنكر او شکایتونو اورېدلو وزارت، د دې قانون د حکمونو د تطبيق مرجع ده.^(۱۷)

د معرفاتو اقامه او له منکراتو

څخه منع کول

شپږمه ماده:

(۱) د امر بالمعروف، نهی عن المنكر او شکایتونو اورېدلو وزارت، د اسلامی شریعت او د حنفی فقهې له حکمونو سره سم، د معرفاتو په امر کولو او له منکراتو څخه په منع کولو مکلف دی.^(۱۸)

(۱۷) تفصیل واجبات العمل طبقاً لما ورد في اوامر عمر (رضي الله عنه): كان كل من يعين عاماً يتسلّم أمراً مكتوباً يتضمن تعينه وسلطاته وواجباته وتثبت في هذا الأمر شهادة الكثير من المهاجرين والأنصار (الفاروق، لشبي النعماني، ص: ۲۲۴) دارالسلام للنشر والتوزيع.

- لما كان الملك لا يستطيع إقامة هذه المصالح كلها بنفسه وجب أن يكون له بإذاء كل حاجة أعون ، ومن شرط الأعون : الأمانة والقدرة على إقامة ما أمروا به (حجۃ الله البالغة، ج: ۱ ص: ۹۸) الناشر: دار إحياء العلوم - بيروت لبنان.

(۱۸) الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمُعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (سورة الحج الآية ۴۱).

الحساب: هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله. وقال الله تعالى: { وَلَنْ تُكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمُعْرُوفِ وَنَهَيُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } (آل عمران: ۱۰۴).

رسمي جريدة

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

(۲) وزارت امر بـالمعروف،
نهـى عن المنـكر و سـمع شـكـاـيات
مـكـلـفـ استـ كـهـ مـيـانـ مرـدـمـ صـلـحـ و
برـادـرـیـ رـاـ تـأـمـيـنـ نـمـوـدـهـ وـ آـنـهـ رـاـ اـزـ
تعـصـبـاتـ قـومـيـ،ـ زـبـانـيـ وـ سـمـتـيـ
منعـ نـمـاـيـدـ.ـ (۱۹)

(۲) دـ اـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ،ـ نـهـىـ
عنـ المـنـكـرـ اوـ شـكـاـيـتـونـوـ اوـ بـدـلـوـ
وزـارـتـ مـكـلـفـ دـىـ چـېـ دـ خـلـکـوـ
ترـمـنـخـ صـلـحـ اوـ وـرـوـرـوـلـيـ تـامـيـنـ کـرـيـ
اوـ لـهـ قـوـمـيـ،ـ زـبـانـيـ اوـ سـمـتـيـ تعـصـبـونـوـ
شـخـهـ ېـ منـعـ کـرـيـ.ـ (۱۹)

وهـذاـ،ـ وـاـنـ صـحـ منـ كـلـ مـسـلـمـ،ـ فـالـفـرـقـ فـيـهـ بـيـنـ الـمـتـطـوـعـ وـالـمـحـتـسـبـ منـ تـسـعـ أـوـجـهـ:ـ أـحـدـهـ:ـ إـنـ فـرـضـهـ مـتـعـيـنـ
عـلـىـ الـمـحـتـسـبـ بـحـكـمـ الـوـلـاـيـةـ،ـ وـفـرـضـهـ عـلـىـ غـيرـهـ دـاـخـلـ فـيـ فـرـوـضـ الـكـفـاـيـةـ.

وـالـثـانـيـ:ـ إـنـ قـيـامـ الـمـحـتـسـبـ بـهـ مـنـ حـقـوقـ تـصـرـفـهـ الـذـيـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ يـتـشـاغـلـ عـنـهـ،ـ وـقـيـامـ الـمـتـطـوـعـ بـهـ مـنـ نـوـافـلـ
عـمـلـهـ الـذـيـ يـجـوزـ أـنـ يـتـشـاغـلـ عـنـهـ بـغـيرـهـ.ـ (ـالـأـحـكـامـ السـلـطـانـيـةـ لـلـمـاءـوـرـدـيـ صـ:ـ ۲۸۴ـ)ـ (ـالـنـاـشـرـ:ـ دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ -
بـيـرـوـتـ،ـ لـبـانـ).

(۱۹) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَأَئْتُهُمُ اللَّهُ أَعْلَمُكُمْ تُرْحَمُونَ (الـحـجـرـاتـ /۱۰ـ).ـ
- يـأـمـهـاـ النـاسـ إـنـاـ خـلـقـنـاـكـمـ مـنـ ذـكـرـ وـأـنـيـ وـجـعـلـتـاـكـمـ شـعـوـنـاـ وـقـبـائـلـ لـتـعـارـفـوـ إـنـ أـكـرـمـكـمـ عـنـدـ اللـهـ أـنـقـاـكـمـ إـنـ اللـهـ
عـلـيـمـ خـيـرـ (ـسـوـرـةـ الـحـجـرـاتـ الـآـيـهـ ۱۳ـ).

- عنـ أـبـيـ هـرـيـةـ قـالـ قـالـ رسولـ اللـهـ -صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ- «ـلـاـ تـحـاـسـدـوـاـ وـلـاـ تـنـاجـشـوـاـ وـلـاـ تـبـاـغـضـوـاـ وـلـاـ تـدـابـرـوـاـ
وـلـاـ يـبـعـ بـعـضـكـمـ عـلـىـ بـيـعـ بـعـضـ وـكـوـنـوـاـ عـبـادـ اللـهـ إـخـوـانـاـ.ـ الـمـسـلـمـ أـخـوـ الـمـسـلـمـ لـاـ يـظـلـمـهـ وـلـاـ يـخـذـلـهـ وـلـاـ يـحـقـرـهـ.
الـتـقـوـيـ هـاـ هـنـاـ».ـ وـيـشـيرـ إـلـىـ صـدـرـهـ ثـلـاثـ مـرـاتـ «ـبـحـسـبـ اـمـرـيـ مـنـ الـشـرـأـنـ يـحـقـرـ أـخـاـهـ الـمـسـلـمـ كـلـ الـمـسـلـمـ عـلـىـ
الـمـسـلـمـ حـرـامـ دـمـهـ وـمـالـهـ وـعـرـضـهـ».ـ (ـرـوـاهـ الـمـسـلـمـ :ـ ۶۷۰ـ وـ التـرـمـذـيـ :ـ ۱۹۲۷ـ وـ اـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ :ـ ۷۷۱۳ـ).

- المـاـدـةـ (۵۸ـ)ـ مـجـلـةـ الـاـحـكـامـ الـعـدـلـيـةـ:ـ التـصـرـفـ عـلـىـ الرـعـيـةـ مـنـوـطـ بـالـمـصـلـحةـ.ـ لـاـنـ لـاـمـ الـمـسـلـمـينـ نـظـارـةـ عـاـمـةـ عـلـىـ عـمـومـ
الـرـعـيـةـ فـيـ الـاـمـوـرـ الـعـاـمـةـ ...ـ لـاـنـ السـلـطـانـ اـنـمـ اـعـطـيـ سـلـطـةـ مـنـ اللـهـ تـعـالـىـ لـاـجـلـ صـيـانـةـ دـمـ عـبـادـهـ وـقـاـيـةـ عـرـضـهـمـ وـ
اـمـوـالـهـمـ (ـشـرـحـ الـمـجـلـةـ سـلـيمـ باـزـ جـ ۱ـ صـ ۴۳ـ).

- عـلـاقـةـ الـإـلـامـ بـالـأـمـةـ أوـ بـالـرـعـيـةـ عـلـاقـةـ خـادـمـ أـمـينـ بـمـخـدـومـهـ،ـ فـعـلـيهـ توـفـيرـ السـعـادـةـ وـنـشـرـ الـأـمـنـ وـالـرـخـاءـ لـلـجـمـيعـ
وـعـلـيـهـ التـحـلـيـ بـخـصـالـ الرـحـمـةـ وـالـإـلـاـخـلـاـصـ،ـ دـوـنـ إـكـرـاهـ وـلـاـ إـضـرـارـ.ـ (ـالـفـقـهـ الـاسـلـامـيـ وـاـدـلـتـهـ جـ ۸ـ صـ ۶۳۱۳ـ).ـ
الـنـاـشـرـ:ـ دـارـ الـفـكـرـ -ـ سـورـيـةـ -ـ دـمـشـقـ.

- وـاعـتـصـمـواـ بـجـبـلـ اللـهـ يـعـنـيـ بـدـيـنـ الـإـسـلـامـ ...ـ جـمـيـعاـ ...ـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ انـ رـوـسـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ
انـ اللـهـ يـرـضـيـ لـكـمـ ثـلـاثـاـ وـيـسـخـطـ لـكـمـ ثـلـاثـاـ يـرـضـيـ لـكـمـ انـ تـعـبـدـوـهـ وـلـاـ تـشـرـكـوـاـ بـهـ شـيـئـاـ وـانـ تـعـصـمـواـ بـجـبـلـ اللـهـ
جـمـيـعاـ وـانـ تـنـاصـحـوـاـ مـنـ وـلـيـ اللـهـ أـمـرـكـمـ-ـ وـيـسـخـطـ لـكـمـ قـيـلاـ وـقـالـاـ وـاضـبـاعـةـ الـمـالـ وـكـثـرـةـ السـؤـالـ.ـ رـوـاهـ مـسـلـمـ
وـاحـمـدـ....ـ وـإـيـاـكـمـ وـالـشـعـابـ وـعـلـيـكـمـ بـالـجـمـعـةـ وـالـعـاـمـةـ رـوـاهـ اـحـمـدـ....ـ وـلـاـ تـفـرـقـوـاـ التـفـسـيرـ الـمـظـهـرـيـ (ـجـ ۲ـ صـ ۱۰۶ـ).ـ
الـنـاـشـرـ:ـ مـكـتبـةـ الرـشـدـيـةـ -ـ الـبـاـكـسـتـانـ

رسمی جریدہ

پولہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

حصر (خاص) کردن اقامه

معروف و تغییر منکر

ماده هفتم:

امر بالمعروف و نهى عن المنكر
را هر آن شخصی کرده می تواند
که قدرت داشته باشد، مگر
بنابر مکلفیت منحصر به محتسب
می باشد. (۲۰)

نام اختصاری

ماده هشتم:

وزارت امیر بـالمعروف،
نهـی عن المنکـر و سـمع
شـکایات، منبعـد در این

د معروف د اقامي او د منکر د

تغییر حصر (خانگری) کول

اوومه مادہ:

امر بالمعروف او نهى عن المنكر
هر هفه خوک کولای
شي چې قدرت ولري، مگر
د مکلفيت پر بنا په محتسب پوري
(۲۰) منحصر دي.

لنه نوم

اتمه مادہ:

د امر بالمعروف، نهى عن المنكر
او شـ کـاـیـتـوـنـوـ اوـرـبـ مـدـلـوـ
وزارت لـه دـی وـرـوـسـتـهـ، پـهـ

(٢٠) وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . (سورة آل عمران الآية ١٠٤)

- فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من رأى منكم منكراً فليغیره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». (صحيح المسلم رقم الحديث ٤٩، ج ١ ص: ٦٩) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- ولما كانت ولاية الحسبة من الولايات الشرعية وهي من وظائف الإمام وتفويضه إلى غيره من قبيل الاستنابة ، ويقوم بها نيابة عنه (٣) وطبيعتها تقوم على الرهبة ، واستطالة الحماة ، وسلطنة السلطنة ، واتخاذ الأعوان ، كان القيام بالحسبة في حقه من فرائض الأعيان التي لا تسقط عنه بحال . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٧ ص ٢٤٠).

٥٨) مجلة الاحكام العدلية : التصرف على الرعية منوط بالصلحة . لأن لمام المسلمين نظارة عامة على عموم الرعية في الامور العامة ... لأن السلطان انما اعطى سلطة من الله تعالى لاجل صيانة دم عباده ووقاية عرضهم و اموالهم (شرح المجلة سليم بازج ١ ص ٤٣).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

دې قانون کې د وزارت په
قانون به نام وزارت ياد
می شود. (۲۱)
نوم يادېږي. (۲۱)

فصل اول

شرایط، آداب و اصول مربوط
به محتسب، محتسب عليه،
محتسب فيه و احتساب
شرایط و صفات محتسب

ماده نهم:
(۱) شخصی به حيث
محتسب تعینین شده
می تواند که دارای شرایط ذیل
باشد: (۲۲)
۱ - اسلام. (۲۳)

لومړۍ فصل

د محتسب، محتسب عليه،
محتسب فيه او د احتساب اروند
شرطونه، آداب او اصول
د محتسب شرطونه او صفتونه

نهمه ماده:
(۱) هغه شخص د محتسب
په توګه تاکل کډای شي
چې لاندې شرطونه
ولري: (۲۲)
۱ - اسلام. (۲۳)

- (۲۱) والاصطلاح اتفاق طائفة على شيء مخصوص، ولكل علم اصطلاحاته. (المعجم الوسيط).
المادة (۵۸) مجلة الأحكام العدلية: التصرف على الرعية منوط بالمصلحة. لأن لامام المسلمين نظارة عامة (شرح المجلة سليم بازج ۱ ص ۴۳).
المادة (۴۵) : التعين بالعرف كالتعيين بالنص. مجلة الأحكام العدلية (ص: ۲۱) الناشر: نور محمد، كارخانه تجارت كتب، آرام باغ، كراتشي.
(۲۲) شروط المحتسب: اشترط الفقهاء في صاحب هذه الولاية. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۳۴)
(۲۳) أولاً: الإسلام: الإسلام شرط لصحة الاحتساب لما فيه من السلطنة وعز التحكيم، فخرج الكافر لأنه ذليل لا يستحق عز التحكيم على المسلمين قال تعالى: {ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا} (۱) ولأن في الأمر والنبي نصرة للدين فلا يكون من أهلها من هو جاحد لأصل الدين. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۳۵).

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۲- مکلفیت (عقل و بلوغ).^(۲۴)
- ۳- داشتن علم به آن احکام شریعت اسلامی که امر یا از آن نهی می‌نماید.^(۲۵)
- ۴- داشتن گمان غالب در حالت تغییر منکر به ازاله منکر و در حالت امر بالمعروف به نفع و تأثیر آن.^(۲۶)
- ۲- مکلفیت (عقل او بلوغ).^(۲۴)
- ۳- د اسلامی شریعت په هفو حکمونو چې امر یا له هغه خخه نهی کوي، علم لرل.^(۲۵)
- ۴- د منکر د تغییر په حالت کې د منکر د ازالې او د امر بالمعروف په حالت کې د نفع او تاثیر غالب گمان لرل.^(۲۶)

(۲۴) الشرط الثاني: التكليف (البلوغ والعقل): التكليف طلب ما فيه كلفة ومشقة وشرطه القدرة على فهم الخطاب، وصلاحية المكلف لتصدور الفعل منه على الوجه المطلوب شرعاً، ودعامتها العقل الذي هو أداة الفهم، وقد جعله الله تعالى أصلاً للدين وللندينا فأوجب التكليف بكماله.

فالتكليف شرط لوجوب الاحتساب وتولي ولائيها، أما مجرد الأمر والنهي فإن الصبي غير مخاطب ولا يلزمه فعل ذلك، أما إمكان الفعل وجوازه في حقه فلا يستدعي إلا العقل فإذا عقل القربة وعرف المنكر وطريق التغيير فتبيّن به كان (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۳۵)

(۲۵) الشرط الثالث: العلم: العلم الذي يشترط تتحققه في المحاسب على ضريبين: الضرب الأول: أن يكون عارفاً بأحكام الشريعة ليعلم ما يأمر به وينهى عنه، فإن الجاهل بها ربما استحسن ما قبحه الشرع وارتکب المحنور وهو غير ملم بالعلم به . (الموسوعة الفقهية ج ۱۷ ص ۲۳۵)

- من رأى) أي: علم (منكم منكرا) أي: في غيره من المؤمنين، والخطاب للصحابية أصلحة ولغيرهم من الأمة تبعاً، وفي الإتيان بمن التبعيضة إشعار بأنه من فروض الكفاية، وإيماء إلى أنه لا يباشره إلا من يعرف مراتب الإحسان وتفاوت المنكرات، ويميز بين المتفق عليه والمختلف فيه منها. (مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح (ج ۸ ص ۳۲۰.۸) الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان.

(۲۶)الضرب الثاني: أن يعلم صفة التغيير بأن يعلم أو يغلب على ظنه أن إنكاره المنكر مزيل له وأن أمره بالمعروف مؤثر فيه ونافع (الموسوعة الفقهية ج ۱۷ ص ۲۳۶) .

- من رأى) أي: علم (منكم منكرا) أي: في غيره من المؤمنين، والخطاب للصحابية أصلحة ولغيرهم من الأمة تبعاً، وفي الإتيان بمن التبعيضة إشعار بأنه من فروض الكفاية، وإيماء إلى أنه لا يباشره إلا من يعرف مراتب الإحسان وتفاوت المنكرات، ويميز بين المتفق عليه والمختلف فيه منها. (مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايح (ج ۸ ص ۳۲۰.۸) الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان.

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (١٤٥٢)

(١٤٤٦/١٠-١٤٤٩/٥/١٤٠٣)

- | | |
|---|---|
| ٥- عدل. ^(٢٧) | ٥- عدل. ^(٢٧) |
| ٦- داشتن قدرت به امر و نهی
کردن. ^(٢٨) | ٦- په امر او نهی کولو باندی
قدرت لول. ^(٢٨) |
| (٢) شخصی که به حیث
محتسب فعالیت می‌نماید
باید صفات ذیل را داشته
باشد: | (٢) هفه شخص چې د
محتسب په توګه کار
کوي، لاندې صفتونه باید
ولري: |
| ١- پابند به معروفات
و اجتناب کننده از هر نوع
منکرات باشد. ^(٢٩) | ١- د معروفاتو پابند
او له هر قسم منکراتو
څخه ډډه کوونکي وي. ^(٢٩) |

(٢٧) ولم يشترط جمهور الفقهاء تحقق العدالة في المحتسب إذا كان متطوعاً غير صاحب ولية، واشترطوها في صاحب الولاية إلا عند الضرورة (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٧ ص: ٢٣٧).

(٢٨) الشرط الخامس: القدرة: قال ابن العربي: وأما القدرة فهي أصل وتكون منه في النفس، وتكون في البدن إن احتاج إلى النبي عنه بيده، فإن خاف على نفسه الضرب، أو القتل من تغييره، فإن رجا زواله جاز عند أكثر العلماء الاقتحام عند هذا الغرر، وإن لم يرج فائدة فيه. ثم قال: إن النية إذا خلصت فليقتصر كيما كان ولا يبالى. وعنه أن تخلص الأدemi أوجب من تخلص حق الله تعالى (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٧ ص: ٢٣٩).

(٢٩) المقصود من الآداب الأخذ بما يحمد قوله وفعله، والتحلي بمكارم الأخلاق، فينبغي للمحتسبأخذ نفسه بها حتى يكون عمله مقبولاً، وقوله مسماً (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٧ ص: ٢٤٤).
- اشترط في والي الحسبة: أن يكون حراً، عدلاً، ذا رأي وصراحة وخشنونة في الدين، وعلم بالمنكرات الظاهرة، وهذه الضوابط توفر له الهيئة، وتعينه على قمع المنكر، وتجعله نافذ الكلمة، مسماً القول، لا مكان للجدال فيما يأمر به أو ينهى عنه، لأن المهم تحقيق الغاية من وجوده، وإظهار حرمة الشرع، وشروع الفضيلة، واحترام الأخلاق والآداب العامة. (الفقه الإسلامي وادله ج ٨ ص ٦٦٣) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۲- مخلص باشد (جهت ریاء، منفعت دنیوی و جلب تعظیم مردم نباشد).^(۳۰)

۳- مهربان باشد.^(۳۱)

۴- حلیم و صابر باشد.^(۳۲)

آداب و اصول مربوط به

محتسب و احتساب

مادة دهم:

آداب و اصول محتسب و احتساب

قرار ذیل است:

۲- مخلص وي (ریاء، دنیاوي منفعت او د خلک و د تعظیم د جلبولو لپاره به نهوي).^(۳۰)

۳- مهربان وي.^(۳۱)

۴- حلیم او صابر وي.^(۳۲)

د محتسب او احتساب اړوند

آداب او اصول

لسمه ماده:

د محتسب او احتساب آداب او

اصول په لاندې ډول دي:

(۳۰) الإخلاص أن يقصد بالعمل وجه الله وحده.(صفوة التفاسير. ج ۱ ص ۸۷) الناشر: دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة

- لا بد منها من شیئین: أن يراد بها وجه الله، وأن تكون موافقة للشريعة قوله وعملا، كلاما طيبا وعملا صالحا. (الفقه الاسلامي وادله ج ۸ ص ۶۲۶۱) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

- وقال ابن عبد السلام: الإخلاص أن يفعل المكلف الطاعة خالصا لله تعالى وحده، لا يزيد بها تعظيمها من الناس ولا توقيرا ولا جلب نفع ديني ولا دفع ضرر دنیوی، وله رتب، منها أن يفعليها خوفا من عذاب الله، ومنها أن يفعليها تعظيمها لله، ومهابة وانقيادا وإجابة، ولا يخطر له عرض من الأعراض، بل يعبد مولاه كأنه يراه، وإذا رأه غابت عنه الأكونان كلها وانقطعت الأعراض بأسرها. (الموسوعة الفقیرية ج ۴۲ ص ۸۹).

(۳۱) ولابد للمحتسب من الرفق في أموره كلها، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم . فيما رواه عبد ابن حميد والضياء عن أنس — «ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه» (الفقه الاسلامي وادله ج ۸ ص ۶۲۶۳) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

(۳۲) ولا بد أيضاً أن يكون حلیماً صبوراً على الآذى، فإن لم يحلم ويسبر، كان مفسداً أكثر مما يصلح، كما قال لقمان لابنه: {وأمر بالمعروف وانه عن المنكر، واصبر على ما أصابك، إن ذلك من عزم الأمور} (لقمان: ۳۱ / ۱۷) ويضم المحتسب إلى أمره ونبهيه الإحسان إلى الغير إحساناً يحصل به مقصوده من حصول المحبوب واندفاع المكرود، فإن النفوس لا تصير على المر إلا بنوع من الحلو.(الفقه الاسلامي وادله ج ۸ ص ۶۲۶۳) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۱- رعایت شخصیت و کرامت انسانی هر شخص و حسن سلوک با وی حین امر بالمعروف و نهی عن المنکر.^(۳۳)

۲- منع کردن از منکری که آنرا به چشم ببیند.^(۳۴)

۳- منع کردن از منکری که آنرا به گوش می‌شنود.^(۳۵)

۱- د امر بالمعروف او نهی عن المنکر په وخت کې د هر چاد شخصیت او انسانی کرامت رعایتول او ورسره بنه سلوک کول.^(۳۳)

۲- له هغه منکر خخه منع کول چې په ستر گو بي وويني.^(۳۴)

۳- له هغه منکر خخه منع کول چې په غوردونو بي اوري.^(۳۵)

(۳۳) ولابد للمحتسب من الرفق في أموره كلها، كما قال النبي صلي الله عليه وسلم . فيما رواه عبد ابن حميد والضياء عن أنس - «ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه» ولا بد أيضاً أن يكون حليماً صبوراً على الأذى، فإن لم يحلم ويصبر، كان مفسداً أكثر مما يصلح، كما قال لقمان لابنه: {وأمر بالمعروف وانه عن المنكر، واصبر على ما أصابك، إن ذلك من عزم الأمور} (لقمان: ۳۱/۱۷) ويضم المحتسب إلى أمره ونفيه الإحسان إلى الغير إحساناً يحصل به مقصوده من حصول المحبوب واندفاع المكره، فإن النفوس لا تصبر على المرا إلا بنوع من الحلو (الفقه الإسلامي وادله ج ۸ ص ۶۲۶) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

- الأمر بالمعروف يحتاج إلى خمسة أشياء، أولها: العلم لأن الجاهل لا يحسن الأمر بالمعروف. والثاني: أن يقصد وجه الله تعالى وإعلاء كلمته العليا. والثالث: الشفقة على المأمور فيأمره باللين والشفقة. والرابع أن يكون صبوراً حليماً. والخامس: أن يكون عاملاً بما يأمره كي لا يدخل تحت قوله تعالى {لم تقولون ما لا تفعلون} (الصف: ۲) (الفتاوى الهندية ج ۵ ص ۳۵۳) الناشر: دار الفكر.

(۳۴) فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». (صحيح المسلم رقم الحديث ۴۹ ، ج ۱ ص: ۶۹) (الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت).

- تجري الحسبة في كل معروف إذا ظهر تركه، وفي كل منكر إذا ظهر فعله (الموسوعة الفقهية ج ۱۷ ص ۲۴۵).

(۳۵) فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». (صحيح المسلم رقم الحديث ۴۹، ج ۱ ص: ۶۹) (الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت).

- تجري الحسبة في كل معروف إذا ظهر تركه، وفي كل منكر إذا ظهر فعله (الموسوعة الفقهية ج ۱۷ ص ۲۴۵).

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۴- اجتناب از معلوم کردن گناهان پنهان اشخاص، تجسس و داخل شدن به حریم آنها حین امر بالمعروف و نهی عن المنکر، مگر این که شریعت اسلامی اجازه داده باشد.^(۳۶)

۵- منع کردن از منکری که موجودیت آن با اخبار دو شخص مقبول الشهادت

۴- د امر بالمعروف او نهی عن المنکر په وخت کې، د اشخاصو د پتو گناهونو معلومولو، تجسس او د هفوی حریم ته له داخلېدلو خخه ډډه کول، مگر دا چې اسلامی شریعت اجازه ورکړي وي.^(۳۶)

۵- له هغه منکر خخه منع کول چې شتون یې په اخبار د دوو مقبول الشهادت کسانو سره

(۳۶) الأصل تحريم استراق السمع، وقد ورد النهي عنه على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم: من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون، أو يفرون منه، صب في أذنيه الآنك يوم القيمة. ولقوله صلى الله عليه وسلم إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا وأن الأسرار الشخصية للناس محترمة لا يجوز انتهاکها إلا بحق مشروع.(الموسوعة الفقهية ج ۳ ص ۲۸۰).

- قال الماوردي : ليس للمحتسب أن يبحث عما لم يظهر من المحرمات ، فإن غلب على الظن استسرا رقوم ھا لأمارة وأثار ظهرت فذلك ضربان: أحدهما : أن يكون ذلك في انتهاء حرمة يفوت استدراکها ، مثل أن يخبره من يثق بصدقه أن رجلا خلا برجل ليقتلته ، أو بامرأة ليزني ھا ، فيجوز له في مثل هذه الحال أن يتخصص ويقدم على الكشف والبحث حذرا من فوات ما لا يستدرك ، وكذا لو عرف ذلك غير المحتسب من المتقطعة جاز لهم الإقدام على الكشف والإنكار. والضرب الثاني : ما قصر عن هذه الرتبة فلا يجوز التجسس عليه ولا كشف الأستار عنه ، فإن سمع أصوات الملاهي المنكرة من دار كان له أن ينكر ذلك من خارج الدار وليس له أن يدخلها لأن المنكر ظاهر وليس عليه أن يكشف عن الباطن. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۵۶) مكتبة الرشيدية.

- وذكر في كراهية البازية عن الواقعات الحسامية: يقدم إبداء العذر عن مظاهر الفسق بداره، فإن كف فھا وإلا حبسه الإمام أو أدبه أسوطاً أو أزعجه من داره، إذ الكل يصلح تعزيرا. الدر المختار وحاشية ابن عابدين. (رد المحتار ج ۶۵ ص ۶۵) الناشر: دار الفكر-بيروت.

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

ثابت شی.^(۳۷)

۶ - له منکر خخه په داسې ډول
منع کول، چې د مساوی منکر یا د
لوی منکر سبب نهشی.^(۳۸)

۷ - د معروفاتو په اقامې او د
منکراتو په ازالې کې عدالت
رعايتول او تبعيض نهکول.^(۳۹)

۸ - د امر بالمعروف او نهی
عن المنکر په وخت کې اهم ته پر

ثابت گردد.^(۳۷)

۶ - منع کردن از منکر به طریقه‌ای
که منجر به منکر مساوی یا منکر
بزرگ نشود.^(۳۸)

۷ - رعایت عدالت و تبعیض
نکردن در اقامۂ معروفات و ازالۂ
منکرات.^(۳۹)

۸ - ترجیح دادن اهم بر مهم حین
امر بالمعروف و نهی

(۳۷) نعم لوأخبره عدلان ابتداء من غير استخبار بأن فلانا يشرب الخمر في داره أو بأن في داره خمراً أعده للشرب فله إذ ذاك أن يدخل داره ولا يلزم الاستئذان ويكون تخطي ملكه بالدخول للتوصل إلى دفع المنكر ككسر رأسه بالضرب للمنع مهما احتاج إليه وإن أخبره عدلان أو عدل واحد وبالجملة كل من تقبل روایته لا شهادته ففي جواز المسموم على داره بقولهم فيه نظر واحتمال والأولى أن يتمتنع لأن له حقاً في أن لا يتخطي داره بغير إذنه ولا يسقط حق المسلم بما ثبت عليه حقه إلا بشهادتين فهذا أولى ما يجعل مرداً فيه وقد قيل أنه كان نقش خاتم لقمان الستر لما عاينت أحسن من إذاعة ما ظننت. (إحياء علوم الدين للغزالى ج ۲ ص ۳۲۹)
الناشر: دار المعرفة - بيروت.

(۳۸) ألا يتضمن الأمر بالمعروف فوات ما هو أكثر منه نفعاً أو حصول منكر فوقه، وألا يتضمن النهي عن المنكر حصول ما هو أنكر منه أو فوات معروف أرجح منه. (الحسبة في الإسلام للمراغي ص ۱۲).

- والثانوية: أن يؤدي إنكار المنكر إلى منكر أعظم منه مثل أن ينهى عن شرب الخمر فيؤدي نهيه عن ذلك إلى قتل النفس فهذا يحرم في حقه. ويكون الاحتساب مكروهاً إذا أدى إلى الوقوع في المكرور. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۳۰) مكتبة الرشيدية.

(۳۹) وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعماً يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً (سورة النساء الآية ۵۸).

- عن جابر بن عبد الله (رض) قال قال النبي عليه السلام : أهـال الناس ربكم واحد لافضل لغوري على عجمى الحديث (بیهقی) حدیث رقم: ۵۱۳۷- جواهر الفقه ج ۴ ص ۳۲۶).

- المساواة في العدل: ان المساواة العامة من اكبر الامور المرتبطة بالعدل والانصاف، ان يكون الجميع سواسية في قاعة العدالة، الملك والشحاذ، الغني والفقير، الشريف والرذيل. (الفاروق لشبلی النعماني ص: ۲۵۷).

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

عن المنكر.^(۴۰)

مهم باندې ترجیح ورکول.^(۴۰)

۹- شناساندن زشتی فعل منکر به
فاعل منکر.^(۴۱)

۹- د منکر فاعل ته د منکر فعل
بدوالی ورپیژندل.^(۴۱)

۱۰- وعظ و نصیحت کردن با
نرمی.^(۴۲)

۱۰- په نرمی سره وعظ او
نصیحت کول.^(۴۲)

۱۱- منع بنه دست،
در صورتی است که
ترس از به میان آمدن مفسدة

۱۱- په لاس منع، په هفه
صورت کې د چې د لوپې
مفسدې د رامنځته کېدو

(۴۰) فالذی ینبیغی أَن یرایع الْأَهْمَ فَالْأَهْمُ، وَیعْمَلُ بالرِّخْصِ عَنْدَ تَعْسُرِ الْعَمَلِ بِالْعَزِيمَةِ. (فیض الباری شرح البخاری ج ۴ ص ۳۲۰) مکتبة مشکاة الإسلامية.

- عن ابن عباس ، رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا ، رضي الله عنه ، إلى اليمن فقال ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله فإنهم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإنهم أطاعوا لذلك فأفترض عليهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقراءهم. (رواه البخاري : ۱۳۹۵ و مسلم : ۱۳۰ و الترمذی : ۶۲۵ و ابن ماجه : ۱۷۸۳).

- فإذا اجتمع المصالح والمفاسد، فإن أمكن تحصيل المصالح ودرء المفاسد فعل ذلك امثالاً لأمر الله تعالى: لقوله : {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ} (٤) وإن تعذر الدرب درئت المفسدة ولو فاتت المصلحة قال تعالى: {يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعُهُمَا} حرم الخمر والميسر لأن مفسدتهم أكبر من نفعهما (٢). وإذا اجتمع المفاسد المحضة، فإن أمكن درؤها درئت، وإن تعذر درء الجميع درئ الأفسيد والأفسد، والأرذل فالأرذل، وإن تساوت فقد يتوقف، وقد يتخير، وقد يختلف التساوي والتفاوت.

(الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۲۱) مکتبة الرشيدية.

(۴۱) التعريف: ويكون إذا أقدم الشخص على المنكر وهو يجهل أنه منكر، فالوسيلة الصالحة لدفع المنكر في هذه الحالة هي تعريف فاعل المنكر أن فعله منكر. ويجب أن يكون تعريفه باللطف من غير عنف (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، ص: ۱۱۵).

(۴۲) لأن في التعريف نسبته إلى الجهل وهذا في حد ذاته إيناء، ولكن لا بد منه لدفع المنكر، فوجب أن يكون التعريف في غاية اللطف حتى لا يكون إيناء دون مبرر؛ لأن إيناء المسلم محرم (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، ص: ۱۱۵).

- الدرجة الثالثة: النبي بالوعظ والنصائح والتخييف بالله تعالى وصفاته وأياته،... ويكون ذلك كله باللطف والشفقة من غير عنف وغضب. (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، ص: ۱۱۵).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (١٤٥٢)

(١٤٤٦/١/٢٥ - ١٤٠٣/٥/١٠)

بزرگ نباشد.^(٤٣)

وپره نهوي.^(٤٣)

شرياط مربوط به محتسبي عليه

ماده يازدهم:

(١) شرياط مربوط به محتسبي عليه

عيارت است از:

١- مشغول شدن به منكري
که نکردن آن شرعاً واجب
باشد.^(٤٤)

٢- ترك عمل نيكى که کردن آن
شرعاً واجب باشد.^(٤٥)

(٢) أمر به معروف و
منع از منكر از طرف محتسبي
به محتسبي عليه، وقتی واجب
است که شرياط مندرج فقرة
(١) اين ماده در محتسبي عليه

د محتسبي عليه ارونده شرطونه

يولسمه ماده:

(١) د محتسبي عليه ارونده شرطونه

عيارت دي له:

١- په داسي منكر بوخت
کيدل چي نه کول يې شرعاً
واجب وي.^(٤٤)

٢- د داسي نيك عمل پرېښوول
چي کول يې شرعاً واجب وي.^(٤٥)

(٢) د محتسبي له خوا محتسبي
ته په معروف امر او له منكر
شخه منع په هفه وخت کي واجب
ده چي د دي مادي په (١) فقره
کي مندرج شرطونه په محتسبي عليه

(٤٣) ألا يتضمن الأمر بالمعروف فوات ما هو أكثر منه نفعاً أو حصول منكر فوقه، وألا يتضمن النبي عن المنكر حصول ما هو أنكر منه أو فوات معروف أرجح منه.(الحسبة في الإسلام للمراغي ص ١٢).

- والثانية : أن يؤدي إنكار المنكر إلى منكر أعظم منه مثل أن ينهى عن شرب الخمر فيؤدي نهيه عن ذلك إلى قتل النفس فهذا يحرم في حقه. ويكون الاحتساب مكروهاً إذا أدى إلى الوقوع في المكروه. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٧ ص ٢٣٠) مكتبة الرشيدية.

(٤٤) وشرطه أن يكون ملابساً لفسدة واجبة الدفع (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٧ ص ٢٩١) (مكتبة الرشيدية الكويتية).

- وشرطه أن يكون بصفة يصير الفعل الممنوع منه في حقه منكراً (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٦ ص ٢٥٠).

(٤٥) أو تاركاً لمصلحة واجبة الحصول . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٧ ص ٢٦١) (مكتبة الرشيدية الكويتية).

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

کی موجود شی. (۴۶)

د محتسب فيه ارونډ شرطونه

دولسمه ماده:

د محتسب فيه ارونډ شرطونه عبارت
دی له:

۱- محتسب فيه یا مقدمات یې
فی الحال شتون ولري. (۴۷)

۲- له تجسس خخه پرته، محتسب
فیه داسې بسکاره شي چې محتسب
ې وویني او یا واوري او یا په موئشه
توګه د دې قانون له حکمونو سره
سم ورته خبر راورسپري.

۳- هغه منکر چې په بسکاره توګه

موجود گردد. (۴۶)

شایط مربوط به محتسب فيه

ماده دوازدهم:

شایط مربوط به محتسب فيه
عبارت است از:

۱- محتسب فيه یا مقدمات آن
فی الحال موجود باشد. (۴۷)

۲- محتسب فيه بدون از تجسس
طوری آشکار شود که محتسب آنرا
بیندو یا بشنود و یا مطابق
احکام این قانون، طور مؤثق برایش
خبر برسد.

۳- منکری که طور آشکار صورت

(۴۶) الحسبة: هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا أظهر فعله. وقال الله تعالى: {ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر} (آل عمران: ۱۰۴).

وهذا، وإن صح من كل مسلم، فالفرق فيه بين المتطوع والمحتسب ۲ من تسعة أوجه:

أحدوها: إن فرضه متعمن على المحتسب بحكم الولاية، وفرضه على غيره داخل في فروض الكفاية

والثاني: إن قيام المحتسب به من حقوق تصرفه الذي لا يجوز أن يتشغل عنه، وقيام المتطوع به من نوافل عمله الذي يجوز أن يتشغل عنه بغيره الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ۳۴۹) الناشر: دار الحديث - القاهرة (۴۷) ومن شروطه: أن يكون موجودا في الحال هو أو مقدماته، أما ما فات فليس فيه إلا النصح، وأن يكون ظاهرا يراه المحتسب أو يسمعه أو ينقل له تقلاً موثقاً، كل ذلك بدون تجسس، ومن شروطه: أن لا يكون مما اختلف فيه من مسائل الاجتہاد اختلافاً معتبراً، فلا إنكار في مسائل الاجتہاد. (فتاوی الشبکة الاسلامیة ج ۳ ص ۴۰۲۳).

- الشرط الثاني أن يكون المنكر موجودا في الحال بأن يكون الفاعل مستمراً على فعل المنكر. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۵۲) مكتبة الرشيدية.

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

مى گيرد (معلوم كردن آن به تجسس نياز نداشته باشد).^(۴۸)

ترسره كپري (معلومول يې تجسس ته ارتيا ونهلري).^(۴۸)

احکام مربوط به حجاب زن

ماده سيزدهم:

(۱) ستر تمام بدن زن لازمي است.^(۴۹)

(۲) پنهان کردن روی زن به سبب ترس از فتنه ضروري است.^(۵۰)

(۳) صدای زنان (بلند خواندن آهنگها، نعمتها و قرائت در

د بىخى د حجاب ارونـد حکمونه

ديارلىسمه ماده:

(۱) د بىخى د تپول بدن ستر لازمي دى.^(۴۹)

(۲) د فتني د وپري له كيله د بىخى مخ پتپول ضروري دي.^(۵۰)

(۳) د بىخو غې (سندرى، نعتونه او قرائت په مجمع کي په زوره ويل)

(۴۸) الشرط الثالث أن يكون المنكر ظاهراً للمحتسب بغير تجسس. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۵۵).

(۴۹) وفي المتنى تمنع الشابة عن كشف وجهها لغلا يؤدى إلى الفتنة وفي زماننا المنع واجب بل فرض لغبة الفساد . وعن عائشة رضي الله تعالى عنها جميع بدن الحرة عورة إلا إحدى عينيها فحسب لأندفاعة الضرورة.

(مجمع الأئمہ في شرح ملتقى الأبحرج ۱ ص ۸۱ باب شروط الصلاة). الناشر: دار إحياء التراث العربي

- (امتنع نظره إلى وجهها) فعل النظر مقييد بعدم الشهوة والإحرام وهذا في زمانهم ، وأما في زماننا فمنع من الشابة قهستانی وغيره. (الدر المختارج ۹ ص ۵۳۲) (مكتبه الرشیدیه).

- عورة المرأة الحرة بالنسبة للنظر: خارج الصلاة جميع بدنها أمام الرجال الأجانب. (الفقه الإسلامي وأدلته ج ۱ ص ۷۵۰) (الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق).

- والمذهب المفتى به لدى المؤاخرين: أنه يكره للنساء حضور الجماعة ولو لجمعة وعيده ووعظ، مطلقاً، ولو عجوزاً ليلاً، لفساد الزمان، وظهور الفسق. (الفقه الإسلامي وأدلته ج ۲ ص ۱۱۷۲) (الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق).

(۵۰) (قوله وأما في زماننا فمنع من الشابة) لأنّه عورة بل لخوف الفتنة. (الدر المختار وحاشية ابن عابدين رد المختارج ۶ ص ۳۷۰) (الناشر: دار الفكر- بيروت).

- (امتنع نظره إلى وجهها) فعل النظر مقييد بعدم الشهوة والإحرام وهذا في زمانهم ، وأما في زماننا فمنع من الشابة. (الدر المختارج ۹ ص ۵۳۲) (مكتبه الرشیدیه).

رسمي جريدة

پوله پسي نمبر (١٤٥٢)

(١٤٤٦/١٠-١٤٤٩/٥/١٢٥)

عورت دی.^(٥١)

(٤) د بسخو لباس به نری، لنده او
چسب نباشد.^(٥٢)

(٥) مسلمانی بسخی مکلفی دی چې
له نامحرمو نارینه وو خخه خپل بدن
او مخ پت کړي.^(٥٣)

(٦) له کافرو او فاسقو بسخو خخه
د مسلمانو او صالحو بسخو ستر د

مجمع) عورت است.^(٥١)

(٤) لباس زنان، نازک، کوتاه و
چسب نباشد.^(٥٢)

(٥) زنان مسلمان مکلف اند که
بدن و روی خویش را از مردان
نامحروم پنهان کنند.^(٥٣)

(٦) ستر زنان مسلمان و صالح از
زنان کافر و فاسق از ترس فتنه

(٥١) لا ترفع صوتها بالقراءة والتسبيح؛ لأن مبني حال النساء على الستر، ولا يتطلب منها الدرء به لقوله صلى الله عليه وسلم: والتصفيق للنساء (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٢ ص ٧٩) مكتبه رشيدية كويته - وتقدير في شروط الصلاة أن صوت المرأة عورة على الراجع ومر الكلام فيه فراجعه. (الدر المختار ج ٦ ص ٣٦٩) (الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر بيروت).

(٥٢) فكل لباس ينكشف معه جزء من عورة الرجل والمرأة، لا تقره الشريعة الإسلامية مما كان جميلاً...
وكذلك اللباس الرقيق أو اللاصق بالجسم الذي يحكي للناظر شكل حصة حصة من الجسم الذي يجب ستره
فهي في حكم ما سبق في الحرمة وعدم الجواز (فتح المهم ج ٤ ص ٨٨).
- ولباسها وإن كان ملتفاً بيدها أو رقيقاً فالنظر من ورائها كالنظر إلى بيدها والنظر إلى العورة لا يجوز إلا
للضرورة . بجازية على بامش الہندية (أحكام القرآن ج ٦ ص ٣٧٠ للعلامة مفتى شفيع رحمه الله).

- قلت: وقد عمت به البلوى في بلادنا من لبس الثياب الملتفة بيدها والحقيقة وهي لا تجوز عند المحارم أيضاً
غير الزوج فكيف بالأجانب والناس عنه غافلون. (أحكام القرآن ج ٣ ص ٣٨٣ للعلامة مفتى شفيع رحمه الله).
- وإن كان ثوبها رقيقاً يصف ما تحته ويشف أو كان صفيقاً لكنه يلترق بيدها حتى يستبين له جسدها فلا يحل
له النظر لأنه إذا استبيان جسدها كانت كاسية صورة عارية حقيقة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم { لعن
الله الكاسيات العاريات } وروي عن سيدتنا عائشة رضي الله عنها أنها قالت دخلت علي أختي السيدة أسماء
وعلما ثياب شامية رفاقت وهي اليوم عندكم صفاق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم { هذه ثياب تمحجا
سوره النور فأمر بها فأخرجت فقلت يا رسول الله زارتني أختي فقلت لها ما قلت فقال يا عائشة إن المرأة إذا
حاضرت لا ينبغي أن يرى منها إلا وجهها وكفافها } (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ٥ ص ١٢٣). (الناشر: دار
الكتب العلمية

(٥٣) قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغْصُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَذْكَرُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُل
لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْصُبُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُنَّ... الآية (النور / ٣١ و ٣٠).

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

واجب است. (۵۴)

فتنی له و پری واجب دی. (۵۴)

(۷) نظر کردن مردان بالغ ییگانه
به بدن و روی زنان و نظر کردن
زنان بالغ به مردان ییگانه حرام
است. (۵۵)

(۷) د بالغو اجنبی نارینه وو کتل
د بنحو بدن او مخ ته او د بالغو
بنحو کتل اجنبی نارینه وو ته حرام
دی. (۵۵)

(۵۴) لا يحل للمسلمة أن تكشف بين يدي یهودية أو نصرانية أو مشركة إلا أن تكون أمة لها كما في السراج، ونصاب الاحتساب ولا ينبغي للمرأة الصالحة أن تنظر إليها المرأة الفاجرة لأنها تصفها عند الرجال، فلا تضع جلبابها ولا خمارها كما في السراج. (الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المختار) ج ۶ ص ۳۷۱ الناشر: دار الفكر-بيروت.

- ولا ينبغي للمرأة الصالحة أن تنظر إليها المرأة الفاجرة؛ لأنها تصفها عند الرجال فلا تضع جلبابها، ولا خمارها عندها، ولا يحل أيضاً لامرأة مؤمنة أن تكشف عورتها عند أمة مشركة أو كتيبة إلا أن تكون أمة لها، كما في السراج الوهاج. (الفقه الحنفي ج ۵ ص ۲۸۴ كتاب الحظر والاباحة).

(۵۵) قُلْ لِمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (۳۰) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُنَّ... الآية (النور / ۳۰ و ۳۱).

- ذهب الحنفية في الصحيح والمالكية والشافعية والحنابلة إلى أن نظر المرأة إلى أي عضو من أعضاء الرجل الأجنبي يكون حراماً إذا قصدت به التلذذ أو علمت أو غلب على ظنها وقوع الشهوة أو شكت في ذلك، بأن كان احتمال حدوث الشهوة وعدم حدوثها متساوين، لأن النظر بشهوة إلى من لا يحل بزوجية أو ملك يمين نوع زنا، وهو حرام عند جميع الفقهاء. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۴ ص ۳۵۵) مكتبة رشيدية كويته.

- وبناء على القول الصحيح في حكم نظر الرجل إلى المرأة يكون مقتضى هذا القول في حكم نظر المرأة إلى الرجل الأجنبي هو التحرير مطلقاً ، لكن قال الجلال البليقني: هذا لم يقل به أحد من الأصحاب، واتفقت الأوجه على جواز نظرها إلى وجه الرجل وكفيه عند الأمان من الفتنة واستدل أصحاب هذا القول بقوله تعالى: قُلْ لِمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ فَقَدْ أَمْرَ اللَّهُ تَعَالَى النِّسَاءَ بِغَضْ بَأْصَارِهِنَّ كَمَا أَمْرَ الرِّجَالَ، وَاسْتَدَلُوا بِمَا رَوَى عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمِيمُونَةَ، إِذْ أَقْبَلَ ابْنُ أَمِّ مَكْتُومَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: احْتَجِبَا مِنْهُ، فَقَلَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِيْسَ هَذَا أَعْمَى لَا يَبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أَعْمَيَا وَانْتَمَا ؟ أَلْسْتُمَا تَبْصِرَنَّهُ ؟ (۲). فلو كان نظر النساء إلى الرجال مباحاً لما أمرهما الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بالاحتجاب عن ابن أم مكتوم رضي الله عنه وهو أعمى ولما أنكر علهمما النظر إليه. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۴ ص ۳۵۷) مكتبة رشيدية كويته.

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- (۸) هرگاه زن بالغ برای حاجت ضروری از خانه خویش بیرون شد، مکلف است که صدا، روی و بدن خود را ستر نماید.^(۵۶) (۸) که بالغه بسخه د کوم ضروري حاجت لپاره له خپله کوره ووتله، مکلفه ده چي د خپل غبر، مخ او بدن ستر وکري.^(۵۶)

- ويحرم نظر فعل بالغ الى عورة حرة كبيرة اجنبية وكذا وجهها وكفها عند خوف الفتنة وكذا عند الامن على الصحيح (المهاج ج ۳ ص ۱۲۸).
- انما يباح النظر لوجه المتجالدة دون الشابة لغير عذر (مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل ج ۲ ص ۱۸۱ كتاب الصلاة فصل سترا العورة في الصلاة). الناشر: دار عالم الكتب
- (۵۶) قال ابن عباس: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب وببدين عينا واحدة. وقال محمد بن سيرين: سألت عبيدة السلماني عن قول الله عزوجل: {يدنین علیهن من جلابیین} فغطى وجهه وأبرز عينه اليسرى (مختصر تفسير ابن كثير، ج ۲ ص: ۱۱۴) الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان.
- أن عائشة، قالت: لقد «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر، فيشهد معه نساء من المؤمنات متلقيات في مروتها، ثم يرجعن إلى بيتهن ما يعرفهن أحد» (صحيح البخاري رقم الحديث: ۳۷۲).
- عن أم سلمة قالت لما نزلت هذه الآية يدنتن علمن من جلابيبهن خرج نساء من الأنصار كان على رؤوسهن الغربان من أكسيه سود يلبسنهما قال أبو بكر في هذه الآية دلالة على أن المرأة الشابة مأمورة بستر وجهها عن الأجنبيةين وإظهار الستر والعنفاف عند الخروج لئلا يطمع أهل الريب فيهن. (أحكام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۸۶ باب حجاب النساء). الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان
- عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم» (الصحيح مسلم: ۱۳۳۹).
- عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة مسيرة يوم وليلة إلا و معها ذومحرم متفق عليه. (مشكاة المصابيح ص ۲۲۱)
- قال العيني: يجوز الخروج لما تحتاج إليه المرأة من أمورها الجائزه بشرط أن تكون بذلة الهيئة، خشننة الملبس، تفلة الريح، مستورة الأعضاء غير متبرجة بزينة ولا رافعة صوتها. (عمدة القاري ج ۱۹ ص ۱۲۵ بحوله الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۹ ص ۱۰۹) مكتبة أمير حمزة.
- (قوله في سفر) هو ثلاثة أيام وللهما فيباح لها الخروج إلى ما دونه لحاجة بغير محرم بحر، وروي عن أبي حنيفة وأبي يوسف كراهة خروجها وحدها مسيرة يوم واحد، وينبغي أن يكون الفتوى عليه لفساد الزمان شرح اللباب ويفيده حديث الصحيحين «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم علها» وفي لفظ مسلم «مسيرة ليلة» وفي لفظ «يوم» الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) ج ۲ ص ۴۶۵). الناشر: دار الفكر-بيروت

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (١٤٥٢)

(١٤٤٦/١/٢٥ - ١٤٤٩/٥/١٠)

احکام ستر مربوط به

مردان

ماده چهاردهم:

(١) عورت مرد از زیر ناف الى زانوها و زانو نيز عورت است. ^(٥٧)

(٢) مرد مكلف است که حکم مندرج فقره (١) اين ماده و سایر احکام مربوط به ستر را عملی نماید.

(٣) مرد مكلف است، حين سرگرمی و ورزش طوری لباس پوشید که عورتش در آن

د نارينه او روند د ستر

حکمونه

خوارلسمه ماده:

(١) د سري عورت د نامه نه لاندي تر زنگنو پوري او زنگون هم عورت دی. ^(٥٧)

(٢) نارينه مكلف دی چې د دې مادي په (١) فقره کې درج حکم او د ستر او روند نور حکمونه عملی کړي.

(٣) نارينه مكلف دی، د ساتيري او ورزش په وخت کې داسي لباس واغوندي چې عورت ې پکښې پت

- قال العيني: يجوز الخروج لما تحتاج إليه المرأة من أمورها الجائزة بشرط أن تكون بذلة البيئة، خشنة الملبس، تفلة الريح، مستورة الأعضاء غير متبرجة بزينة ولا رافعة صوتها. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٩ ص ١٠٩) مكتبة أمير حمزة.

(٥٧) عن أبي كثير عن محمد بن جحش قال : مر النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه على معمر وفخذاه مكشوفتان فقال يا معمر غط فخذيك فإن الفخذين عورة (مسند الإمام أحمد بن حنبل رقم الحديث: ٢٢٥٤٨).

- (عورة الرجل ما تحت السرة إلى الركبة) لقوله عليه الصلاة والسلام {عورة الرجل ما بين سرتة إلى ركبته} ويروى {ما دون سرتة حتى تجاوز ركبته} وهذا تبين أن السرة ليست من العورة خلافا لما يقوله الشافعي رحمه الله (والركبة من العورة) خلافا له أيضا ، وكلمة إلى نحملها على كلمة مع عملا بكلمة حتى أو عملا بقوله عليه الصلاة والسلام {الركبة من العورة} . (العنابة شرح المهدية ج ١ ص ٢٥٧). الناشر: دار الفكر

- عورة الرجل ما بين سرتة إلى ركبته والركبة عورة (تحفة الملوك (في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان) ج ١ ص ٦٢) مكتبة دار البشائر الإسلامية.

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

پنهان باشد، البته لباسی که زیاد
چسب نباشد و شکل اعضا در آن
آشکار نشود.^(۵۸)

مکلفيت محتسب در رابطه

به ستر

مادة پانزدهم:

محتسب مکلف است که
مطابق احکام این قانون، در رابطه
به ستر مردان و زنان، امر
بالمعرف و نهی عن المنکر
نماید.^(۵۹)

وي، البته داسي لباس چې ډېر
چسب نهوي او د اعضاوو شکل
پکښې بسکاره نهشي.^(۵۸)

د ستر اړوند د محتسب

مکلفيت

پنځلسمه ماده:

محتسب مکلف دی چې
د دي قانون له حکمونو سره سم، د
نارينه وو او د بسخو د ستر اړوند
امر بالمعرف او نهی عن المنکر
وکړي.^(۵۹)

(۵۸) عن أبي كثیر عن محمد بن جحش قال : مر النبي صلی الله علیه وسلم وأنا معه على معمر وفخذاء مکشوفتان فقال يا معمر غط فخذيك فإن الفخذين عورة (مسند الإمام أحمد بن حنبل رقم الحديث: ۲۲۵۴۸).

- «عورة الرجل ما بين سرتة إلى ركبته» ويروى «ما دون سرتة حتى تجاوز ركبته» وبهذا تبين أن السرة ليست من العورة خلافا لما يقوله الشافعي - رحمه الله - (والركبة من العورة) خلافا له أيضا، وكلمة إلى تحملها على كلمة مع عملا بكلمة حتى أو عملا بقوله عليه الصلاة والسلام - «الركبة من العورة». (العنایة شرح الہدایۃ ج ۱ ص ۲۵۸) الناشر: دار الفكر.

- عورة الرجل ما بين سرتة إلى ركبته والركبة عورة (تحفة الملوك (في فقه منذهب الإمام أبي حنيفة النعمان) ج ۱ ص ۶۲ مكتبة دار البشرى الإسلامية).

(۵۹) المحتسب مأمور بإزالة المنكر، فله أن يحتسب على كل من اقترف شيئاً من المعاصي وأن يعاقبه عليها بما يراه مناسباً (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۶۶).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

فصل دوم

مسئوليٽها و وظايف

محتسب

مسئوليٽ محتسب در رابطه به

تعظيم شعائر اسلامي، انبیاء

علی نبینا و علیهم الصلاة

والسلام، صحابه کرام

رضي الله تعالى عنهم و سلف

صالحين رحمهم الله تعالى

ماده شانزدهم:

(۱) محتسب مسئوليٽ دارد، کارمندان امارتی و مردم عام را مطابق شريعت به تعظيم (قدرداری) شعائر اسلامی، انبیاء علی نبینا و علیهم الصلاة والسلام، صحابه کرام رضي الله تعالى عنهم و سلف صالحین رحمهم الله تعالى، مکلف نماید.^(۶۰)

دوهيم فصل

د محتسب مسئوليٽونه او

وظائف

د اسلامي شعائر، انبیاء علی

نبینا و علیهم الصلاة والسلام،

صحابه کرامو رضي الله تعالى

عنهم او سلفو صالحینو

رحمهم الله تعالى د تعظيم اروند

د محتسب مسئوليٽ

شپارسمه ماده:

(۱) محتسب مسئوليٽ لري، د شريعت مطابق امارتی کارکونکي او عام خلک د اسلامي شعائر، انبیاء علی نبینا و علیهم الصلاة والسلام، صحابه کرامو رضي الله تعالى عنهم او سلفو صالحینو رحمهم الله تعالى، په تعظيم (قدرداری) مکلف کړي.^(۶۰)

(۶۰) ذلک وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْفُلُوبِ (سورة الحج الآية ۳۲).

أحدها: حفظ الدين على أصوله المستقرة، وما أجمع عليه سلف الأمة، فإن نجم متبع أو زاغ ذو شبهة عنه، أوضح له الحجة، وبين له الصواب، وأخذه بما يلزمـه من الحقوق والحدود؛ ليكون الدين محروساً من خللـ، والأمة ممنوعة من زللـ. (الأحكام السلطانية ج ۱ ص: ۴۰) (الناشر: دار الحديث - القاهرة).

رسمی جریده

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۹/۱/۲۵)

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۲) محتسب مسئولیت دارد، مخالف از حکم مندرج فقره (۱) این ماده را مطابق احکام این قانون تعزیر نماید.^(۶۱)

مسئولیت محتسب در رابطه به

مطبوعات و اطلاعات

ماده هفدهم:

محتسب مسئولیت دارد، مسئولین مطبوعات و اطلاعات را حین نشر مطالب به رعایت کردن معروفات ذیل، مکلف نماید:

۱- نشر مطالبی که از شریعت و مذهب مخالف نباشد.^(۶۲)

(۲) محتسب مسئولیت لري، د دي مادي په (۱) فقره کي له درج شوي حکم خخه سرگروونکي د دي قانون له حکمونو سره سه تعزير کري.^(۶۱)

د مطبوعاتو او اطلاعاتو اړوند د

محتسب مسئولیت

اولسمه ماده:

محتسب مسئولیت لري، د مطبوعاتو او اطلاعاتو مسئولين د مطالبو د خپرولو په وخت کي د لاندي معروفاتو په رعایتولو مکلف کري:

۱- د داسې مطالبو خپرول چې له شريعت او مذهب خخه مخالف نهوي.^(۶۲)

(۶۱) (وعز كل مرتكب منكر أو مؤذى مسلم بغیر حق بقول أو فعل (رد المحتارج ۴ ص ۶۶) الناشر: دار الفکر-بیروت.

(۶۲) حدثنا يعقوب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه، فهو رد» رواه عبد الله بن جعفر المخري، وعبد الواحد بن أبي عون، عن سعد بن إبراهيم (صحيغ البخاري رقم الحديث: ۲۶۹۷).

- فقال «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبدا جبشا فإنه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بستى وسنة الخلفاء الراشدين تمسكوا بها وعضووا عليها بالنواخذة وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله». (رواہ ابو داود : ۴۶۰۹).

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۲- د داسی مطالبو خپرول چې د مسلمان تحیر او سپکاوی پکنې
و توهین مسلمان در آن نهاد.^(۶۳)
- ۳- د داسی مطالبو خپرول چې د ذیروح (ساهلونکي) انحورونه
نشر مطالبي که عکس های ذیروح (جاندار) در آن نهاد.^(۶۴)

- عن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد .
(رواه البخاري : ۲۶۹۷).

- أورد أبو داود حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وأرضها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أحدث في أمرنا ما ليس فيه فهو رد) أي: من أحدث في دين الله عزوجل شيئاً ليس من الدين، وإنما هو من محدثات الأمور التي حذر منها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقد بين عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث أن ما أحدثه محدث فهو مردود عليه، وأن الأخذ به حرام، وهو من الأخذ بالباطل، وعمل بما هو محدث في الدين وليس منه، وهذا الحديث من جوامع كلامه عليه الصلاة والسلام، فإن كل من أحدث في دين الله ما ليس منه فإنه رد، أي: مردود عليه، وإنما يكون الأخذ بما جاء في الكتاب والسنة. (شرح سنن أبي داود للعباد (ج ۵ ص ۱۵).

- الثالث : وما آتاك من طاعي فافعلوه ، وما نهاكم عنه من معصي فاجتنبوا ، قاله ابن جريج . الرابع : أنه محمول على العموم في جميع أوامره ونواهيه لأنه لا يأمر إلا بصلاح ولا ينهى إلا عن فساد . (تفسير الماوردي النكت والعيون ج ۵ ص ۴۰). الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.

- والحق أن الإمام المفتدى به في الدين كلهم على هدى مستقيم فاي مذهب من مذاهبم كان شائعا في بلد من البلاد وفي العلماء به كثرة يجب على العامي اتباعه (اعلاء السنن ج ۲۰ ص ۲۹۰).

(۶۳) عن أبي هريرة قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « لا تحسدوا ولا تناجشو ولا تبغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على ببعض وكونوا عباد الله إخوانا . المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحرقه . التقوى ها هنا ». ويشير إلى صدره ثالث مرات « بحسب أمرئ من الشر أن يحرق أخيه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماليه وعرضه ». رواه المسلم : ۶۷۰ و الترمذى : ۱۹۲۷ و احمد بن حنبل: ۷۷۱۳ .

(۶۴) قال أصحابنا وغيرهم تصوير صورة الحيوان حرام أشد التحريم وهو من الكبائر وسواء صنعه لما يمتهن أو لغيره فحرام بكل حال لأن فيه مضاهاة لخلق الله وسواء كان في ثوب أو سساط أو دينار أو درهم أو فلس أو إماء أو حائط وأما ما ليس فيه صورة حيوان كالشجر ونحوه فليس بحرام وسواء كان في هذا كله ما له ظل وما لا ظل له وبمعناه قال جماعة العلماء مالك والثوري وأبو حنيفة وغيرهم (عمدة القاري شرح صحيح البخاري ج ۲۲ ص ۷۰). الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .

رسمي جريدة

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

مسئوليٽ محتسب در رابطه به تجار، کسbeh کاران و دھقانان ماده هجدهم:

محتسب مسئوليٽ دارد، تجار،
کسbeh کاران و دھقانان را در
معاملات و اجراءات شان، به رعایت

د سوداگرو، کس بگرو او کرونڈگرو ارونڈ د محتسب مسئوليٽ

محتسب مسئوليٽ لري، سوداگر،
کس بگر او کرونڈگر په خپلو معاملو
او اجراؤتو کي د لاندي مواردو په

- قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحرير ، وهو من الكبائر؛ لأنَّه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث ، وسواء صنعه بما يمتهن أو بغيره ، فصنيعته حرام بكل حال ؛ لأنَّ فيه مضاهاة لخلق الله تعالى ، وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إماء أو حائط أو غيرها . وأما تصوير صورة الشجر ورحال الإبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام . هذا حكم نفس التصوير . وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان فإنَّ كان معلقاً على حائط أو ثوباً مليوساً أو عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتهناً فهو حرام ، وإنْ كان في بساط يداش ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام . ولكن هل يمنع دخول ملائكة الرحمة ذلك البيت ؟ فيه كلام نذكره قرباً إن شاء الله ، ولا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له . هذا تلخيص مذهبنا في المسألة ، وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وهو مذهب الشوري وممالك وأبي حنيفة وغيرهم ، وقال بعض السلف : إنما ينهى عما كان له ظل ، ولا بأس بالصور التي ليس لها ظل ، وهذا مذهب باطل : فإنَّ الستر الذي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم الصورة فيه لا يشك أحد أنه مذموم ، وليس لصورته ظل ، مع باقي الأحاديث المطلقة في كل صورة . وقال الزهرى : النبي في الصورة على العموم ، وكذلك استعمال ما هي فيه ، ودخول البيت الذي هي فيه ، سواء كانت رقماً في ثوب ، أو غير رقم ، وسواء كانت في حائط ، أو ثوب ، أو بساط ممتهن ، أو غير ممتهن ، عملاً بظاهر الأحاديث ، لا سيما حديث (المنمرة) الذي ذكره مسلم ، وهذا مذهب قوي ، قال آخرون : يجوز منها ما كان رقماً في ثوب سواء امتهن أم لا ، وسواء علق في حائط أم لا ، وكرهوا ما كان له ظل ، أو كان مصوراً في الحيطان وشبيها ، سواء كان رقماً أو غيره ، واحتجوا بقوله في بعض أحاديث الباب : (إلا ما كان رقماً في ثوب) وهذا مذهب القاسم بن محمد . وأجمعوا على منع ما كان له ظل ، ووجوب تغييره . قال القاضي : إلا ما ورد في اللعب بالبنات لصغار البنات ، والرخصة في ذلك ، لكن كره مالك شراء الرجل ذلك لابنته . وادعى بعضهم أن إباحة اللعب لهن بالبنات منسوخ بهذه الأحاديث ، والله أعلم . (المهاج شرح النووي ل الصحيح مسلم ج ۷ ص ۲۰۵) (الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت).

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

موارد ذيل مكلف نماید: (۶۵)

- ۱- مكلف کردن به ادائی نماز
با جماعت سره د لمانحه په
اوقات معین. (۶۶)

رعايتولو مكلف کري: (۶۵)

- ۱- په تاکلو وختونو کي په مسجد
کي په جماعت سره د لمانحه په
اداء کولو مكلف کول. (۶۶)

(۶۵) الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّا هُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوا الرِّزْكَةَ وَأَمْرُوا بِالْمُعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ
(الحج ۴۱).

وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمُعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . (سورة آل عمران الآيه ۴).

(۶۶) حَافِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاتَ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَاتِنِينَ (البقره ۲۳۸).

- اثُلُّ مَا أُوحِيَ إِلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِيمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ (العنکبوت ۴۵).

- إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا (النساء / ۱۰۳).

- عن أبي عمرو الشيباني قال : قال عبد الله بن مسعود ، رضي الله عنه ، سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله أي العمل أفضل قال الصلاة على ميقاتها (رواه البخاري : ۲۷۸۲ و احمد بن حنبل: ۴۲۴۳ و).

- قال أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام بهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليك بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية قال السائب يعني بالجماعة الجماعة في الصلاة (رواه النساء: ۸۴۷).

- عن أبي رزين عن ابن أم مكتوم أنه سأله النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال يا رسول الله إني رجل ضير البصر شاسع الدار ول قائد لا يلائمني فهل لي رخصة أن أصلى في بيتي قال « هل تسمع النداء ». قال نعم. قال « لا أجد لك رخصة ». (رواه ابو داود: ۵۵۲).

- عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صلاة الجميع تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه خمساً وعشرين درجة فإن أحدهم إذا توضأ فأحسن وأتى المسجد لا يزيد إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد ، وإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت تحبسه وتصلي ، يعني عليه - الملائكة ما دام في مجلسه الذي يصلى فيه اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث فيه . (رواه البخاري : ۴۷۷ كتاب الجماعة والامامة).

- وفي الغاية قال عامة مشايخنا : إنها واجبة ، وفي المفید أنها واجبة ، وتسمیتها سنة لوجوها بالسنة . وفي البدائع : يجب على العقلاء البالغين الأحرار القادرين على الجماعة من غير حرج . (فتح القديرج ۱ ص ۳۴۵ (باب الإمامة). الناشر: دار الفكر

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۲- مکلف کردن به پرداخت به موقع زکات، عشر و سایر مکلفیت‌های مالی به مستحقین.^(۶۷)
- ۲- په خپل وخت د زکات، عشر او د نورو مالي مکلفیتونو مستحقینو ته په ورکره مکلف کول.^(۶۷)

- وأما صفتها فما ذكره بقوله (الجماعة سنة مؤكدة) أي قوية تشبه الواجب في القوة والراجح عند أهل المذهب الوجوب ونقله في البدائع عن عامة مشايخنا ، وذكر هو وغيره أن القائل منهم أنها سنة مؤكدة ليس مخالفًا في الحقيقة بل في العبارة : لأن السنة المؤكدة والواجب سواء خصوصا ما كان من شعائر الإسلام ، ودليله من السنة المواظبة من غير ترك مع النكير على تاركها بغير عذر في أحاديث كثيرة ، وفي المجتى والظاهر أنهم أرادوا بالتأكيد الوجوب لاستدلالهم بالأخبار الواردة بالوعيد الشديد بتترك الجماعة وصح في المحيط بأنه لا يرخص لأحد في تركها بغير عذر حتى لو تركها أهل مصر يؤمرون بها فإن اتمرروا وإلا يحل مقاتلتهم ، وفي القنية وغيرها بأنه يجب التعزير على تاركها بغير عذر ويأثم الجيران بالسكتوت (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج ۱ ص ۳۶۵). الناشر: دار الكتاب الإسلامي

- (الجماعة سنة مؤكدة) لقوله عليه الصلاة والسلام {الجماعة سنة من سن الهدى لا يختلف عنها إلا منافق} (العنابة شرح الهدایة ج ۱ ص ۳۴۵). الناشر: دار الفكر

- الجماعة سنة لا يجوز لأحد التأخر عنها إلا بعذر (المحيط البرهاني ج ۲ ص ۱۳۶ (فصل) في الحث على الجماعة الناشر: دار إحياء التراث العربي).

- ألا ترى أن الكراخي سماها سنة ثم فسرها بالواجب فقال : الجماعة سنة لا يرخص لأحد التأخر عنها إلا لعذر؟ وهو تفسير الواجب عند العامة . (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ۱ ص ۱۵۵). الناشر: دار الكتب العلمية

- الجماعة سنة مؤكدة أي قريبة من الواجب حتى لو تركها أهل مصر لقوتوا وإذا ترك واحد ضرب وحبس ولا يرخص لأحد تركها إلا لعذر منه المطر والطين والبرد الشديد والظلمة الشديدة (مجمع الأئمہ في شرح ملتقى الأبحرج ج ۱ ص ۱۶۱ الناشر: دار الكتب العلمية لبنان بيروت).

(۶۷) وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين (البقرة / ۴۳).

- الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الأمور (الحج / ۴۱).

- يأمهـا الذين آمنوا أنفقوا من طبـيات ما كسبـتم وـما أخرـجـنا لكم من الأرض الاـيه (البقرـه / ۲۹۷).

- وآتوا حقـه يوم حـصادـه ولا تـسرفـوا إـنه لا يـحبـ المـسـرـفين (الـانـعـام / ۱۴۱).

- عن ابن عباس ، رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا ، رضي الله عنه ، إلى اليمن فقال ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنىائهم وتترد على فقراءهم . (رواه البخاري : ۱۳۹۵ و مسلم : ۱۳۰ والترمذى : ۶۲۵ و ابن ماجه : ۱۷۸۳).

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۳- مکلف کردن به انجام معاملات مطابق احکام فقه حنفی.^(۶۸)
- ۴- مکلف کردن به منع از ربا (سود)،^(۶۹) احتکار (گرانی په نیت د تجارتی ارزاقو
- ۳- د حنفی فقهی له حکمونو سره سم په معاملاتو کولو مکلف کول.^(۶۸)
- ۴- له ربا(سود)،^(۶۹) احتکار (د گرانی په نیت د تجارتی ارزاقو

- قال (الزكاة واجبة على الحر) أي فريضة لازمة بالكتاب وهو قوله تعالى {وَاتَّوْا الزَّكَاةَ} والسنّة المعروفة وهي {بني الإسلام على خمس} الحديث واجماع الأمة لم ينكرها أحد من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا. (العنابة شرح الهدایة ج ۲ ص ۱۵۴). الناشر: دار الفکر.

- الزكاة : واجبة على الحر المسلم البالغ العاقل إذا ملك نصابا ملكا تماما وحال عليه الحال. (فقه حنفي ص ۱۱۰ كتاب الزكاة واللباب في شرح الكتاب ص ۶۸ الناشر: دار الكتاب العربي).
(۶۸) والحق أن الآئمة المقتدى بهم في الدين كلهم على هدى مستقيم فاي مذهب من مذاهبهم كان شائعا في بلد من البلاد وفي العلماء به كثرة يجب على العامي اتباعه (اعلاء السنن ج ۲۰ ص ۲۹۰).
(۶۹) الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقومون الذي يتخطيشه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من رب فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون (البقرة: ۲۷۵).

- يأمهـا الـذـين آمـنـوا لـا تـأـكـلـوا الـربـا أـضـعـافـا مـضـاعـفـة وـاتـقـوا اللـهـ لـعـكـم تـفـلـحـون (آل عمران/ ۱۳۰).
- والـربـا حـرامـ بـالـكـتـابـ وـالـسـنـةـ ، أـمـاـ الـكـتـابـ فـقـولـهـ : تـعـالـىـ {وـحـرـمـ الـربـاـ} ، وـأـمـاـ السـنـةـ فـقـولـهـ : صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ {أـكـلـ دـرـهـمـ وـاحـدـ مـنـ الـربـاـ أـشـدـ مـنـ ثـلـاثـ وـثـلـاثـينـ زـنـيـهـ بـنـهـاـ الرـجـلـ وـمـنـ بـنـتـ لـحـمـهـ مـنـ حـرـامـ فـالـنـارـ أـوـلـىـ بـهـ} وـقـالـ اـبـنـ مـسـعـودـ {أـكـلـ الـربـاـ وـمـوـكـلـهـ وـكـاتـبـهـ وـشـاهـدـهـ إـذـ عـلـمـواـ بـهـ مـلـعـونـونـ عـلـىـ لـسـانـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ إـلـيـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ} كـذـاـ فـيـ الـنـهاـيـةـ . (الجوهرة النيرية ج ۱ ص ۲۱۲). الناشر: المطبعة الخيرية

- قال الربا محـرمـ فـيـ كـلـ مـكـيلـ أـوـ مـوزـونـ إـذـ بـيـعـ بـجـنـسـهـ مـتـفـاضـلاـ فـالـعـلـلـةـ عـنـدـنـاـ الـكـيلـ مـعـ الـجـنـسـ وـالـوـزـنـ مـعـ الـجـنـسـ . (العنابة شرح الهدایة ج ۷ ص ۴-۳ بـابـ الـربـاـ). الناشر: دار الفکر.

- والأصل في تحريمـهـ قولـهـ تعالىـ : وأـحـلـ اللـهـ الـبـيـعـ وـحـرـمـ الـربـاـ (البقرة: ۲۷۵) وـقـولـهـ : لـا تـأـكـلـوا الـربـاـ (آل عمران: ۱۳۰) (الاختيار لـتـعـلـيلـ المـخـتـارـ ج ۲ ص ۳۱) دار النـشر: دار الكـتبـ الـعـلـمـيـةـ - بيـرـوـتـ / لـبـانـ .

- ولا تـقـبـلـ شـهـادـةـ أـكـلـ الـربـاـ المشـهـورـ بـذـلـكـ المـقـيمـ عـلـيـهـ؛ لـأـنـ أـكـلـ الـربـاـ كـبـيرـةـ، وـإـنـ حـرـامـ بـنـصـ الـكـتـابـ، وـوـرـدـ النـصـ بـالـوـعـيـدـ فـيـ بـنـارـ جـهـنـمـ، قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ {يـاـ أـمـهـاـ الـذـينـ آمـنـواـ لـاـ تـأـكـلـواـ الـربـاـ أـضـعـافـاـ مـضـاعـفـةـ} إـلـىـ قولـهـ {وـاتـقـواـ النـارـ الـتـيـ أـعـدـتـ لـلـكـافـرـينـ} (آل عمران: ۱۳۱ * ۱۳۰) وـقـالـ عـلـيـهـ السـلـامـ: «لـعـنـ اللـهـ أـكـلـ الـربـاـ وـمـوـكـلـهـ» وـارـتكـابـ الـكـبـيرـةـ تـوـجـبـ سـقـوطـ الـعـدـالـةـ (المـحـيـطـ الـبـرـهـانـيـ ج ۸ ص ۳۱۳). النـاـشـرـ: دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ، بـيـرـوـتـ - لـبـانـ .

رسمی جریدہ

پولہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

ذخیرہ کول)،^(۷۰) غش(د مبیعی د
ارزاق تجارتی بہ نیت قیمت
شدن)،^(۷۰) غش (پوشانیدن عیب
عیب لہ پتوں او چم (چل)

(۷۰) أما في الشرع فقد عرفه الحنفية بأنه : اشتاء طعام ونحوه وحبسه إلى الغلاء (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۲ ص ۹۰).

- قال ويكره الاحتكار في أقوات الآدميين والبهائم إذا كان ذلك في بلد يضر الاحتكار بأهله وكذلك التلقي فأما إذا كان لا يضر فلا بأس به والأصل فيه قوله عليه الصلاة والسلام الجالب ممزوج والمحتكر ملعون ولأنه تعلق به حق العامة وفي الامتناع عن البيع إبطال حقهم وتضييق الأمر عليهم فيكره إذا كان يضر بهم ذلك بأن كانت البلدة صغيرة بخلاف ما إذا لم يضر لأن كان المصرف كبيراً لأنه حابس ملكه من غير إضرار بغيره وكذا التلقي على هذا التفصيل لأن النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن تلقي الجلب وعن تلقي الركبان قالوا هذا إذا لم يلبس المتلقي على التجار سعر البلدة فإن لم يلبس فهو مكروه في الوجهين لأنه غادر بهم وتخصيص الاحتكار بالأقوات كالحنطة والشعير والتبغ والتلت قول أبي حنيفة رحمه الله وقال أبو يوسف رحمه الله كل ما أضر بال العامة حبسه فهو احتكار وإن كان ذهباً أو فضة أو ثوباً وعن محمد رحمه الله أنه قال لا احتكار في الثياب فأبو يوسف رحمه الله اعتبر حقيقة الضرر إذ هو المؤثر في الكراهة وأبو حنيفة رحمه الله (العنایة شرح الهدایة ج ۴ ص ۹۲ فصل في البيع). الناشر: المكتبة الإسلامية

- ويكره الاحتكار والكلام في الاحتكار في موضعين أحدهما في تفسير الاحتكار وما يصر به الشخص محتكراً والثاني في بيان حكم الاحتكار.

(أما) الأول فهو أن يشتري طعاماً في مصر ويكتفى عن بيعه وذلك يضر بالناس وكذلك لو اشتراه من مكان قريب يحمل طعامه إلى المصرف وذلك المصرف صغير وهذا يضر به يكون محتكراً وإن كان مصراً كبيراً لا يضر به لا يكون محتكراً ولو جلب إلى مصر طعاماً من مكان بعيد وحبسه لا يكون احتكاراً . (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ۵ ص ۱۲۹). الناشر: دار الكتب العلمية

- (واما) حكم الاحتكار فنقول يتعلق بالاحتكار أحكام (منها) الحرمة لما روی عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال { المحتكر ملعون والجالب ممزوج } ولا يتحقق اللعن إلا ب مباشرة المحرم وروي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال { من احتكر طعاماً أربعين ليلة فقد برئ من الله وبرأ الله منه } ومثل هذا الوعيد لا يتحقق إلا بارتكاب الحرام وأن الاحتكار من باب الظلم لأن ما يبيع في المصرف قد تعلق به حق العامة فإذا امتنع المشتري عن بيعه عند شدة حاجتهم إليه فقد منعهم حقهم ومنع الحق عن المستحق ظلم وأنه حرام وقليل مدة الحبس وكثيرها سواء في حق الحرمة لتحقق الظلم.

(ومنها) أن يؤمر المحتكر بالبيع إزالة للظلم لكن إنما يؤمر ببيع ما فضل عن قوته وقوت أهله فإن لم يفعل وأصر على الاحتكار ورفع إلى الإمام مرة أخرى وهو مصر عليه فإن الإمام يعظه ويهدده فإن لم يفعلا ورفع إليه مرة ثالثة يحبسه ويعزره زجراً له عن سوء صنعته ولا يجبر على البيع (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ۵ ص ۱۲۹). الناشر: دار الكتب العلمية

رسمي جريدة

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- (قوله وكره احتكار قوت البشر) الاحتقار لغة : احتباس الشيء انتظاراً لغائه والاسم الحكرة بالضم والسكون كما في القاموس ، وشرعاً : اشتراء طعام ونحوه وحبسه إلى الغلاء أربعين يوماً لقوله عليه الصلاة والسلام " {من احتكر على المسلمين أربعين يوماً ضربه الله بالجذام والإفلاس } " وفي رواية " { فقد برأ من الله وبرأ الله منه } " قال في الكفاية : أي خذه والخذلان ترك النصرة عند الحاجة اه وهي أخرى " { فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً } " الصرف : النفل ، والعدل الفرض شرنبالية عن الكافي وغيره وقيل شهراً وقيل أكثر وهذا التقدير للمعاقبة في الدنيا بنحو البيع وللتعزير لا للإثم لحصوله وإن قلت المدة وتفاوته بين تبرصه لعزته أو للقطط والعياذ بالله تعالى در منتقى مزيداً ، والتقييد بقوت البشر قول أبي حنيفة ومحمد وعليه الفتووى كذا في الكافي ، (رد المحتار على " الدر المختار " ج ٦ ص ٣٩٨) الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر . بيروت فصل في البيع .
- (ويكره الاحتقار في أقوات الأدميين) كالبرونحوه (والهائم) كالشعيروالتن (بيلد يضر بأهله) لأنه تعلق به حق العامة قيد بقوله يضر بأهله ؛ لأنه لو كان المصرف كبيراً لا يضر بأهله فليس بمحتكر لأنه حبس ملكه ولا ضرر فيه لغيره (مجمع الأئم في شرح ملتقى الأبحرج ٢ ص ٥٤٧) الناشر : دار إحياء التراث العربي
- الاحتقار مكروه وذلك أن يشتري طعاماً في مصر ويمتنع من بيعه وذلك يضر بالناس كذا في الحاوي ، وإن اشتري في ذلك المصر وحبسه ولا يضر بأهل المصر لا بأس به كذا في التتارخانية ناقلاً عن التجنيس من مكان قريب من المصر فحمل طعاماً إلى المصر وحبسه وذلك يضر بأهله فهو مكروه هذا قول محمد رحمة الله تعالى وهو إحدى الروايتين عن أبي يوسف رحمة الله تعالى وهو المختار هكذا في الغيائية وهو الصحيح هكذا في الجوواهـ الأخلاطي . (الفتاوى الهندية ج ٣ ص ٢١٣ فصل في الاحتقار) . الناشر : دار الفكر
- الاحتقار لغة : حبس الطعام إرادة الغلاء ، والاسم منه : الحكرة (٢) .
- الأول : ما ذهب إليه أبو حنيفة ومحمد والشافعية والحنابلة أنه لا احتكار إلا في القوت خاصة . الاتجاه الثاني : أن الاحتقار يجري في كل ما يحتاجه الناس ، ويضررون من حبسه ، من قوت وإدام ولباس وغير ذلك . وهذا ما ذهب إليه المالكية وأبو يوسف من الحنفية .
- الاتجاه الثالث : أنه لا احتكار إلا في القوت والثياب خاصة . وهذا قول محمد بن الحسن (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٢ ص ٩٢) .
- وينبغي المحاسب الاحتقار لما يحتاج إليه الناس ، روى مسلم عن عمربن عبد الله العدوبي: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يحتكر إلا خاطئ» فإن المحتكر الذي يعمد إلى شراء ما يحتاج إليه الناس من الطعام، فيحبسه عنهم، ويريد إغلاءه عليهم هو ظالم لعموم الناس.
- ولهذا كان لولي الأمر أن يكره المحتكرين على بيع ما عندهم بقيمة المثل، عند ضرورة الناس إليه (الفقه الإسلامي وأدلته ج ٨ ص ٣٨٢) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

رسمي جريدة

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

کولو)،^(۷۱) تطیف (په وزن، پیمانه مبیعه و چل کردن)،^(۷۱) تطیف (تنقیص در وزن، پیمانه او گزانه کې له کمی کولو)،^(۷۲)

(۷۱) عن أبي هريرة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مر بمنزلة يبيع طعاماً فسألته «كيف تبيع؟». فأخبره فأوحى إليه أن أدخل يدك فيه فإذا هو مبلول فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «ليس منا من غش». (رواه أبو داود : ۳۴۵۴).

- روی عن النبي صلی الله علیه وسلم أنه قال : {ليس منا من غش}. فإن كان هذا الغش تدليسًا على المشتري ويختفي عليه فهو أغفل الغش تحريمًا وأعظمها مائماً فالإنكار عليه أغفل والتآديب عليه أشد، وإن كان لا يخفى على المشتري كان أخف مائماً وألين إنكاراً ، وينظر في مشترى ، فإن اشتراه ليبيعه من غيره توجه الإنكار على البائع لغشه وعلى المشتري باتباعه ؛ لأنه قد يبيعه لمن لا يعلم بغضه ، فإن كان يشتريه ليستعمله خرج المشتري من جملة الإنكار وتفرد البائع وحده ، وكذلك القول في تدليس الأثمان . ويعنى من تصرية المواشي وتحفيف ضرورتها عند البيع للنبي عنه نوع من التدليس . (الأحكام السلطانية للماوردي ج ۲ ص ۱۱).

- الغش : أن يكتم البائع عن المشتري عيماً في المبيع لواطع عليه لما اشتراه بذلك الثمن (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۷ ص ۳۱۷).

- (باب خيار العيب). (قوله وفسره في فتح القدير إلخ) قال الرملي أقول : فسره بذلك كثیر (فائدة) سئل بعض الشافعية أقول : وهو ابن حجر الهبتي وهي في فتاویه عن رجل عجان خباز يعجن الخبز للبيع ويباعه على الناس وهو أبرص أجذم ذو حكة وسوداء فهل يجوز له أن يباشر الخبز المذكور وهو بتلك الصفات أم لا فأجاب بقوله لا يجوز بيع ما يباشر نحو عجنه إلا أن يبين للمشتري حقيقة الحال لأن المشتري لو اطلع على ذلك لم يشتره منه في الغالب وكل ما كان كذلك يكون كتمه من الغش المحرم وقد قال صلی الله علیه وسلم { من غش أمتی فليس مني } (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكلم الطوری ج ۶ ص ۳۸). الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

- (تنبیه) کتمان عیب السلعة حرام وفي البزاریة وفي الفتاوی إذا باع سلعة معيبة عليه البيان وإن لم يبين قال بعض مشایخنا يفسق وترد شهادته قال الصدر لا نأخذ به ا.ه. (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكلم الطوری ج ۶ ص ۳۸). الناشر: دار الكتاب الإسلامي

(۷۲) ويل للمطففين (۱) وَلَئِنْ لِمُطْفَفِينَ (۱) الَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ (۲) وَإِذَا كَأْلُوهُمْ أَوْ قَرْبُوهُمْ يُحْسِرُونَ (المطففين ۲ و ۳).

- وإلى مدين أخاهم شعيباً قال ياقوم عبدوا الله ما لكم من إله غيره ولا تنقصوا المكيال والمبان إنما أراكم بخيبر وإنما أخاف عليكم عذاب يوم محيط (هود/ ۸۴).

- التطیف لغة : البخس في الكيل والوزن . ومنه قوله تعالى : { ويل للمطففين } فالتطیف : نقص يخون به صاحبه في كيل أو وزن . ولا يخرج استعمال الفقهاء له عن المعنى اللغوي . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۲ ص ۱۴۴).

رسمي جريدة

پوله پسي نمبر (١٤٥٢)

(١٤٣٥/٥/١٠-١٤٤٦/١/٢٥)

گزانه)،^(٧٢) نجش (تحريك مشترى به گرفتن سودا)،^(٧٣) بى انصافى، سوگند اداء کردن،^(٧٤) دروغ و سایر اعمال غيرشرعى مربوط به معاملات.^(٧٥)

نجش (د سودا په اخيسيلو مشتري راپارول)،^(٧٦) بي انصافى، قسم اخيسيلو،^(٧٧) دروغ او په معاملو پوري ارونده نورو غيرشرعى عملونو خخه په منع مکلف کول.^(٧٨)

- مما يتأنى على المحتسب : المنع من التطفييف والبخس في المكاييل والموازين والصنجات . فينبغي له أن يحذر الكيالين والوزانين ويخوفهم عقوبة الله تعالى ، وينهاهم عن البخس والتطفييف . وممى ظهرله من أحد منهم خيانة عزره على ذلك وأشهده ، حتى يرتدع به غيره (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٢ ص ١٤٥).

(٧٩) عن سعيد بن المسيب (المسيب) أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبتاع (لا يبيع) المرء على بيع أخيه ولا تناجشو ولا بيع (لا يبيع) حاضر لباد (رواه البخاري : ٢١٦٠).

- (و) كره (النجش) بفتحتين ويسكن أن يزيد ولا يزيد الشراء أو يمدحه بما ليس فيه ليروجه .(الدر المختار ج ٥ ص ١٠١) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت.

- وفي الشرع : الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يزيد شراءها ليقع غيره فيها ، سعي بذلك لأن الناجش يثير الرغبة في السلعة ، قال في النهاية : هوأن يمدح السلعة لينفقها ويروجهها أو يزيد في ثمنها وهو لا يزيد شراءها ليقع غيره فيها ، ويجري في النكاح وغيره . والفرق بينه وبين المساومة أن الناجش لا يرغب في الشيء والمتساوم يرغب فيه (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٣٧ ص ١٥٩).

(٧٤) قال ابن المسيب إن أبا هريرة ، رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة . (رواه البخاري : ٢٠٨٧).

- عن عبد الله بن أبي أوفى ، رضي الله عنه ، أن رجلا أقام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد أعطى بها ما لم يعط ليوقع فيها رجالا من المسلمين فنزلت {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثم نالوا قبلها}. (رواه البخاري : ٢٠٨٨).

- وفي رواية ايامكم وكثرة الحلف في البيع فإنه ينفق ثم يتحقق المنفقة والممحقة بفتح أولهما وثالثهما واسكان ثالثهما وفيه النبي عن كثرة الحلف في البيع فإن الحلف من غير حاجة مكروه وينضم إليه هنا ترويج السلعة وربما اغتر المشتري باليمين) (شرح النووي على صحيح مسلم ج ١١ ص ٤٤ الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت).

(٧٥) مما يتأنى على المحتسب : المنع من التطفييف والبخس في المكاييل والموازين والصنجات . فينبغي له أن يحذر الكيالين والوزانين ويخوفهم عقوبة الله تعالى ، وينهاهم عن البخس والتطفييف . وممى ظهرله من أحد منهم خيانة عزره على ذلك وأشهده ، حتى يرتدع به غيره (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٢ ص ١٤٥).

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۵- منع کردن از فروش و خرید اشیایی که شرعاً حرام یا غیرقانونی باشد، مانند: شراب، گوشت حرام، خون، اسلحه، مهمات و تجهیزات نظامی و مجسمه‌های اشیای جاندار.^(۷۶)

۵- د هفو شیانو له خرڅولو او رانیولو خخه منع کول چې شرعاً حرام یا غیرقانونی وي، لکه: شراب، حرامه غوبنه، وینه، وسله، نظامی مهمات او تجهیزات او د ساهلرونکو شیانو مجسمې.^(۷۶)

- المحتسب مأمور بإزالة المنكر، فله أن يحتسب على كل من اقترف شيئاً من المعاصي وأن يعاقبه عليها بما يراه مناسباً (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۶۶).

- مما يتتأكد على المحتسب: المنع من التطفييف والبخس في المكاييل والموازين والصنجات. فينبغي له أن يحذر الكيالين والوزانين ويخوفهم عقوبة الله تعالى ، وبنهاهم عن البخس والتطفييف . ومتن ظهر له من أحد منهم خيانة عزره على ذلك وأشهره ، حق يرتدع به غيره (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۲ ص ۱۴۵).^(۷۶)

(قوله: بل يستصبح به إلخ) ظاهر ما سيأتي في باب البيع الفاسد أنه لا يحل الانتفاع به أصلاً، وإنما هنا في الدهن المتجمس فقط يؤيد ما في صحيح البخاري «عن جابر أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عام الفتح يقول وهو بمكة: إن الله حرم بيع الخمر والميّة والخنزير والأصنام، فقيل: يا رسول الله أرأيت شحوم الميّة فإنه يطلي بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس؛ قال: لا، هو حرام» الحديث "الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) ج ۱ ص ۳۳۱). الناشر: دار الفكر-بيروت

قال: "ويكره بيع السلاح من أهل الفتنة وفي عساكرهم " لأنه إعانة على المعصية " الهدایة في شرح بداية المبتدى (۵۷۶/۲) المكتبة الحقانية.

- قال أصحابنا وغيرهم تصوير صورة الحيوان حرام أشد التحريم وهو من الكبائر وسواء صنعه لما يمتهن أو لغيره فحرام بكل حال لأن فيه مضاهاة لخلق الله وسواء كان في ثوب أو بساط أو دينار أو درهم أو فلس أو إماء أو حائط وأما ما ليس فيه صورة حيوان كالشجر ونحوه فليس بحرام وسواء كان في هذا كله ما له ظل وما لا ظل له وبمعنىه قال جماعة العلماء مالك والثوري وأبو حنيفة وغيرهم (عمدة القاري شرح صحيح البخاري ج ۲۲ ص ۷۰). الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت

- قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم ، وهو من الكبائر؛ لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث ، وسواء صنعه بما يمتهن أو بغيره ، فصنعته حرام بكل حال : لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى ، وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إماء أو حائط أو غيرها . وأما تصوير صورة الشجر ورحال الإبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام . هذا حكم نفس التصوير . وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان فإن كان معلقاً على حائط أو ثواباً مليوساً أو عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتهناً فهو حرام ، وإن كان في بساط يداً ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام .

رسمي جريدة

پولہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

ولكن هل يمنع دخول ملائكة الرحمة ذلك البيت ؟ فيه كلام نذكره قريبا إن شاء الله ، ولا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له . هنا تلخيص مذهبنا في المسألة ، وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وهو مذهب الثوري وممالك وأئي حنفية وغيرهم ، وقال بعض السلف : إنما ينوي عما كان له ظل ، ولا بأس بالصور التي ليس لها ظل ، وهذا مذهب باطل ؛ فإن الستر الذي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم الصورة فيه لا يشك أحد أنه مذموم ، وليس لصورته ظل ، مع باقي الأحاديث المطلقة في كل صورة . وقال الزهري : النبي في الصورة على العموم ، وكذلك استعمال ما هي فيه ، ودخول البيت الذي هي فيه ، سواء كانت رقما في ثوب ، أو غير رقم ، سواء كانت في حائط ، أو ثوب ، أو بساط ممتهن ، أو غير ممتهن ، عملا بظاهر الأحاديث ، لا سيما حديث (النمرقة) الذي ذكره مسلم ، وهذا مذهب قوي ، قال آخرون : يجوز منها ما كان رقما في ثوب سواء امتهن أم لا ، سواء علق في حائط أم لا ، وكرهوا ما كان له ظل ، أو كان مصورا في الحيطان وشمها ، سواء كان رقما أو غيره ، واحتجوا بقوله في بعض أحاديث الباب : (إلا ما كان رقما في ثوب) وهذا مذهب القاسم بن محمد . وأجمعوا على منع ما كان له ظل ، ووجوب تغييره . قال القاضي : إلا ما ورد في اللعب بالبنات لصغار البنات ، والرخصة في ذلك ، لكن كره مالك شراء الرجل ذلك لابنته . وادعى بعضهم أن إباحة اللعب لهن بالبنات منسوخ بهذه الأحاديث ، والله أعلم . (المهاج شرح النموى ل الصحيح مسلم ج ۷ ص ۲۰۵ الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت).

- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمُلْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْدَامُ حِنْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (سورة المائدة الآية ۹۰).

عن أبي هريرة، قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن ينبد في النقير، والمزفت، والدباء، والجنتمة» وقال: «كل مسکر حرام» (سنن ابن ماجه رقم الحديث: ۳۴۰. ۱ الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي).

- (المادة ۳۴) : ما حرم أخذه حرم إعطاؤه.

(المادة ۳۵) : ما حرم فعله حرم طلبه. (مجلة الأحكام العدلية). الناشر: نور محمد، كارخانه تجارت کتب، آرام باغ، کراتشی

قال ابن عباس حرمت الخمر لعينها قليلاً وكثيرها والسكر لكل شراب . السنن الكبرى للبيهقي . وفي البحر: ومنن صر بحرمة الحشيش والبنج والافيون الحدادي في الجوهرة في آخر الاشربة . بحرج ۲۶۶ ص ۳ . وفي الفقه الاسلامي : المخدرات والمسكرات أنواع متعددة، يتغنى الناس في تناولها بأسماء مختلفة، ويلجأ بعضهم إلى تعاطي أشياء تحقق الهدف المقصود من تغطية العقل، وكلها تشترك في حكم واحد، وهو التحريم بسبب ما فيها من الضرر المؤكد الحصول. (الفقه الاسلامي ج ۷ ص ۵۵۱۲). الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۶- منع کردن از استفاده
مجسمه‌های اشیای جاندار به هدف
اشتهرات.^(۷۷)
- ۷- منع کردن از فروش و
د انسان داعض او لوکه:
- ۶- د اشتهرارونو په موخه د
ساهلوونکو شیانو د مجسمو له
کارولو خخه منع کول.^(۷۷)

(۷۷) قال أصحابنا وغيرهم تصویر صورة الحيوان حرام أشد التحريم وهو من الكبائر وسواء صنعه لما يمتهن أو لغيره فحرام بكل حال لأن فيه مضاهاة لخلق الله وسواء كان في ثوب أو بساط أو دينار أو درهم أو فلس أو إماء أو حائط وأما ما ليس فيه صورة حيوان كالشجر ونحوه فليس بحرام وسواء كان في هذا كله ما له ظل وما لا ظل له وبمعناه قال جماعة العلماء مالك والثوري وأبي حنيفة وغيرهم (عمدة القاري شرح صحيح البخاري ج ۲۲ ص ۷۰). الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: تصویر صورة الحيوان حرام شديد التحريم ، وهو من الكبائر؛ لأنّه متوعّد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث ، وسواء صنعه بما يمتهن أو بغيره ، فصيانته حرام بكل حال ؛ لأنّ فيه مضاهاة لخلق الله تعالى ، وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إماء أو حائط أو غيرها . وأما تصویر صورة الشجر ورحال الإبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام . هذا حكم نفس التصویر . وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان فإنّ كان معلقاً على حائط أو ثوباً ملبوساً أو عمامة ونحو ذلك مما لا يعدّ ممتهناً فهو حرام ، وإنّ كان في بساط يداوس ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام . ولكن هل يمكن دخول ملائكة الرحمة بذلك البيت ؟ فيه كلام نذكره قريباً إن شاء الله ، ولا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له . هذا تلخيص مذهلينا في المسألة ، وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وهو مذهب الثوري ومالك وأبي حنيفة وغيرهم ، وقال بعض السلف : إنما يمتهن عما كان له ظل ، ولا بأس بالصور التي ليس لها ظل ، وهذا مذهب باطل ؛ فإنّ الستر الذي انكر النبي صلى الله عليه وسلم الصورة فيه لا يشك أحد أنه مذموم ، وليس لصورته ظل ، مع باقي الأحاديث المطلقة في كل صورة . وقال الزهري : النبي في الصورة على العموم ، وكذلك استعمال ما هي فيه ، ودخول البيت الذي هي فيه ، سواء كانت رقماً في ثوب ، أو غير رقم ، وسواء كانت في حائط ، أو ثوب ، أو بساط ممتهن ، أو غير ممتهن ، عملاً بظاهر الأحاديث ، لا سيما حديث (المنمرة) الذي ذكره مسلم ، وهذا مذهب قوي ، قال آخرون : يجوز منها ما كان رقماً في ثوب سواء امتهن أم لا ، وسواء علق في حائط أم لا ، وكرهوا ما كان له ظل ، أو كان مصوراً في الحيطان وشبيها ، سواء كان رقماً أو غيره ، واحتجوا بقوله في بعض أحاديث الباب : (إلا ما كان رقماً في ثوب) وهذا مذهب القاسم بن محمد . وأجمعوا على منع ما كان له ظل ، ووجوب تغييره . قال القاضي : إلا ما ورد في اللعب بالبنات لصغار البنات ، والرخصة في ذلك ، لكن كره مالك شراء الرجل ذلك لابنته . وادعى بعضهم أن إباحة اللعب لهن بالبنات منسوخ بهذه الأحاديث ، والله أعلم . (المهاج شرح النووي لصحیح مسلم ج ۷ ص ۲۰۵ الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت).

رسمي جريده

(١٤٣٥/٥/١٠-١٤٤٦/١/٢٥)

پرله پسي نمبر (١٤٥٢)

استعمال اعضاء انسان
مانند: گرده (کلیه)، جگر،
چشم و موها.^(٧٨)

مسئولييت محتسب در رابطه به
 محلات سياحت و سرگرمي
ماده نزدهم:

محتسب مسئولييت دارد، مسئولين
 محلات سياحت و سرگرمي را به
 رعایت کردن موارد ذيل مكلف
 نماید:^(٧٩)

پښتوري (گرده)، ينه (جگر)،
ستره او و پښستان له خرڅولو او
استعمالولو خخه منع کول.^(٧٨)

د سيل او ساتپري خايونو اړوند
د محتسب مسئولييت
نولسمه ماده:

محتسب مسئولييت لري، د سيل او
ساتپري خايونو مسئولين د لاندي
مواردو په رعایتولو مکلف
کري:^(٧٩)

(٧٨) وافق الفقهاء على عدم جواز الانتفاع بشعر الآدمي بيعا واستعمالا : لأن الآدمي مكرم لقوله سبحانه وتعالى : { ولقد كرمنا بني آدم فلما يجوز أن يكون شيء من أجزائه مهانا مبتذلا } (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٢٦ ص ١٠٢ مكتبة الرشيدية).

- (قوله وشعر الإنسان والانتفاع به) أي لم يجز بيعه والانتفاع به لأن الآدمي مكرم غير مبتذل فلا يجوز أن يكون شيء من أجزائه مهانا مبتذلا ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم { لعن الله الواصلة والمستوصلة } (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج ٦ ص ٨٨) الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

- (كما بطل بيع صبي لا يعقل ومجنون) شيئاً وبول (ورجيع آدمي لم يغلب عليه التراب) فلو مغلوباً به جاز كسرقين وبعراكتفى في البحر بمجرد خلطه بتراب (وشعر الإنسان) لكرامة الآدمي ولو كافرا (الدر المختار ج ٥ ص ٥٨) الناشر: دار الفكر بيروت.

مطلوب الآدمي مكرم شرعا ولو كافرا (قوله ذكره المصنف) حيث قال : والأدمي مكرم شرعا وإن كان كافرا فإيراد العقد عليه وابتداه به وإلحاقه بالجمادات إذلال له. اهـ أي وهو غير جائز وبعده في حكمه وصرح في فتح القدير ببطلانه ط. (الدر المختار ج ١٩ ص ٢٢٨) الناشر: دار الفكر بيروت.

- الانتفاع بأجزاء الآدمي لم يجز قيل للكرامة وقيل للنجاسة هو الصحيح كذا في جواهر الأخلاطي . (الفتاوى الهندية ج ٥ ص ٣٥٤) الناشر: دار الفكر.

(٧٩) الَّذِينَ إِنْ مَكَنُّا هُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمُعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ . (الحج ٤١).

رسمي جريدة

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۱- اعمار مسجد
جهت اداء کردن نماز
جماعت. ^(۸۰)
- ۲- مسئولین او سیل کوونکی
و سیاحت کنندگان به
په مسجد کی د جماعت په
- ۱- د جماعت د لمانخه
داداء کولو لپاره د مسجد
جوړول. ^(۸۰)

وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمُعْرُوفِ وَنَهَا يَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُلْتَحِثُونَ . (سورة آل عمران الآية ۱۰۴).

(۸۰) إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الرَّكَاهَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهَتَّدِينَ (التوبه / ۱۸).

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من بنى مسجداً بنى الله له مثله في الجنة (رواه البخاري : ۴۵۰) و مسلم : (۵۳۳).

- عن عثمان بن عفان يقول عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم إنكم أكثرتم وإنى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : من بنى مسجداً قال بكير حسبت أنه قال - يتغى به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة. (رواه البخاري: ۱۲۲ و مسلم: ۱۲۱۷).

- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال « من بنى لله مسجداً صغيراً كان أو كبيراً بنى الله له بيته في الجنة ». حدثنا بذلك قتيبة حدثنا نوح بن قيس عن عبد الرحمن مولى قيس عن زياد النميري عن أنس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بهذا. (رواه الترمذى : ۳۲۰).

- يجب بناء المساجد في الأنصار والقرى والمحال - جمع محلة - ونحوها حسب الحاجة وهو من فروض الكفاية والمساجد هي أحب البقاع إلى الله تعالى في الأرض وهي بيته التي يوحد فيها ويعبد (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۳۷ ص ۱۹۵).

- عمارة المساجد مأمور بها بالكتاب الكريم والسنة المطبرة ، وهي فرض كفائية إن قام بها بعض المسلمين سقط الإثم عن الباقيين ، وإن تركوها جميعاً أثموا جميعاً . قال تعالى : { إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر } (۱) قال ابن كثير (۲) في تفسير الآية : إنما يستقيم عماراتها لبؤلاء الجامعين للكمالات العلمية والعملية ، ومن عمارتها : بناؤها ، وتزيينها بالفرش ، وتنورها بالسرج ، وإدامه العبادة ودرس العلم فيها ، وصيانتها عملاً مبنى له كحديث الدنيا ، وفي الحديث القدسي : قال تعالى : إن بيته في أرضي المساجد ، وإن زواري عمارها ، فطوبى لعبد تطهر في بيته ثم زارني في بيتي فحق على المزور أن يكرم زائره (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۳۰ ص ۲۹۹).

- أن المسجد لعامة المسلمين فكان كل واحد من آحاد المسلمين بسبيل من إقامة مصالحة : ولأن هذه المصالحة من عمارة المسجد ، وقد قال الله - تبارك وتعالى - : { إنما يعمر مساجد الله من آمن بالله } (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ۷ ص ۲۷۹) الناشر: دار الكتب العلمية.

رسمی جریدہ

پولہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

اداء کردن جماعت در مسجد۔^(۸۱)

اداء کولو مکلف کول۔^(۸۱)

- (۸۱) حافظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ الْوُشْطَى وَقُوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (البقرة/۲۳۸).
- ائلٌ مَا أُوجِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ (العنکبوت/۴۵).
 - إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا (النساء / ۱۰۳).
 - عن أبي عمرو الشيباني قال : قال عبد الله بن مسعود ، رضي الله عنه ، سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله أي العمل أفضل قال الصلاة على ميقاتها (رواه البخاري : ۲۷۸۲ واحمد بن حنبل: ۴۲۴۳).
 - قال أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من ثلاثة في قرية ولا بدولا تقام بهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان فعليكم بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية قال السائب يعني بالجماعة الجماعة في الصلاة (رواه النسائي: ۸۴۷).
 - عن أبي رزين عن ابن أم مكتوم أنه سأله النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال يا رسول الله إن رجل ضرير البصر شاسع الداروبي قائد لا يلائمني فهل لي رخصة أن أصلى في بيتي قال « هل تسمع النداء ». قال نعم. قال « لا أجد لك رخصة ». (رواه ابو داود: ۵۵۲).
 - عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صلاة الجميع تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه خمساً وعشرين درجة فإن أحدهم إذا توضأ فأحسن وأتى المسجد لا يزيد إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد ، وإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت تجبيه وتصليه ، يعني عليه - الملائكة ما دام في مجلسه الذي يصلى فيه اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث فيه . (رواه البخاري : ۴۷۷ كتاب الجمعة والامامة).
 - وفي الغاية قال عامة مشايخنا : إنها واجبة ، وفي المفید أنها واجبة ، وتسمیتها سنة لوجوها بالسنة . وفي البدائع : يجب على العقلاء بالبالغين الأحرار القادرين على الجماعة من غير حرج (فتح القديرج ۲ ص ۱۶۹ (باب الإمامة)).
 - وأما صفتها فما ذكره بقوله (الجماعۃ سنة مؤکدة) أي قویة تشبه الواجب في القویة والراجح عند أهل المذهب الوجوب ونقله في البدائع عن عامة مشايخنا ، وذكر هو وغيره أن القائل منهم أنها سنة مؤکدة ليس مخالفًا في الحقيقة بل في العبارة : لأن السنة المؤکدة والواجب سواء خصوصاً ما كان من شعائر الإسلام ، ودليله من السنة المواتية من غير ترك مع النکير على تارکها بغير عذر في أحاديث كثيرة ، وفي المحتوى والظاهر أنهم أرادوا بالتأكيد الوجوب لاستدلالهم بالأخبار الواردة بالوعيد الشديد بتترك الجماعة وصرح في المحيط بأنه لا يرخص لأحد في تركها بغير عذر حتى لو تركها أهل مصر يؤمرون بها فإن اثمروا وإلا يحل مقاتلهم ، وفي القنية وغيرها بأنه يجب التعزير على تارکها بغير عذر ويأثم الجيران بالسکوت (البحر الرائق شرح کنز الدقائق ج ۳ ص ۳۸۰).

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

مسئولیت محاسب در رابطه به

موترهای مسافربری و باربری،

موترسایکلها و سایر

وسایط

ماده بیستم:

محاسب مسئولیت دارد، مسئولین

و رانندگان وسایط نقلیه را

به رعایت کردن موارد ذیل،

مکلف نماید: ^(۸۲)

د سوارلی او بارورونکو

موترانو، موتورسایکلانو او داسې

نورو وسایطو ارونند د محاسب

مسئولیت

شلمه ماده:

محاسب مسئولیت لری، د

لېردونکو وسایطو مسئولین او

چلوونکی د لاندې مواردو په

رعایتو لو مکلف کړي: ^(۸۲)

- (الجماعة سنة مؤكدة) لقوله عليه الصلاة والسلام {الجماعة سنة من سن الهدى لا يختلف عنها إلا منافق} (العنابة شرح المداية ج ۲ ص ۵۸).

- الجماعة سنة لا يجوز لأحد التأخر عنها إلا بعد المحيط البرهاني ج ۲ ص ۱۳۶ (فصل) في الحث على الجماعة الناشر: دار إحياء التراث العربي.

- ألا ترى أن الكريخي سماها سنة ثم فسرها بالواجب فقال: الجماعة سنة لا يرخص لأحد التأخر عنها إلا لعذر؟ وهو تفسير الواجب عند العامة. (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ۱ ص ۱۵۵). الناشر: دار الكتب العلمية

- الجماعة سنة مؤكدة أي قريبة من الواجب حق لتركها أهل مصر لقوتوا وإذا ترك واحد ضرب وحبس ولا يرخص لأحد تركها إلا لعذر منه المطر والطين والبرد الشديد والظلمة الشديدة (مجمع الأئمہ في شرح ملتقى الأربعين ۱ ص ۱۶۱) الناشر: دار الكتب العلمية لبنان بيروت.

(۸۲) الذين إِنْ مَكَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَفَمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمُعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (الحج / ۴۱).

وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ. (سورة آل عمران الآية ۱۰۴).

- المحاسب مأمور بإزالة المنكر، فله أن يحاسب على كل من اقترف شيئاً من المعاصي وأن يعاقبه عليها بما يراه مناسباً (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۶۶).

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۱- منع کردن از پخش موسیقی.^(۸۳)
- ۲- مکلف کردن به منع از استعمال و قاچاق مواد مخدر.^(۸۴)
- ۳- مکلف کردن به منع نمودن از انتقال زنان بی حجاب.^(۸۵)

- ۱- د موسیقی له غرولو منع کول.^(۸۳)
- ۲- د نشهی توکو له کارونی او قاچاق خخه په منع، مکلف کول.^(۸۴)
- ۳- د بی حجابه بسخو له لبردونی خخه په منع کولو مکلف کول.^(۸۵)

(۸۳) قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه صوت الهبو والغناء ينبع النفاق في القلب كما ينبع الماء النبات. قلت: وفي البزاية استماع صوت الملاهي كضرب قصب ونحوه حرام لقوله - عليه الصلاة والسلام - «استماع الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها كفر» أي بالنعمة فصرف الجواح إلى غير ما خلق لأجله كفر بالنعمة لا شكر فالواجب كل الواجب أن يجتنب كي لا يسمع لما روي «أنه - عليه الصلاة والسلام - أدخل أصبهعه في أذنه عند سماعه».

(قوله قال ابن مسعود إلخ) رواه في السنن مرفوعاً إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - بلفظ: «إن الغناء ينبع النفاق في القلب» كما في غاية البيان وقيل إن تغنى ليستفيد نظم القوافي ويصير فصحى اللسان لا بأس به، وقيل: إن تغنى وحده لنفسه لدفع الوحشة لا بأس به وبهأخذ السرخسي وذكر شيخ الإسلام أن كل ذلك مكروه عند علمائنا. واحتج بقوله تعالى - {ومن الناس من يشتري لهو الحديث} (القمان: ۶) الآية جاء في التفسير: أن المراد الغناء الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (ج ۶ ص ۳۴۸) الناشر: دار الفكر-بيروت.

(۸۴) وظاهر كلامهم ها هنا أن السياسة هي فعل شيء من الحكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بذلك الفعل دليل جزئي. البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكميلة الطوري (ج ۵ ص ۱۱) الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

(۸۵) قُل لِّمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَرْكَ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (۳۰) وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضُنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبُدِّلِنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُنَا... الآية (النور / ۳۱ و ۳۰).

- قال ابن عباس: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوهن من فوق رؤوسهن بالجلابيب وبيدين عينا واحدة، وقال محمد بن سيرين: سألت عبيدة السلماني عن قول الله عزوجل: {يُبَدِّلِنَ زِينَتَهُنَّ} فغضى وجهه ورأسه وأبرز عينيه اليسرى (مختصر تفسير ابن كثير، ج ۲ ص: ۱۱۴؛ الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان).

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۴- مکلف کردن به جلوگیری از نشستن و اختلاط زنان با مردان نامحرم.^(۸۶)
- ۵- اجتناب از انتقال زنان بدون محرم شرعی عاقل و بالغ.^(۸۷)
- ۶- له نامحرمو نارینه و سره د بسخو له ناستی او اختلاط خخه په مخنیوی مکلف کول.^(۸۶)
- ۷- له عاقل او بالغ شرعی محرم پرته د بسخو له لبودونی خخه چوھه کول.^(۸۷)

- أن عائشة، قالت: لقد «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر، فيشهد معه نساء من المؤمنات متلحفات في مروطهن، ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحد» (صحيح البخاري رقم الحديث: ۳۷۲).

- عن أم سلمة قالت لما نزلت هذه الآية يددين علمنا من جلابيبهن خرج نساء من الأنصار كان على رؤسهن الغربان من أكسية سود يلبسنهما قال أبو بكر في هذه الآية دلالة على أن المرأة الشابة مأمورة بسترهما عن الأجنبيين وإظهار الستر والعنف عند الخروج لئلا يطمع أهل الريب فيهن. (أحكام القرآن للجصاص ج ۳ ص ۴۸۶ باب حجاب النساء). الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.

(وجميع بدن الحرة عورة إلا وجهها وكفها) لقوله عليه الصلاة والسلام { بدن الحرة كلها عورة إلا وجهها وكفها } والكف من الرسخ إلى الأصابع ، وإنما عبر بالكف دون اليد للإشارة إلى أن ظهره عورة ؛ لأن الكف عند الإطلاق البطن لا الظهر . وفي البحرأن ظاهر الكف وباطنه ليسا بعورة . وفي المتنقى تمنع الشابة عن كشف وجهها لئلا يؤدي إلى الفتنة وفي زماننا المنع واجب بل فرض لغبة الفساد . وعن عائشة رضي الله تعالى عنها جميع بدن الحرة عورة إلا إحدى عينيها فحسب لأن دفاع الضرورة (مجمع الأئمہ في شرح ملتقى الأبحار ج ۱ ص ۱۲۲ باب شروط الصلاة) الناشر: دار الكتب العلمية.

(۸۶) عن حمزة بن أبي أسد الأنباري عن أبيه، أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول وهو خارج من المسجد، فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - للنساء: "استأخرن، فإنه ليس لكن أن تتحققن الطريق، عليكن بحافات الطريق". قال: فكانت المرأة تلتصق بالجدار، حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به. رواه أبو داود ۵۲۷۲

(قال) وينبغي للقاضي أن يقدم النساء على حدة والرجال على حدة؛ لأن الناس يزدحمون في مجلسه، وفي اختلاط النساء مع الرجال عند الزحمة من الفتنة والقبح ما لا يخفى. (المبسوط للسرخي) (ج ۱۶ ص ۸۰) الناشر: دار المعرفة - بيروت.

(۸۷) عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يحل لإمرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم» رواه مسلم.

(قوله في سفر) هو ثلاثة أيام وليلها فيباح لها الخروج إلى ما دونه لحاجة بغير محرم بحر، روی عن أبي حنیفة وأبی یوسف کراهة خروجها وحدها مسیرة يوم واحد، وینبغي أن يكون الفتوی علیه لفساد الزمان شرح

- مکلف کردن شرکت‌های
وسایط نقلیه به این‌که به وسایط
نقلیه مربوط خویش طوری ترتیب
آماده نمایند که رانندگان و
مسافرین، نمازها را در وقت معین
اداء کنند. (۸۸)

مسئولیت محاسب در رابطه به

حمامها

مادہ بیست و یکم:

محتسب مسئولیت دارد، مردم را به پنهان کردن عورت در حمامهای عمومی و حین آب بازی،

۶- د لپردوونک ووسایطو
 شرکتونه، په دې مکلف کول چې
 خپلو اړونده وسایطو ته داسې
 ترتیب جوړ کړي چې ډربوران او
 سوارلې، لمونځونه په خپل وخت
 اداء کړي. (۸۸)

د حمامونو اړوند د محتسب

مسئولیت

یو و پیشتمہ مادہ:

محتسب مسئولیت لري، په عمومي
حامونو او د لامبو وهلو په
وخت کي خلک د عورت په پتو لو

اللباب ويؤيده حديث الصحيحين «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تصافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم عليها» وفي لفظ مسلم «مسيرة ليلة» وفي لفظ «يوم» الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (ج ٢، ٤٦٤) الناشر: دار الفكر- بيروت.

(٨٨) عن نافع مولى عبد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب كتب إلى عماله: "إن أهم أمركم عندي الصلاة. فمن حفظها وحافظ عليها، حفظ دينه. ومن ضيغها فهو لما سواها أضيع، ثم كتب: أن صلوا الظهر، إذا كان الفيء ذراعاً، إلى أن يكون ظل أحدكم (ص: ٧) مثله. والعصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية، قدر ما يسير الراكب فرسixin أو ثلاثة، قبل غروب الشمس والمغرب إذا غربت الشمس. والعشاء إذا غاب الشفق إلى ثلث الليل. فمن نام فلا نامت عينه. فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه". والصبح والنجوم بادية مشتبكة.

- (ولا يقتل تارك الصلاة عمداً ما لم يجحد) لكن منكرها كافر لثبوتها بالأدلة القطعية التي لا احتمال فيها للريب فحكمه حكم المرتد وتاركها عمداً تكاسلاً فاسقاً يحبس حتى يصلي وقيل : يضرب حتى يسيل منه الدم مبالغة في الضرر ولو كان التارك صبياً وسنّه عشر سنين لوجب الضرب على تركها لقوله عليه السلام { مروا أولادكم بالصلاحة وهم أبناء سبع واضربوهم علّهم وهم أبناء عشر سنين } (مجمع الأئمّة في شرح ملتقى الأبحار ج ١ ص ٢١٨) الناشر : دار الكتب العلمية

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

مکلف نماید.^(۸۹)

مکلف کری.^(۸۹)

مسئولیت محتسب در رابطه به

منکرات خاص

ماده بیست و دوم:

محتسب مسئولیت دارد، از منکرات

خاص ذیل جلوگیری نماید:^(۹۰)

۱- زنا، اگر به زور باشد
یا به رضاء، اگر پنهان

دخانگرو منکراتو ارونده

محتسب مسئولیت

دوهويشتمه ماده:

محتسب مسئولیت لري، د لاندي

دخانگرو منکراتو مخنيوي و کري:^(۹۰)

۱- زنا، که په زور وي که په رضاء،
که په پته وي او که په بسکاره وي،^(۹۱)

(۸۹) وقال سعید بن جبیر: دخول الحمام بغير إزار حرام . لحديث جابر بن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير إزار ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام وأيضاً روى من دخل الحمام بغير متنز لعنة الملائكة . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۸ ص ۱۵۶ مكتبه رشيدية الكويت).

(۹۰) الَّذِينَ إِنْ مَكَّنُاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الرِّكَابَ وَأَمْرُوا بِالْمُعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ . (الحج / ۴۱).

وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمُعْرُوفِ وَنَهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . (سورة آل عمران الآية ۱۰۴).

- فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». (صحيف المسلم رقم الحديث ۴۹ ، ج ۱ ص: ۶۹ الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت).

- المحتسب عليه هو المأمور بالمعروف والمنهي عن المنكر. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۶۱ مكتبه رشيدية الكويت).

(۹۱) ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا (سورة الأسراء الآية ۳۲).

- الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد مهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفه من المؤمنين (النور/۲).

- عن زر قال : قال لي أبي بن كعب وكان يقرأ سورة الأحزاب قال قلت ثلاثا و سبعين آية قال : لقد رأيتها وإنها لتعذر البقرة ولقد قرأتنا فيما قرأتنا فيها : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. (المستدرك على الصحيحين رقم الحديث: ۸۰۶۸ ج ۴ ص ۴۰۰ الناشر: دار الكتب العلمية بيروت).

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

همدا راز نکاح په طریقه د متعې هم
باشد يا آشکار باشد،^(۹۱) همچنین نکاح
به طریقه متعه نیز جایز نیست.^(۹۲) جایزه نهاده.

- عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن . (رواه البخاري: ۲۴۷۵ و مسلم : ۱۰۰ و أبو داود: ۴۶۸۹ و النسائي : ۷۱۲۹ و الترمذى : ۲۸۳۴ و ابن ماجه : ۳۹۳۶).

- عن سليم بن عامر، أن أباً وأماماً حدثه، أن غلاماً شاباً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، ائذن لي في الزنا، فصاح الناس فقال: "مه" ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أفروعه أدن" ، فدنا حتى جلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتحب لآمك؟" قال: لا، قال: "وكذلك الناس لا يحبونه لأمهاتهم، أتحب لابنتك؟" قال: لا، قال: "وكذلك الناس لا يحبونه لبنائهم، أتحب لأختك؟" قال: لا، قال: "وكذلك الناس لا يحبونه لأخواتهم، أتحب لعمتك؟" قال: لا، قال: "وكذلك الناس لا يحبونه لعماتهم؟ أتحب لخالتك؟" قال: لا، قال: "وكذلك الناس لا يحبونه لخالاتهم" ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على صدره، وقال: "اللهم كفر ذنبه، وطهر قلبه، وحسن فرجه". (المعجم الكبير للطبراني) ج ۸ ص ۱۸۳ دار النشر: مكتبة ابن تيمية

- القاهرة

- رواه الشیخان وغيرهما عن ابن مسعود لا يحل دم امرئ يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث النفوس بالنفس والثیب الزانی والتارک لدینه المفارق للجماعۃ (روح المعانی ج ۸ ص ۶۷ الناشر: دار الكتب العلمیة . بیروت).

- ويعلم من الأخبار أن ثمرات الزنا قبيحة منها أنه يورد النار والعذاب الشديد وأنه يورث الفقر وذهب الهباء وقصر العمر وأنه يؤخذ بمثله من ذرية الزانی ، ولما قيل لبعض الملوك ذلك أراد تجربته بابنته له وكانت غایة في الحسن فأنزلها مع امرأة وأمرها أن لا تمنع أحداً أراد التعرض لها بأي شيء شاء وأمرها بكشف وجهها فطافت بها في الأسواق فما مرت على أحد إلا وأطرق حياء وخجلها منها فلما طافت بها المدينة كلها ولم يمد أحد نظره إليها رجعت بها إلى دار الملك فلما أرادت الدخول أمسكتها إنسان وقبلها ثم ذهب عنها فأخذتها على الملك وذكرت له القصة فسجد شكراً وقال : الحمد لله تعالى ما وقع معي في عمري قط إلا قبلة وقد قووصرت بها نسأله سیحانه أن يعصمنا وذرارينا ومن ينسب إلينا من الفواحش ما ظهر منها وما بطن بحرمة النبي صلى الله عليه وسلم . (روح المعانی ج ۸ ص ۶۷ الناشر: دار الكتب العلمیة . بیروت).

- وتعقبه في فتح القدیر بـأـنـ الزـنـاـ حـرـامـ فـيـ جـمـيـعـ الـأـدـيـانـ،ـ وـالـمـلـلـ (ـالـبـحـرـ الرـائـقـ شـرـحـ كـنـزـ الدـقـائقـ جـ ۴ـ صـ ۵ـ) مکتبة دار المعرفة بیروت - (حاشیة رد المختار علی الدر المختار ج ۴ ص ۶ مطلب احکام الزنا. الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر. بیروت).

- الزنا حرام في جميع الأديان (العنایة شرح الهدایة ج ۳ ص ۳۸۶) الناشر: دار الفكر.

- لأن الزنا حرام في الأديان كلها. (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) ج ۷ ص ۳۸ الناشر: دار الكتب العلمية .
(۹۲) حدثنا ابن عيينة أنه سمع الزهري يقول ، أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبد الله ، عن أبيهما
أن عليا ، رضي الله عنه ، قال : لابن عباس إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر
الأهلية زمن خيبر. (رواه البخاري: ۵۱۱۵ و احمد بن حنبل: ۵۹۲ و الترمذى : ۱۱۲۱).

رسمی جریدہ

پرلوہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۲ - زنکہ بازی.^(۹۳)

۲ - زنکہ بازی.^(۹۳)

- عن علی أن النبي صلی اللہ علیه وسلم نہی عن نکاح المتعة یوم خیر و عن لحوم الحمر الأهلية (رواه مسلم: ۲۵۱۱).
- قال - رحمه اللہ - (ويبطل نکاح المتعة) وصورته أن يقول أتمتّع بك كذا مدة بکذا من المال .(تبیین الحقائق شرح کنز الدقائق وحاشیة الشابی) ج ۲ ص ۱۱۵)الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة
- ولنا الكتاب والسنة والإجماع والمعقول ، أما الكتاب الكريم فقوله عزوجل : { وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَذْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتُ أَيْمَانُهُمْ } حرم تعالى الجماع إلا بأحد شيئاً ، والمتعة ليست بنکاح ولا بملك يمين فيبقى التحرير (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) ج ۲ ص ۲۷۳-۲۷۲)الناشر: دار الكتب العلمية.
- والدليل على أنها ليست بنکاح أنها ترتفع من غير طلاق ولا فرقة ولا يجري التوارث بينما ، فدلل أنها ليست بنکاح فلم تكن هي زوجة له ، وقوله تعالى في آخر الآية : { فَمَنْ ابْتَغَى وِرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ } سمي مبتغي ما وراء ذلك عاديا ، فدلل على حرمة الوطء بدون هذين الشيئين وقوله عزوجل : { وَلَا تَكْرُهُوا فِتْيَاتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ } ، وكان ذلك منهم إجارة الإماماء نهی الله عزوجل عن ذلك ، وسماه بباء فدلل على الحرمة. (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع) ج ۲ ص ۲۷۲)الناشر: دار الكتب العلمية .
- قوله (ونکاح المتعة والنکاح المؤقت باطل) وصورة نکاح المتعة أن يقول لامرأة خذني هذه العشرة لأتمتّع بك أو متعمّني بنفسك أياما ، وهو باطل بالإجماع (الجوهرة النيرة) ج ۲ ص ۱۸)الناشر: المطبعة الخيرية.
- قوله وبطل نکاح المتعة والموقت) وفرق بينهما في النهاية والمعراج بأن يذكر في الموقت لفظ النکاح أو التزويج مع التوكيد وفي المتعة لفظ أتمتّع بك أو أستمتع وفي العناية بفرق آخر: أن الموقت يكون بحضور الشهود ويذكر فيه مدة معينة بخلاف المتعة فإنه لو قال أتمتّع بك ولم يذكر مدة كان متعة ، والتحقيق ما في فتح القدير أن معنى المتعة عقد على امرأة لا يراد به مقاصد عقد النکاح من القرار للولد وتوريته بل إما إلى مدة معينة ينتهي العقد بانتهائها أو غير معينة بمعنىبقاء العقد ما دام معها إلى أن ينصرف عنها فيدخل فيه بمادة المتعة والنکاح المؤقت أيضاً فيكون من أفراد المتعة وإن عقد بلفظ التزويج وأحضر الشهود إلى آخر ما ذكره ، وقد نقل في الهدایة إجماع الصحابة على حرمتها (البحر الرائق شرح کنز الدقائق) ج ۸ ص ۷۴)الناشر: دار المعرفة بيروت.
- متعة النکاح - ويطلق علىها الفقهاء نکاح المتعة وقد ذهب إلى حرمة هذا النکاح الحنفية ، والمالكية ، والشافعية ، والحنابلة ، وكثير من السلف . (الموسوعة الفقهية الكويتية) ج ۳۶ ص ۹۴).
- (۹۳) عن أبي هريرة أن رسول الله صلی اللہ علیه وسلم قال: "العينان تزنيان، واللسان يزني، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، ويتحقق ذلك الفرج أو يكتبه" (رواه ابن حبان: ۴۴۱۹ و الأداب للبيهقي: ۵۹۷).

رسمی جریدہ

پولہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- | | |
|---|--|
| ٣ - سحاق (همجنس بازی زنان).
^(۹۴) | ٣ - سحاق (دنسخو همجنس بازی).
^(۹۴) |
| ٤ - لواطت؛
بازن خود نیز باشد.
^(۹۶) | ٤ - لواطت؛
شه هم له خلی بسخی سره وی.
^(۹۶) |

(۹۴) عن واٹله بن الأسعق ، قال : قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم : سحاق النساء بینهن زنی (مسند أبي يعلى : ۷۴۹۱).

السحاق والمساحقة لغة واصطلاحاً : أن تفعل المرأة بالمرأة مثل صورة ما يفعل بها الرجل. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۲۴ ص ۲۵۱).

- الكبيرة الثانية والستون بعد الثلاثمائة : مساحقة النساء وهو أن تفعل المرأة بالمرأة مثل صورة ما يفعل بها الرجل. (كذا ذكره بعضهم واستدل له بقوله صلی اللہ علیہ وسلم : {الساحاق زنا النساء بینهن } و قوله : «ثلاثة لا يقبل الله منهم شهادة أن لا إله إلا الله: الراكب والمرکوب، والراكبة والمرکوبة، والإمام الجائز». الزواجر عن افتراق الكبائر) ج ۲ ص ۲۳۵ (الناشر: دار الفكر).

- وروي أن سليمان - عليه السلام - قال لإبليس: أي الأعمال أحب إليك، وأبغض إلى الله؟ قال: لولا منزلتك عند الله ما أخبرتك، إني لست أعلم شيئاً أحب إلى وأبغض إلى الله من استغناء الرجل بالرجل، والمرأة بالمرأة، وأول من علم النساء السحاق بنت إبليس وتسمى الدلهمان، رأت الرجال قد استغنوا بالرجال فجاءت إلى النساء في صورة امرأة وشهدت إلهاين ركوب بعضهن على بعضهن وعلمهن كيف يصنعن قاله الثعلبي. (شرح صحيح البخاري لشمس الدين السفيري ج شمس الدين السفيري ج ۳۴ ص ۲۶).

(۹۵) أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا مَسِيقُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمَيْنَ (الأعراف: ۸۰).

- عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم : ملعون من أتى امرأته في دبرها. (السنن الكبرى لنسائي : ۸۹۶۶ واحمد بن حنبل في مسندہ: ۱۰۰۹ و مرقاۃ المفاتیح: ۳۱۹۳: ج ۶ ص ۳۲۱ کتاب النکاح باب المباشرة مکتبة الحنفیة).

- عن ابن عباس قال قال رسول الله - صلی اللہ علیہ وسلم - «لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في الدبر». (رواہ الترمذی: ۱۱۹۸ وابن حبان : ۴۴۱۸ و مرقاۃ المفاتیح: ۳۱۹۵ ج ۶ ص ۳۲۱ مکتبة حنفیة و السنن الصغیر للبیهقی : ۱۹۲۰ ج ۳ ص ۵۴ دار النشر: جامعۃ الدراسات الإسلامية کراتشي . پاکستان).

- عن خزيمة بن ثابت قال : قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم : " إن الله لا يستحب من الحق ، لا تأتوا النساء في أدبارهن " . (رواہ ابن ماجہ : ۱۹۲۴ و مرقاۃ المفاتیح: ۳۱۹۲: ج ۶ ص ۳۲۱ کتاب النکاح باب المباشرة مکتبة الحنفیة).

رسمي جريدة

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

أن خزيمة بن ثابت حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن".

- وصرحوا بأن حمرة اللواطة أشد من حمرة الزنا لقبحها عقلاً وطبعاً وشرعاً. (روح المعانى ج ٤ ص ٤١١). الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

- وفي الآيات من الدلالة على ذم اللواطة وقبحها ما لا يخفى ، فهى كبيرة بالإجماع ، ونصوا على أنها أشد حمرة من الزنا. وفي شرح المغارق للأكميل أنها محرمة عقلاً وشرعياً وطبعاً ، وعدم وجوب الحد فيها عند الإمام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه لعدم الدليل عنده على ذلك لا لخفتها ، وقال بعض العلماء: إن عدم وجوب الحد للتغليظ لأن الحد مطهر، وفي جواز وقووها في الجنة خلاف ، ففي الفتح قيل: إن كانت حرمتها عقلاً وسمعاً لا تكون في الجنة وإن كانت سمعاً فقط جاز أن تكون فيها والصحيح أنها لا تكون لأن الله تعالى استبعدها واستقبحها فقال سبحانه: إنكم لتأتون الفاحشة ما سبّقكم بها من أحد من العالمين (العنكبوت: ٢٨) وسمّاه خبيثة فقال عزوجل كانت تعمل الخبائث (الأنبياء: ٧٤) والجنة متزهة عنها. (روح المعانى ج ١٠ ص ٣٦١). الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت

- أقول وسيأتي في كتاب الإكراه أن اللواطة أشد حمرة من الزنا لأنها لم تبع بطريق ما ولكون قبحها عقلياً ولذا لا تكون في الجنة على الصحيح اهـ (د. المختار على الدر المختار ج ١ ص ٢٩٧ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت).

- أجمع الفقهاء على أن اللواط محرم مغلظ التحريم وأنه من الكبائر. قال الماوردي : واللواط أغلظ الفواحش تحريمـا (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٤ ص ٤٤).

- وذكر العالمة الأكميل في شرح المغارق أن اللواطة محرمة عقلاً وشرعياً وطبعاً بخلاف الزنا وأنه ليس بحرام طبعاً فكانت أشد حمرة منه ، وإنما لم يوجب الحد أبو حنيفة فيها لعدم الدليل عليه لا لخفتها ، وإنما عدم الوجوب فيها للتغليظ على الفاعل : لأن الحد مطهر على قول بعض العلماء وفي فتح القدير وهل تكون اللواطة في الجنة أي هل يجوز كونها قبيلاً : إن كان حرمتها عقلاً وسمعاً لا تكون ، وإن كان سمعاً فقط جاز أن تكون ، والصحيح أنها لا تكون فيها : لأنه تعالى استبعدها واستقبحها فقال: { ما سبّقكم بها من أحد من العالمين } وسمّاه خبيثة فقال تعالى { كانت تعمل الخبائث } ، والجنة متزهة عنها اهـ . (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج ٥ ص ١٨ الناشر: دار المعرفة بيروت).

- قوله ومن أتى امرأة (أي أجنبية) (في الموضع المكره) أي دبرها (أو عمل عمل قوم لوط فلا حد عليه عند أبي حنيفة ولكنه يعذر) ويسجن حتى يموت أو يتوب ، ولو اعتاد اللواطة قتلها الإمام محسناً كان أو غير محسن سياسة ، أما الحد المقدر شرعاً فليس حكماً له وفلا هو كالزنا ، وهذه العبارة تفيد اعترافهما بأنه ليس من نفس الزنا بل حكمه حكم الزنا فيحد جلدًا إن لم يكن أحصن ورجماً إن أحصن . (فتح القدير ج ٥ ص ٢٦٢). الناشر: دار الفكر.

- قال في الدرر بنحو الإحراق بالنار وهدم الجدار والتنكيس من محل مرتفع باتباع الأحجار وفي الحاوي والجلد أصح وفي الفتتح يعذر ويسجن حتى يموت أو يتوب ولو اعتاد اللواطة قتلها الإمام سياسة. (الدر المختار ج ٤ ص ٢٧ الناشر: دار الفكر بيروت).

رسمی جریدہ

پولہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۵ - بچہ بازی.^(۹۷) ۵ - بچہ بازی.^(۹۷)
- ۶ - قمار (تھم جنگی، تسلیہ بازی،
بیلی [بجلی] او چهار مغز کتل او
وغیرہ).^(۹۸) ۶ - قمار (ہگی جنگول، مردکی،
بجل انداختن، چهار مغز کتل او
داسی نور).^(۹۸)

(۹۶) أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَيْقَكُمْ هَـا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمَيْنَ (الأعراف: ۸۰).

- عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ملعون من أتى امرأته في دبرها . (السنن الكبرى لنسائي : ۸۹۶۶ واحمد بن حنبل في مسنده : ۱۰۲۹ ومرقة المفاتيح : ۳۱۹۳ ج ۶ ص ۳۲۱ كتاب النكاح باب المباشرة مكتبة الحنفية).

- (قوله أو أتى في دبر) شامل دبر منكوحته (درر الحكم شرح غرر الأحكام ج ۵ ص ۳۰۸).

- لا خلاف بين الفقهاء في حرمة وطء المليئة، سواءً كانت في حياتها زوجته أم أجنبية عنه . وعده ابن حجر الهبيطي من كبائر الإثم والفواحش (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۴۴ ص ۳۱ مكتبة الرشيدية).

(۹۷) قوله (وممن يلعب بالصبيان) في الهندية حكي عن أبي الحسن أن شيخاً لوصار الأحداث في المجامع لم تقبل شهادته ا ه (رد المختار على الدر المختار ج ۷ ص ۱۶۱ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت).

(۹۸) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (سورة المائدة الآية ۹۰).

- وفي هذه الآية الكريمة نهى الله عباده المؤمنين عن تعاطي الخمر والميسر وهو القمار وروى ابن أبي حاتم عن أبيه عن عيسى بن مرحوم عن حاتم عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال الشطرنج من القمار وقال ابن أبي حاتم حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي حدثنا وكيع عن سفيان أن الليث وعطاء ومجاهدا وطاوس قالوا كل شيء من القمار فهو الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز وروى عن راشد بن سعد وحمزة بن حبيب مثله قالا حتى الكعب والجوز والبيض التي يلعب بها الصبيان (عمدة القاري شرح صحيح البخاري ج ۱۸ ص ۲۰۸). الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- قوله ((قوله من جانب واحد) أو من ثالث بأن يقول أحدهما لصاحبه إن سبقني أعطيتك كذا، وإن سبقتك لا أخذ منك شيئاً أو يقول الأمير لفارسین أو رامیین من سبق منكما فله كذا، وإن سبق فلا شيء له اختيار وغرر الأفکار (قوله من الجانبین) بأن يقول إن سبق فرسک فلك على كذا، وإن سبق فرسی فلي عليك كذا زیلیعی وكذا إن قال إن سبق إبلک أو سهمک إلخ تارخانیة (قوله لأنه یصیر قمارا) لأن القمار من القمر الذي يزداد تارة وینقص أخرى، وسي القمار قمارا لأن كل واحد من المقامرين من يجوز أن يذهب ماله إلى صاحبه، ويجوز أن يستفيد مال صاحبه وهو حرام بالنصل، ولا كذلك إذا شرط من جانب واحد لأن الزیادة والنقصان لا تمکن فهمما بل في أحدهما تمکن الزیادة، وفي الآخر الانتقاص فقط فلا تكون مقامرة لأنها مفتعلة منه زیلیعی (الدر المختار و حاشیه ابن عابدین ج ۶ ص ۴۰۲ مکتبة الرشیدیه).

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۷ - د زنا، زنکه بازی، سحاق،
لواطت، بچه بازی او قمار ته د
زنکه بازی او سبیونو رامنځته کول.^(۹۹)
- ۸ - د سپیو، چرگانو، مرزانو
جنگ انداختن سگها،

- (وإن شرط فيها) أي في المسابقة (جعل من إحدى الجانبين) مثل أن يقول أحدهما لصاحبه إن سبقيتي
أعطيك كذا وإن سبقتك لا أخذ منك شيئاً (أو) شرط فيها جعل (من ثالث لأسبقهما) مثل أن يقول ثالث
للمتسابقين أياً كما سبق له على كذا (جاز) لأنه تحرىض على آلة الحرب والجهاد لقوله عليه الصلاة والسلام
{ المؤمنون عند شروطهم }. وفي القياس لا يجوز لأنه تعليق المال بالحظ وعند الأئمة الثلاثة لا يجوز
في الأقدام.

(وان) شرط (من كلا الجانبين يحرم) بأن يقول إن سبق فرسك أعطيتك كذا وإن سبق فرسي فأعطيك كذا
لأنه يصير قماراً والقامار حرام (إلا أن يكون بينهما) فرس (محلل كفاء لهما) أي لفرسيهما يتوهם أنه يسبقهما
(إن سبقهما أحد) العمل (منها وإن سبقاه لا يعطيهما) شيئاً أو بالعكس يعني شرط أيهما لو سبقاه يعطيهما
ولو سبقهما لا يأخذ شيئاً مهما كما في التسهيل (وفيما بينهما سبق أحد) المال المشروط (من الآخر) لأن
بالمحلل خرج من أن يكون قماراً فيجوز وإن لم يكن الفرس المحلل مثلهما لم يجز لأنه لا فائدة في إدخاله بينهما
فلم يخرج حينئذ من أن يكون قماراً (مجمع الأئمہ في شرح ملتقى الأبحرج ۲ ص ۵۵۰). الناشر: دار إحياء
التراث العربي

- اتفق الفقهاء على تحريم ميسر القمار. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۳۹ ص ۴۰۷ مكتبة الرشيدية).
- ما يكسبه المقامر هو كسب خبيث ، وهو من المال الحرام مثل كسب المخادع والمقامر ، والواجب في الكسب
الخبيث تفريح الذمة منه برده إلى أربابه إن علموا وإلا إلى الفقراء. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۲۴ ص ۴۰۷).
(۹۹) إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الدين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون
(سورة النور الآية ۱۹).

- قوله (مرادف ديوث) قال الزيلعي هو الذي يرى مع امرأته أو محرمه رجالاً فيدعه خالياً بها وقيل هو المتسبب
للجمع بين اثنين لمعنى غير ممدوح وقيل هو الذي يبعث امرأته مع غلام بالغ أو مع مزارعه إلى الضيعة أو يأذن
لهما بالدخول عليها في غيبته (رد المختار على الدر المختار ج ۳ ص ۲۰۲ مكتبة الرشيدية).

- وقد ذكر المصنف من الألفاظ الديوث والقرطبان فقال في المغرب الديوث الذي لا غيرة له ومن يدخل على امرأته
والقرطبان نعت سوء في الرجل الذي لا غيرة له عن الليث وعن الأذرحي هذا من كلام الحاضرة ولم أر البوادي لفظوا
به ولا عرفوه ومنه ما في قذف الأجناس كشحات اه وذكر الشارح أن القرطبان هو الذي يرى مع امرأته أو محرمه رجالاً
فيدعه خالياً بها وقيل هو المتسبب للجمع بين اثنين لمعنى غير ممدوح وقيل هو الذي يبعث امرأته مع غلام بالغ أو مع
مزارعه إلى الضيعة أو يأذن لهما بالدخول عليها في غيبته اه وعلى هذا يعزز بلفظ معرص لأنه الديوث في عرف مصر
(البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج ۵ ص ۴۸ الناشر: دار المعرفة بيروت).

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

مرغ‌ها، بودن‌ها (کرک‌ها)،
کبک‌ها و سایر حیوانات و
پرنده‌گان.^(۱۰۰)

۹ - سوء استفاده از تیپ، رادیو،
و سایر اشیای مانند آن و
تهیه و تماشای عکس
و فیلم اشیای ذی روح در
کمپیوتر، موبایل و سایر اشیای
مانند آن.^(۱۰۱)

(کرکانو)، زرکانو او
دنورو حیوانات او مرغانو
جنگول.^(۱۰۰)

۹ - له تایپ، رادیو او دغه شان
نورو شیانو خخه غلطه کته اخیستنه
او په کمپیوتیر، موبایل او دغه
شان نورو شیانو کې د ذی روح
شیانو انخور او ویدیو جوړول او
کتل.^(۱۰۱)

(۱۰۰) عن ابن عباس قال نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن التحرير بين المهايم. سنن أبي داود.
ولا خلاف بين الفقهاء في حرمة التحرير بين المهايم، بتحريض بعضها على بعض وتبينه عليه، لأنه سفة
ويؤدي إلى حصول الأذى للحيوان، وربما أدى إلى إتلافه بدون غرض مشروع. الموسوعة الفقهية الكويتية.

(۱۰۱) قال أصحابنا وغيرهم تصوير صورة الحيوان حرام أشد التحريم وهو من الكبائر وسواء صنعه لما يمتهن
أو لغيره فحرام بكل حال لأن فيه مضاهاة لخلق الله وسواء كان في ثوب أو بساط أو دينار أو درهم أو فلس أو
إماء أو حائط وأما ما ليس فيه صورة حيوان كالشجر ونحوه فليس بحرام وسواء كان في هذا كله ما له ظل وما
لا ظل له وبمعناه قال جماعة العلماء مالك والثوري وأبي حنيفة وغيرهم (عمدة القاري شرح صحيح البخاري
ج ۲۲ ص ۷۰). الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم ، وهو من الكبائر : لأنه متوعد
عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الأحاديث ، وسواء صنعه بما يمتهن أو لغيره ، فصنعته حرام بكل حال؛
لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى ، وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو دينار أو فلس أو إماء أو حائط أو
غيرها . وأما تصوير صورة الشجر ورحال الإبل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام . هذا حكم
نفس التصوير . وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان فإن كان معلقا على حائط أو ثوبا مليوسا أو عمامة ونحو
ذلك مما لا يعد مهمتها فهو حرام ، وإن كان في بساط يداس ومخدية ووسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام .
ولكن هل يمنع دخول ملائكة الرحمة ذلك البيت ؟ فيه كلام نذكره قريبا إن شاء الله ، ولا فرق في هذا كله بين
ما له ظل وما لا ظل له . هنا تلخيص مذهبنا في المسألة ، وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين
ومن بعدهم ، وهو مذهب الثوري ومالك وأبي حنيفة وغيرهم ، وقال بعض السلف : إنما ينهى عمما كان له ظل
، ولا بأس بالصور التي ليس لها ظل ، وهذا مذهب باطل ؛ فإن الستر الذي أنكر النبي صلى الله عليه وسلم
الصورة فيه لا يشك أحد أنه مذموم ، وليس لصورته ظل ، مع باقي الأحاديث.

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۱۰ - خارج شدن صدای زن یا موسیقی بیرون از خانه یا مجلس. (۱۰۲)
- ۱۱ - استعمال، خرید، فروش، نگهداری و قاچاق مسکرات (اشیای نشه آور و شراب). (۱۰۳)
- ۱۰ - له کور یا مجلس خنده باندی د بسخی یا د موسیقی غرب راوتل. (۱۰۲)
- ۱۱ - د مسکراتو (نشه کونکو شیانو او شرابو) کارونه، رانیول، خرخول، ساتنه او قاچاق. (۱۰۳)

- وظاهر کلامهم هاهنا أن السياسة هي فعل شيء من الحاكم لمصلحة يراها، وإن لم يرد بذلك الفعل دليل جزئي. (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكلمة الطوري ج ۵ ص ۱۱) الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

المطلقة في كل صورة . وقال الزهري : النهي في الصورة على العموم ، وكذلك استعمال ما هي فيه ، ودخول البيت الذي هي فيه ، سواء كانت رقما في ثوب ، أو غير رقم ، سواء كانت في حائط ، أو ثوب ، أو بساط ممتهن ، أو غير ممتهن ، عملا بظاهر الأحاديث ، لا سيما حديث (النمرقة) الذي ذكره مسلم ، وهذا مذهب قوي ، قال آخرون : يجوز منها ما كان رقما في ثوب سواء امتهن أم لا ، سواء علق في حائط أم لا ، وكرهوا ما كان له ظل ، أو كان مصورا في الحيطان وشيمها ، سواء كان رقما أو غيره ، واحتجوا بقوله في بعض أحاديث الباب : (إلا ما كان رقما في ثوب) وهذا مذهب القاسم بن محمد . وأجمعوا على منع ما كان له ظل ، ووجوب تغييره . قال القاضي : إلا ما ورد في اللعب بالبنات لصغار البنات ، والرخصة في ذلك ، لكن كره مالك شراء الرجل ذلك لابنته . وادعى بعضهم أن إباحة اللعب لهن بالبنات منسوخ بهذه الأحاديث ، والله أعلم . (المهاج شرح النووي لصحبي مسلم ج ۷ ص ۲۰۵) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(۱۰.۲) إِنَّ الَّذِينَ يُجْبِونَ أَنْ تَشْيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (سورة النور ۱۹).

- وتقديم في شروط الصلاة أن صوت المرأة عوره على الرابع ومر الكلام فيه فراجعه (الدر المختار ج ۶ ص ۳۶۹) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر بيروت).

وفي السراج: ودللت المسألة أن الملاهي كلها حرام، ويدخل عليهم بلا إذنهم لأنكار المنكر. قال ابن مسعود: صوت اللهو والغناه ينبع النفاق في القلب كما ينبع الماء النبات. قلت: وفي البزاية: استعمال صوت الملاهي كضرب قصب ونحوه حرام لقوله عليه الصلاة والسلام: استعمال الملاهي معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها كفر أي بالنعمة، فصرف الجواح إلى غير ما خلق لاجله كفر بالنعمة لا شكر. (الدر المختار شرح تنوير الأبصار ج ۹ ص ۵۷۶).

(۱۰.۳) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَذْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ (سورة المائدۃ الآیه ۹۰).

رسمي جريدة

پولہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۱۲ - د عورت لو خول. (۱۰۴) ۱۲ - برهنه نمودن عورت. (۱۰۴)

عن أبي هريرة، قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن ينbind في النمير، والمزفت، والدباء، والجنتمة» وقال: «كل مسكر حرام» (سنن ابن ماجه رقم الحديث: ۳۴ الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي).

(المادة ۳۴) : ما حرم أخذه حرم إعطاؤه.

(المادة ۳۵) : ما حرم فعله حرم طلبه. (مجلة الأحكام العدلية). الناشر: نور محمد، كارخانه تجارت کتب، آرام باغ، کراتشی.

- قال ابن عباس: حرمت الخمر لعينها ، قليلاً وكثيرها ، والسكر من كل شراب . (السنن الكبرى للبهقي ج ۱۰ ص ۳۶۱) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان

- ومن صرح بحرمة الحشيش والبنج والأفيون الحدادي في الجوهرة في آخر الأشربة . (البحر الرائق شرح كنز الدقائق - ط العلمية) ج ۳ ص ۴۳۲ دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.

وفي الفقه الإسلامي : المخدرات والمسكرات أنواع متعددة، يتضمن الناس في تناولها بأسماء مختلفة، ويلجأ بعضهم إلى تعاطي أشياء تحقق الهدف المقصود من تغطية العقل، وكلها تشتراك في حكم واحد، وهو التحريم بسبب ما فيها من الضرر المؤكد الحصول.

ومن أشهر أنواع المخدرات: الحشيشة، والأفيون، والكوكايين والمورفين والبنج (نبات سام يستعمل في الطب للتهدير) وجوزة الطيب (ثمرة شجرة) والبرش (مركب من الأفيون والبنج) والقات (نبات تمضغ أوراقه، قليلاً منه منشط، وكثيره مضر مثبط، يورث الكسل والخمول، ويعطل الأعماles) وغير ذلك مما يؤخذ بالحقن أو المضغ أو التدخين أو غيرها، فيؤدي إلى تغييب العقل، وإضرار الصحة، وفساد الأخلاق. والحكم الشرعي للمخدرات أنها حرام في غير حالة التداوي للضرورة أو الحاجة. الفقه الإسلامي ج ۷ ص ۵۵۱۲. (الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق).

(۴) يَا أَبَيْ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ (سورة الإعراف الآية ۲۶).

- عن أبي كثیر عن محمد بن جحش قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم وأنا معه على عمر فخذاه مكشوفتان فقال يا عمر غط فخذيك فإن الفخذين عورة (مستند الإمام أحمد بن حنبل رقم الحديث: ۲۲۵۴۸).

- (امتنع نظره إلى وجهها) فحل النظر مقييد بعدم الشهوة وإلا فحرام وهذا في زماننا فمنع من الشابة قهستانی وغيره. (الدر المختارج ۹ ص ۵۳۲ مكتبة الرشیدیه).

- واعلم أن ستر العورة خارج الصلاة بحضور الناس واجب إجماعاً إلا في موضع وفي الخلوة فيه خلاف وال الصحيح الوجوب إذا لم يكن الانكشاف لغرض صحيح ، كما في شرح المنية. (البحر الرائق شرح كنز الدقائق ج ۱ ص ۴۶۸). دار الكتب العلمية بيروت - لبنان

- (و) الرابع (ستر عورته) ووجوبه عام ولو في الخلوة على الصحيح إلا لغرض صحيح. (رد المحتار على "الدر المختارج ۱ ص ۴۰۴). الناشر: دار الفكر-بيروت

رسمی جریدہ

پولہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۱۳ - بی حجابی نمودن.

(۱۰۵) ۱۳ - بی حجابی کول.

وَفِي الْمُنْتَقِيِّ تَمْنَعُ الشَّابَةَ عَنْ كَشْفِ وَجْهِهَا لِتَلَا يُؤْدِي إِلَى الْفَتْنَةِ وَفِي زَمَانَنَا الْمَنْعُ وَاجِبٌ بَلْ فَرْضٌ لِغَلْبَةِ الْفَسَادِ .
وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا جَمِيعَ بَدْنِ الْحَرَةِ عُورَةً إِلَّا إِحْدَى عَيْنِهَا فَحَسِبَ لِأَنْدَافَ الْمُضْرُورَةِ (مَجْمَعُ الْأَئْمَرِ فِي شَرْحِ مَلْتَقِ الْأَبْحَرِجِ ۱ ص ۲۲۰ بَابُ شُرُوطِ الصَّلَاةِ) يَمْتَنِعُ تَعَالَى عَلَى عِبَادَهِ بِمَا جَعَلَ لَهُمْ مِنَ الْلِبَاسِ
وَالرِّيشِ، فَاللِبَاسُ سَتْرُ الْعُورَاتِ وَهِيَ السَّوَاتِ... وَقَالَ أَبُنْ أَسْلَمَ: وَلِبَاسُ التَّقْوَى يَنْقِيُ اللَّهُ فِي وَارِي عُورَتِهِ،
(مُختَصَرُ تَفْسِيرِ أَبْنِ كَثِيرِ ۲ ص: ۱۲ النَّاشر: دَارُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، بَيْرُوت - لَبَّانَ).

(۱۰۵) قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَرْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (۳۰) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفَظُنَّ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُنَّ... الْآيَةُ (النُور / ۳۰ و ۳۱).
- قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ: أَمْرُ اللَّهِ نِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا خَرَجْنَ مِنْ بَيْوَهِنَّ فِي حَاجَةٍ أَنْ يَغْطِيَنَّ وَجْهَهُنَّ مِنْ فَوْقِ رُؤُسِهِنَّ
بِالْجَلَابِيبِ وَبِيَدِيهِنَّ عَيْنَاهُنَّ وَاحِدَةٌ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَيِّدِنَّ: سَأَلْتُ عَبِيدَةَ السَّلَمَانِيَّ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: {بِيَدِيهِنَّ
عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ} فَغَطَّى وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ وَأَبْرَزَ عَيْنَهُ الْيَسَرِيَّ (مُختَصَرُ تَفْسِيرِ أَبْنِ كَثِيرِ، ج ۲ ص: ۱۱۴ النَّاشر:
دارُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، بَيْرُوت - لَبَّانَ).

- أَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَقَدْ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي الْفَجْرَ، فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ
مَتَلْفَعَاتٍ فِي مَرْوَطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجُعُ إِلَى بَيْوَهِنَّ مَا يَعْرَفُهُنَّ أَحَدٌ» (صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ رَقْمُ الْحَدِيثِ: ۳۷۲).
- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ لِمَا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِيَدِيهِنَّ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ خَرَجَ نِسَاءُ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا عَلَى رُؤُسِهِنَّ
الْغَرِيبَانِ مِنْ أَكْسِيَّةِ سُودِ يَلْبِسُهُنَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ الشَّابَةَ مَأْمُورَةٌ بِسَتْرِ وَجْهِهَا عَنْ
الْأَجْنَبِيِّنَ وَإِظْهَارِ السَّتْرِ وَالْعَفَافِ عِنْدِ الْخَرْجَةِ لِتَلَا يَطْعَمُ أَهْلَ الرِّبَّ فِيهِنَّ. (اِحْکَامُ الْقُرْآنِ لِلْجَصَاصِ ج ۳
ص ۴۸۶ بَابُ حِجَابِ النِّسَاءِ). النَّاشر: دَارُ الْكِتَابِ الْعُلُومِيَّ بَيْرُوت - لَبَّانَ.

- امْتَنَعَ نَظَرُهُ إِلَى وَجْهِهَا) فَحُلَّ النَّظَرُ مَقِيدٌ بِعَدَمِ الشَّهْوَةِ وَلَا فَحْرَامٌ وَهَذَا فِي زَمَانَهُمْ ، وَأَمَّا فِي زَمَانَنَا فَمَنْعُ مِنَ
الشَّابَةِ قَهْسَتَانِيِّ وَغَيْرِهِ. (الدَّرُ المُخْتَارِجِ ۹ ص ۵۳۲ مَكْتبَةُ الرَّشِيدِيَّةِ).

- وَأَمَّا فِي زَمَانَنَا فَمَنْعُ مِنَ الشَّابَةِ لَا لَانَهُ عُورَةٌ بَلْ لِخَوْفِ الْفَتْنَةِ. (الدَّرُ المُخْتَارِجِ ۹ ص ۵۳۲ مَكْتبَةُ الرَّشِيدِيَّةِ).
وَالرَّاجِحُ عِنِّي مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْجَنَابِلَةُ مِنْ أَنَّ الْحَرَةَ الْبَالِغَةَ كَلِّهَا عُورَةٌ فِي الْصَّرَةِ حَتَّى ظَفَرَهَا وَشَعَرَهَا إِلَى وَجْهِهَا،
وَالْوَجْهُ وَالْكَفَانُ عُورَةٌ خَارِجُ الصَّلَاةِ بِاعْتِبَارِ النَّظَرِ إِلَيْهَا كَبْقِيَّةُ الْبَدْنِ. (مَرْعَةُ الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مشَكَّةِ الْمَصَابِيجِ
ج ۲ ص ۴۷۹) النَّاشر: إِدَارَةُ الْبَحْوثِ الْعُلُومِيَّةِ وَالدَّعْوَةِ وَالْإِفْتَاءِ - الجَامِعَةُ السَّلَفِيَّةُ - بَنَارِسُ الْهَنْدِ.

- وَفِي الْمُنْتَقِيِّ تَمْنَعُ الشَّابَةَ عَنْ كَشْفِ وَجْهِهَا لِتَلَا يُؤْدِي إِلَى الْفَتْنَةِ وَفِي زَمَانَنَا الْمَنْعُ وَاجِبٌ بَلْ فَرْضٌ لِغَلْبَةِ الْفَسَادِ.
وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا جَمِيعَ بَدْنِ الْحَرَةِ عُورَةً إِلَّا إِحْدَى عَيْنِهَا فَحَسِبَ لِأَنْدَافَ الْمُضْرُورَةِ (مَجْمَعُ الْأَئْمَرِ فِي شَرْحِ مَلْتَقِ الْأَبْحَرِجِ ۱ ص ۸۱). النَّاشر: دَارِ إِحْيَا الْتَرَاثِ الْعَرَبِيِّ.

رسمی جریدہ

پولہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۱۴ - د لمانحے پربنے وول او
قضاء کول۔ (۱۰۶)
۱۴ - ترک و قضاۓ کردن
نماز۔ (۱۰۶)

- (۱۰۶) وفي عرفنا تارك الصلاة من لا يصلى أصلًا هـ (حاشية رد المختار على الدر المختار ج ۳ ص ۸۳۰ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت).
- والقضاء: فعل الواجب بعد انتهاء الوقت. (الفقه الإسلامي وأدلته ج ۱ ص ۵۳ الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق).
- حكم تارك الصلاة :
- ۱ - إن جحد فرضيتها فهو كافر له حكم المرتد فيقتل إن أصر.
 - ۲ - إن تركها تهانوا فهو فاسق يسجن ويضيق عليه حتى يؤدمها وقيل يضرب حتى يسيل منه الدم وفي بقية المذاهب يقتل.
 - ۳ - أما تارك أداء الصلاة في الوقت آثم (فقه العبادات على المذهب الحنفي ج ۱ ص ۷۱).
- (ولا يقتل تارك الصلاة عمداً ما لم يجحد) لكن منكرها كافر لثبوتها بالأدلة القطعية التي لا احتمال فيها للريب فحكمه حكم المرتد وتاركها عمداً تكاسلاً فاسقاً يحبس حتى يصلى وقيل: يضرب حتى يسيل منه الدم مبالغة في الزجر ولو كان التارك صبياً وسنّه عشر سنين لوجب الضرب على تركها لقوله عليه السلام {مروا أولادكم بالصلاوة وهم أبناء سبع واضربوهم علّهم وهم أبناء عشر سنين} (مجموع الأئمّة في شرح ملتقى الأبحاث ج ۱ ص ۱۴۶). الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- فقال الحنفية (۲) : تارك الصلاة تكاسلاً فاسقاً يحبس ويضرب - على المذهب - ضرباً شديداً حتى يسيل منه الدم، حتى يصلى ويتوّب، أو يموت في السجن (الفقه الإسلامي وأدلته ج ۱ ص ۵۷۸ الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق).
- القول الثالث : يحبس تارك الصلاة كمسلاً ولا يقتل بل يضرب في جبسه حتى يصلى ، وهو المنقول عن الزهري وأبي حنيفة والمزن尼 من أصحاب الشافعى . واستدلوا بحديث : لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاثة : النفس بالنفس ، والثياب الزاني ، والمارق من الدين التارك الجمعة (۱) وتارك الصلاة كمسلاً ليس أحد الثلاثة ، فلا يحل دمه بل يحبس لامتناعه منها حتى يؤدمها (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۶ ص ۳۰۲ مكتبة الرشيدية).
- قسم الحنفية الحكم التكليفي إلى سبعة أقسام (۲)، وهي:
- ۱ - الافتراض: وهو ما طلب الشارع فعله طلباً جازماً بدليل قطعي الثبوت والدلالة، كالصلاة والزكاة والجهاد، وحكمه وجوب فعله، وأن منكره كافر، وتاركه بلا عندر فاسق. (الوجيز في أصول الفقه الإسلامي) ج ۱ ص ۳۰۰ الناشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۹/۱/۲۵)

- ۱۵- ترک فرایض و واجبات نماز.^(۱۰۷)
- ۱۶- په جماعت سره د لمانځه نهاده کول.^(۱۰۸)
- ۱۷- د روژي خورل.^(۱۰۹)
- ۱۵- د لمانځه د فرضونو او واجباتو پېښوو.^(۱۰۷)

(۱۰۷) عن أبي هريرة، أن رجلا دخل المسجد فصل، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية من المسجد، فجاءه فصل، فقال: «وعليك، فارجع فصل، فإنك لم تصل» فرجع فصل، ثم جاء فصل على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «وعليك، فارجع فصل، فإنك لم تصل بعد»، قال في الثالثة: فعلمته يا رسول الله قال: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبير، ثم أقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعا، ثم ارفع حتى تطمئن قائما، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا، ثم ارفع رأسك حتى تستوي قاعدا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها» (ابن ماجه ج ۱ ص ۳۳۶).

- وثاركه بلا عندر فاسق. (الوجيز في أصول الفقه الإسلامي) ج ۱ ص ۳۰۰ الناشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سوريا.

- وحكمه استحقاق العقاب بتركه، وعدم إكفار جاحده، والثواب بفعله. (رد المحتار على الدر المختار ج ۱ ص ۴۵۶). الناشر: دار الفكر-بيروت.

(۱۰۸) عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : والذي نفسي بيده لقد هممت أن أمر بخطب فيخطب ثم أمر بالصلاحة فيؤذن لها ثم أمر رجلا فيؤم الناس ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو علم أحدهم أنه يجد عرقا سميينا ، أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء . (رواوه البخاري: ۶۴۴ و احمد بن حنبل: ۱۵۴۱۹).

- قوله: ويلام أي يعاتب بالباء لا يعاقب، كما أفاده في البحر والنهر، لكن في التلويح ترك السنة المؤكدة قريب من الحرام يستحق حرمان الشفاعة، لقوله - عليه الصلاة والسلام :- «من ترك سنني لم ينل شفاعتي». اهـ وفي التحرير: إن تاركها يستوجب التضليل واللوم.. اهـ والمراد الترك بلا عندر على سبيل الإصرار (رد المحتار على الدر المختار ج ۱ ص ۱۰۴). الناشر: دار الفكر-بيروت

(۱۰۹) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ (البقرة / ۱۸۳).

- فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَأُلْصِنُهُ إِلَيْهِ (البقره / ۱۸۵).

عن ابن عمر، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة والحج، وصوم رمضان. (رواوه البخاري: ۸ و مسلم: ۱۲۱).

رسمي جريدة

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۱۸ - د دیری خریل او تر قبضی
۱۸ - تراشیدن ریش و کم کردن
آن از قبضه.^(۱۱۰) کمول.

- المحتسب مأمور بإزالة المنكر، فله أن يحتسب على كل من اقترف شيئاً من المعاصي وأن يعاقبه عليها بما يراه مناسباً (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۶۶).

(۱۱۰) واتركوا اللحى كما هي ولا تحلقوها ولا تنقصوها من القدر المستون وهو القبضة (نصاب الاحتساب ج ۱ ص ۱۲۲).

مطلوب في الأخذ من اللحية (قوله: وأما الأخذ منها إلخ) بهذا وفق في الفتاح بين ما مر وبين ما في الصحيحين عن ابن عمر عنه - صلى الله عليه وسلم - «أحفوا الشوارب واعفوا اللحية» قال: لأنه صح عن ابن عمر راوي هذا الحديث أنه كان يأخذ الفاضل عن القبضة، فإن لم يحمل على النسخ كما هو أصلنا في عمل الرواية على خلاف مروييه مع أنه روي عن غير الرواية وعن النبي - صلى الله عليه وسلم - يحمل الإعفاء على إعفائها عن أن يأخذ غالبيها أو كلها كما هو فعل مجوس الأعاجم من حلق لحائهم، ويؤيده ما في مسلم عن أبي هريرة عنه - صلى الله عليه وسلم - «جزوا الشوارب واعفوا اللحى خالفو الم Gors» فهذا الجملة واقعة موقع التعليل، وأما الأخذ منها وهي دون ذلك كما يفعله بعض المغاربة، ومختلة الرجال فلم يبحه أحد ملخصاً. (رد المحتار على الدر المختار ج ۲ ص: ۱۸ الناشر: دار الفكر- بيروت).

- تر اورود او بدو خنود اصلاح په اړه د اسلامي امارت د مشرتابه هدایت (کنه ۴۸ ج ۴).

- (قوله : وهو) أي القدر المستون في اللحية (القبضة) بضم القاف، قال في النهاية: وما وراء ذلك يجب قطعه هكذا عن {رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يأخذ من اللحية من طولها وعرضها} أورده أبو عيسى يعني الترمذى في جامعه ، رواه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص . (فتح القدير ج ۲ ص ۳۴۷). الناشر: دار الفكر.

- قوله (والسنة فيها القبضة) وهو أن يقبض الرجل لحيته فما زاد منها على قبضة قطعه كذا ذكره محمد في كتاب الآثار عن الإمام قال وبه نأخذ محيط اه (الدر المختار ج ۶ ص ۴۰۷). الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر - وصح في النهاية بوجوب قطع ما زاد على القبضة بالضم، ومقتضاه الإثم بتركه لأن يحمل الوجوب على الثبوت ، وأما الأخذ منها وهي دون ذلك كما يفعله بعض المغاربة ، ومختلة الرجال فلم يبحه أحد، وأخذ كلها فعل هبود الهند ومجوس الأعاجم فتح (حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ج ۱ ص ۴۴۹ الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر).

- قال محمد بن الحسن في كتاب الآثار: أخبرنا أبو حنيفة عن أبي الهيثم عن ابن عمر رضي الله عنهما " أنه كان يقبض على لحيته ثم يقص ما تحت القبضة " رواه أبو داود والنسائي في كتاب الصوم عن علي بن الحسن بن شقيق عن الحسن بن واقد عن مروان بن سالم المقنع قال : رأيت ابن عمر رضي الله عنه يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف وقال : { كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أفتر قال : ذهب الظلماء وابتلت العروق وثبتت الأجر إن شاء الله تعالى } وذكره البخاري تعليقاً فقال: " وكان ابن عمر رضي الله عنه إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل أخذه " وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً أستدله ابن أبي شيبة عنه:

رسمي جريدة

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۱۹ - د اسلامي شريعت پر خلاف د
شريعت اسلامي. (۱۱۱)
- ۲۰ - له کفارو سره دوستي
کفار (۱۱۲) او مرسته، له هفوی سره د صورت
با کمک او باهت

حدثنا أبوأسامة عن شعبة عن عمر بن أيوب من ولد جرير عن أبي زرعة قال "كان أبوهريمة رضي الله عنه يقىض على لحيته فياخذ ما فضل عن القبضة" (فتح القديرج ۲ ص ۳۴۷). الناشر: دار الفكر.

(۱۱۱) حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معاذ، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم: رأى صبياً قد حلق بعض شعره وترك بعضه، فنهاهم عن ذلك، وقال: «احلقوه كلّه، أو اتركوه كلّه» (سنن أبي داود رقم الحديث ۱۹۵ الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت).

- وأما الحلق أه يعني حلق الكل إن أراد التنظيف أو ترك الكل ليدهنه ويرجله ويفرقه لما في أبي داود والنسائي عن ابن عمران أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى صبياً قد حلق بعض رأسه وترك بعضه فقال صلى الله عليه وسلم احلقوه كلّه أو اتركوه كلّه وفي الغرائب يستحب حلق الشعر في كل جمعة وفي شرح النقاية عن الإمام يكره أن يحلك قفاه إلا عند الحجامة أه (حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ج ۱ ص ۳۴۱ الناشر: المطبعة الكبرى للأميرية ببولاق مصر).

- قال ابن عابدين : القزع : هوأن يحلك بعض الرأس ويترك البعض قطعاً مقدار ثلاثة أصابع كذا في الغرائب . وقال النووي : القزع حلق بعض الرأس مطلقاً ، منهم من قال : هو حلق مواضع متفرقة منه الحكم التكليفي : اتفق الفقهاء على كراهة القزع ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع وقال : احلقوه كلّه أو اتركوه كلّه (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۳۳ ص ۱۶۵ مكتبة الرشيدية).

- وذكر الطحاوي : أن الحلق سنة، ونسب ذلك إلى العلماء الثلاثة، وفي الذخيرة : ولا بأس أن يحلك وسط رأسه ويرسل شعره من غير أن يقتله وإن فتلـه فـذلك مـكروه ، لأنـه يـصـيرـ مشـهـاـ بـبعـضـ الـكـفـرـ والمـجوـسـ فيـ دـيـارـنـاـ يـرـسـلـونـ الشـعـرـ منـ غـيرـ فـتـلـ . ولكنـ لاـ يـحـلـقـونـ وـسـطـ الرـأـسـ بـلـ يـجـزـونـ النـاصـيـةـ تـارـخـانـيـةـ قالـ طـ : ويـكـرـهـ القـزعـ وهوـ أنـ يـحـلـقـ الـبـعـضـ وـيـتـرـكـ الـبـعـضـ قـطـعـاـ مـقـدـارـ ثـلـاثـةـ أـصـابـعـ كـذـاـ فيـ الـغـرـائـبـ ، وـفـيهـاـ : كانـ بـعـضـ السـلـفـ يـتـرـكـ سـيـالـيـهـ وـهـمـاـ أـطـرـافـ الشـوـارـبـ . (ردـ المحـتـارـ عـلـىـ الدـرـ المـخـاتـرـ جـ ۶ صـ ۷). النـاـشـرـ: دـارـ الفـكـرـ- بيـرـوـتـ.

- يـكـرـهـ القـزعـ وهوـ أنـ يـحـلـقـ الـبـعـضـ وـيـتـرـكـ الـبـعـضـ قـطـعـاـ مـقـدـارـ ثـلـاثـةـ أـصـابـعـ كـذـاـ فيـ الـغـرـائـبـ . وعنـ أبي حـنـيفـةـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ يـكـرـهـ أنـ يـحـلـقـ قـفـاهـ إـلـاـ عـنـ الدـرـ الحـجـامـةـ كـذـاـ فيـ الـيـنـابـيعـ (الفـتاـوىـ الـهـنـدـيـةـ جـ ۲۲ صـ ۴۴ وـالـفـقـهـ الـإـسـلـامـيـ وأـدـلـتـهـ جـ ۱ صـ ۹). النـاـشـرـ: دـارـ الفـكـرـ- سورـيـةـ - دمشقـ).

(۱۱۲) يـأـمـهـاـ الـذـيـنـ آـمـئـواـ لـآـتـخـدـواـ الـهـؤـدـ وـالـلـصـارـىـ أـوـلـيـاءـ بـعـضـهـمـ أـوـلـيـاءـ بـعـضـ وـمـنـ يـتـوـلـهـمـ مـنـكـمـ فـإـنـهـ مـنـهـمـ إـنـ اللـهـ لـآـمـهـيـ الـقـوـمـ الـظـالـمـيـنـ (سـوـرـةـ الـمـاـنـدـهـ ۵۱ـ آـيـهـ).

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- صورت و سیرت با آنها.^(۱۱۳) او سیرت ورتنه والی.^(۱۱۳)
- ۲۱ - نوروز، شب یلدا، آتش بازی د - د مسلمانانو له خوا د نوروز، شب یلدا، اتش بازی او داسی نوری
- از طرف مسلمانان و مانند اینها ورخی چی په مسلمانانو کې مروجی دی او په شریعت کې اصل سایر روزهایی که در بین مسلمانان ندارد.^(۱۱۴) نه لري.^(۱۱۴)

ينهی تبارک وتعالی عباده المؤمنین عن موالاة المهد والنصارى الذين هم أعداء الإسلام وأهل قاتلهم الله، ثم أخبر أن بعضهم أولياء بعض، ثم تهدد وتوعد من يتعاطى ذلك، (مختصر تفسير ابن كثير ج ۱ ص: ۵۲۶ الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان).

- وَلَا تَرْكُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ التَّارُومًا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أُولَئِءِ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ (هود/ ۱۱۳).
ولا تركنا إلى الذين ظلموا أي لا تميلوا إليهم أدنى ميل ، والمراد بهم المشركون كما روی ذلك ابن جریر، وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، وفسر الميل بميل القلب إليهم بالمحبة ، وقد يفسر بما هو أعم من ذلك كما يفسر الذين ظلموا بمن وجد منه ما يسعى ظلما مطلقا ، قيل : ولإراة ذلك لم يقل إلى الظالمين ويشمل النبي حينئذ مداهنتهم وترك التغبير عليهم مع القدرة والتني بنهم وتعظيم ذكرهم ومجالسهم من غير داع شرعی ، وكذا القيام لهم ونحو ذلك، (روح المعاني ج ۶ ص ۳۴۷ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت).

(۱۱۳) يَا أَيُّهُمَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَاتُلُوا إِلَيْهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَأْتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحِبُّ وَيُمِيَّسُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (آل عمران/ ۱۵۶) ينهی تعالى عباده المؤمنين عن مشابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد (مختصر تفسير ابن كثير ج ۱ ص: ۳۳۰ الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان).

- عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تشبه بقوم فهو منهم» (سنن أبي داود رقم الحديث ۴۰۳۱ الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت).

(۱۱۴) يَا أَيُّهُمَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَاتُلُوا إِلَيْهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَأْتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحِبُّ وَيُمِيَّسُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (آل عمران/ ۱۵۶) ينهی تعالى عباده المؤمنين عن مشابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد (مختصر تفسير ابن كثير ج ۱ ص: ۳۳۰ الناشر: دار القرآن الكريم، بيروت - لبنان).

- عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تشبه بقوم فهو منهم» (سنن أبي داود رقم الحديث ۴۰۳۱ الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت).

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- ۲۲ - صلیب، نیکتایی او د داسی نورو غیرشرعی نبو استعمالو او رواجول.^(۱۱۵)
- ۲۲ - استعمال و ترویج صلیب، نیکتایی و مانند آن سایر نشانه‌های غیرشرعی.^(۱۱۵)

- وقال أصبع: دعا رجل عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه إلى وليمة، فلما جاء سمع لهوا فلم يدخل فقال: ما لك؟ فقال: سمعت رسال الله صلى الله عليه وسلم "من كثرب سواد قوم فهو منهم، ومن رضي عمل قوم كان شريك لمن عمله". (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۳۸ ص ۱۷۸) مكتبة الرشيدية.

- ويكره بخروجه إلى نيروز المجوس والموافقة معهم فيما يفعلونه في ذلك اليوم وبشرائه يوم نيروز شيئاً لم يكن يشتريه قبل ذلك تعظيمياً للنيروز لا للأكل والشرب وباهاته ذلك اليوم للمشركين ولو بيبة تعظيمياً لذلك اليوم. (مجمع الأئمہ ج ۱ ص ۶۹۸). الناشر: دار إحياء التراث العربي

- وبالإسناد عن الثوري ، عن عوف ، عن الوليد أو أبي الوليد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : من بني بيلاط الأعاجم وصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيمة ». ... قلت : وذلك كما ترى في أرض الهند أن دور أهل الإسلام ، وأهل الشرك ليست مختلطة في البلاد القديمة بل متمايزة متباعدة ، فلا يقدر أهل الشرك على إظهار شعائرهم إلا في دورهم ومحلاتهم ، لا في دور المسلمين ، فمن بني من المسلمين داره في محلة المشركين ليتشبه بهم في أعيادهم مثلاً وأعرض عن محلة المسلمين ، فحكمه هو ما ذكره عبد الله بن عمرو. وظاهره يقتضي أنه جعله كافراً بمشاركة في مجموع هذه الأمور أو جعل ذلك من الكبائر الموجبة للنار، وإن كان الأول ظاهراً لفظه ف تكون المشاركة في بعض ذلك معصية . (اعلاء السنن ۱/۱۱ ص ۵۴۹۶).

- أقول : والظاهر أنه يلحق به الصليب وإن لم يكن تمثال ذي روح لأن فيه تشبه بالنصارى. ويكره التشبه بهم في المذموم وإن لم يقصده كما مر. (رد المحتار على " الدر المختار " ج ۱ ص ۴۷۹) مكتبة الرشيدية.

- والتشبه بأهل البدع منهي عنه فتجب مخالفتهم ! هـ أقول وكرامة التشبه بأهل البدع مقرر عندنا أيضاً لكن لا مطلقاً بل في المذموم وفيما قصد به التشبه بهم كما قدمه الشارح في مفسدات الصلاة. (رد المحتار على " الدر المختار " ج ۵ ص ۵۳۱) مكتبة الرشيدية.

- لا يجوز التشبه بالكافر في أعيادهم، لما ورد في الحديث من تشبه بقوم فهو منهم ، ومعنى ذلك تنفيذ المسلمين عن موافقة الكفار في كل ما اختصوا به. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۲ ص ۸) مكتبة الرشيدية.

(۱۱۵) عن عمران بن حطان أن عائشة، رضي الله عنها، حدثته أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه. (رواہ البخاری: ۵۴۹۶).

- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال « ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا بالمهود ولا بالنصارى فإن تسليم المهد الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى الإشارة بالأكف ». (رواہ الترمذی: ۲۹۱۱).

۲۳- انجام و ترویج بدعات	۲۳- د حنفی فقهی په معتمدرو
مس تقبحات مشخص شده	کتابونو کې د مشخصو شويو
در کتابهای معتمر	مس تقبحو بدعاوکول

- لا يجوز للمسلم أن يصنع صليبياً، ولا يجوز له أن يأمر بصناعته، (١) والمراد صناعة ما يرمز به إلى التصليب. وليس له اتخاذه، وسواء علقه أو نصبه أو لم يعلقه ولم ينصبه. ولا يجوز له إظهار هذا الشعار في طرق المسلمين وأماكنهم العامة أو الخاصة، ولا جعله في ثيابه، لما روى عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقي صليب من ذهب. فقال: يا عدي، اطرح عنك هذا الوثن وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يعثني رحمة وهدى للعالمين، وأمرني بمحق المزامير والمعازف والأوشن والصلب وأمر الجاهلية. يكره الصليب في الشوب ونحوه كالقلنسوة والدرارم والدناير والخواتم. قال ابن حمدان: ويحمل التحرير، وهو ظاهر ما نقله صالح عن الإمام أحمد، وصوبه صاحب الإنصاف. ودليل ذلك حديث عائشة رضي الله عنها الذي يفيد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقطع صورة الصليب من الثوب ، وفي بعض روایاته عند أحمد عن أم عبد الرحمن بن أذينة قالت : كنا نطوف مع عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها فرأيت على امرأة بردا فيه تصليب ، فقالت أم المؤمنين : اطرحيه . اطرحيه . فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى نحو هذا في الثوب قضبه . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٢ ص ٨٨) مكتبة الرشيدية.

- يكره للمصلحي أن يكون في قبلته صليب : لأن فيه تشيمها بالنصارى في عبادتهم ، والتشبه بهم في المذموم مكروه ، وإن لم يقصده . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٢ ص ٨٨) امكتبة الرشيدية.

- من كسر صليباً ملائماً فلا ضمان فيه اتفاقاً . وإن كان لأهل الذمة ، فإن أظهروه كانت إزالته واجبة .
ولا ضمان أيضاً . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٢ ص ٨٩) مكتبة الرشيدية.

- أقول : والظاهر أنه يلحق به الصليب وإن لم يكن تمثلاً ذي روح لأن فيه تشبهها بالنصارى . ويكره التشبه بهم في المذموم وإن لم يقصده كما مر . (رد المحتار على " الدر المختارج ١ ص ٤٧٩) مكتبة الرشيدية .

- والتشبه بأهل البدع منهي عنه فتجب مخالفتهم ! هـ أقول وكراهة التشبه بأهل البدع مقرر عندنا أيضاً لكن لا مطلاقاً بل في المذموم وفيما قصد به التشبه بهم كما قدمه الشارح في مفسدات الصلاة. (رد المحتار على "الدر المختارج ٥ ص ٥٣١) مكتبة الرشيدية.

- لا يجوز التشبه بالكافار في أعيادهم ، لما ورد في الحديث من تشبه بقوم فهو منهم ، ومعنى ذلك تنفير المسلمين عن موافقة الكفار في كل ما اختصوا به . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١٢ ص ٨) مكتبة الرشيدية.

- يحرم على المسلم شد الزنار في وسطه على الهيئة التي يلزم بها أهل النمة؛ لأن ذلك تشبه بهم، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: من تشبه بقوم فهو منهم (٢). وهذا باتفاق . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٢٤ ص ٥٢) مكتبة الرشيدية.

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

فقه حنفی.^(۱۱۶)

او رواجول.^(۱۱۶)

۲۴ - نافرمانی از والدین.^(۱۱۷)

۲۴ - له والدینو خخه نافرمانی.^(۱۱۷)

۲۵ - ضایع کردن حقوق

۲۵ - د خلکو د حقوقو ضایع

مردم.^(۱۱۸)

کول.^(۱۱۸)

۲۶ - رفتار زشت با یتیمان و

۲۶ - له یتیمانو او مظلومانو سره

(۱۱۶) عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه، فهو رد» (رواه البخاري : ۲۶۹۷).

والحق ان الائمة المقتدى بهم في الدين كلهم على هدى مستقيم فأى مذهب من مذاهبهم كان شائعا في بلد من البلاد وفي العلماء به كثرة يجب على العامي اتباعه (اعلاء السنن: ج ۲۰ ص ۲۹۰).
البدعة في الأصل إحداث أمر لم يكن في زمن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ثم البدعة على نوعين: إن كانت مما يندح تحت مستحسن في الشع فهي بدعة حسنة، وإن كانت مما يندح تحت مستقبح في الشع فهي بدعة مستقبحة. (عمدة القاري شرح صحيح البخاري ج ۱۱ ص: ۱۲۶) (الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت).

(۱۱۷) لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا. الآية، (البقرة ۸۳).

- وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيمَانًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا بِإِلْغَافِ عِنْدَكُمُ الْكَبِيرُ أَحْدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقْلِيلٌ لَهُمَا أُفِيَّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قُوْلًا كَرِيمًا (۲۳) وَاحْفِظْنَ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلُّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْجُهُمَا كَمَا رَبَّيَنِي صَغِيرًا (الاسراء / ۲۳ و ۲۴).

- عن أنس رضي الله عنه، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكبائر، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وشهادة الزور». (رواه البخاري: ۲۶۵۳).

(۱۱۸) وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا (۵۸) الأحزاب.

- عن أبي هريرة قال قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- «لا تحسدوا ولا تناجشو ولا تبغضوا ولا تداربوا ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخواننا. المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحرقه. التقوى ها هنا». ويشير إلى صدره ثلث مرات «بحسب امرئ من الشرأن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه». (رواه المسلم : ۶۷۰ و الترمذی : ۱۹۲۷ و احمد بن حنبل: ۷۷۱۳).

- عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال: قلت: يا رسول الله ، أي الإسلام أفضل ؟ قال: من سلم المسلمين من لسانه ويده صحيح البخاري.

عن عبادة بن الصامت، «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قضى أن لا ضرر ولا ضرار».

عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه» سنن ابن ماجه.

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

مظلومان. (۱۱۹)

ناوره چلنده. (۱۱۹)

مسئولیت محتسب در رابطه به ذمی، مستأمن، طفل و دیوانه

ماده بیست و سوم:

- (۱) محتسب مسئولیت دارد، ذمی‌ها و مستأمنین را از اجرای علی منکرات منع نماید. (۱۲۰)
- (۲) هرگاه منکر از طرف طفل یا دیوانه ظاهر شود، محتسب مسئولیت دارد، از منکر

د ذمی، مستأمن، ماشوم او لپونی ارونده محتسب مسئولیت

درویشتمه ماده:

- (۱) محتسب مسئولیت لری، ذمیان او مستأمنین د منکراتو له بسکاره اجراء کولو خخه منع کرپی. (۱۲۰)
- (۲) که منکر د ماشوم یا لپونی له خواخر گندشی، محتسب مسئولیت لری، د منکر

- (۱۱۹) إِنَّ الَّذِينَ يُكْلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى طُلْمًا إِنَّمَا يُكْلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْنَعُونَ سَعِيرًا (النساء / ۱۰).
 - عن أنس ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انصر أخاك ظالما ، أو مظلوما فقال رجل يا رسول الله أنصره إذا كان ظالما كيف أفرأيت إذا كان ظالما كيف أنصره قال تحجزه ، أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره . (رواه البخاري: ۶۹۵۲ و الترمذی: ۲۲۵۵).
- عن عبد الله بن عمر ، رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الظلم ظلمات يوم القيمة . (رواه البخاري: ۲۴۴۷ و مسلم: ۶۷۴۲ و الترمذی: ۲۰۳۰).
- عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه ، وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه . (رواه ابن ماجه: ۲۶۵۳).
- عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «اجتنبوا السبع الموبقات» ، قالوا: يا رسول الله وما هن ؟ قال: ... وأكل مال اليتيم ، الحديث . { رواه البخاري : ۲۷۶۶ } .
- (۱۲۰) ولقد أجمع فقهاء الإسلام على وجوب تطبيق الشريعة في دار الإسلام على المسلمين وغيرهم ، (الفقه الإسلامي وادلته ج ۸ ص ۵۹۷۳) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.
- وحاصله : أن المستأمن في دارنا قبل أن يصير ذميا حكمه حكم الذمي إلا في وجوب القصاص بقتله ، وعدم المؤاخذة بالعقوبات غير ما فيه حق العبد ، وفيأخذ العاشر منه العشر وقدمنا قبل هذا الباب أنه التزم أمر المسلمين فيما يستقبل . (رد المحتار على " الدر المختارج ۳ ص ۲۷۳) مكتبة الرشيدية .

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

جلوگیری نماید.^(۱۲۱)

مخنیوی و کپری.^(۱۲۱)

فصل سوم

تعزیرات

تعزیر توسط محتسب

ماده بیست و چهارم:

(۱) شخصی که به طور علنی عمل منکر را انجام می‌دهد، با توجه به معصیت و مرتكب آن، توسط محتسب قرار ذیل، تعزیر داده می‌شود:^(۱۲۲)

۱ - توصیه.^(۱۲۳)

درپیم فصل

تعزیرونه

د محتسب په واسطه تعزیر

خلورویشتمه ماده:

(۱) هجه شخص چې په نسکاره ډول منکر عمل ترسره کوي، معصیت او کونکی ته ېې په کتو سره، په لاندې ډول د محتسب په واسطه تعزیر ورکول کپری:^(۱۲۲)

۱ - توصیه.^(۱۲۳)

(۱۲۱) والمنکر: هو كل معصية حرمتها الشريعة سواء أوقعت من مكلف أم غير مكلف (۱)، فمن رأى صبياً أو مجنوناً يشرب خمراً فعليه أن يمنعه ويريق خمره، ومن رأى مجنوناً يزنِي بمجنونة أو يأتي بهيمة، فعليه أن يمنع ذلك. (الفقه الإسلامي وأدلته ج ۸ ص ۴۷۳) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

- من رأى صبياً أو مجنوناً يشرب الخمر فعليه أن يريق خمره وينعنه، وكذا إن رأى مجنوناً يزنِي بمجنونة أو بهيمة فعليه أن يمنعه منه (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۵۱) مكتبة الرشيدية.

(۱۲۲) يقول ابن عابدين: إن التعزير يختلف باختلاف الأشخاص، فلا معنى لتقديره مع حصول المقصود بدونه، (الموسوعة الفقهية ج ۱۲ ص ۲۶۲) مكتبة الرشيدية.

- أن له أن يعزز في المنكرات الظاهرة ولا يتجاوز إلى الحدود. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۳۴) مكتبة الرشيدية.

(۱۲۳) مراتب الاحتساب: ذكر بعض العلماء في مراتب التغيير ما يمكن إيجازه فيما يلي: النوع الأول: التنبيه والتذكير وذلك فيمن يعلم أنه يزيل فساد ما وقع لصدر ذلك على غرة وجهالة ، كما يقع من الجاهل بدقةائق الفساد في البيوع ، ومسالك الربا التي يعلم خفاوها عنه ، وكذلك ما يصدر من عدم القيام بأركان الصلاة وشروط العبادات فينهون بطريق . التلطيف والرفق والاستمالة . (الفقه الإسلامي وأدلته ج ۱۷ ص ۲۶۵) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

- | | |
|--|---|
| ۲- تحویف (ترساندن) از عذاب
الله تعالیٰ. ^(۱۲۴) | ۲- د الله تعالیٰ له عذاب خخه
تحویف (وبرول). ^(۱۲۴) |
| ۳- تنبیه و تهدید به الفاظ
قهرآمیز. ^(۱۲۵) | ۳- په قهرجنو الفاظو تنبیه او
تهدید. ^(۱۲۵) |
| ۴- تعزیر مرتکب منکر با تلف
مال. ^(۱۲۶) | ۴- منکر عمل کوونکی ته په تلف
د مال سره تعزیر و رکول. ^(۱۲۶) |
| ۵- حبس از یک ساعت الی
بیست و چهار ساعت در محابس
عمومی. | ۵- له یو ساعت خخه تر
خلورویشتو ساعتونو پوری حبس په
عمومی محابسو کې. |

(۱۲۴) مراتب الاحتساب : ذكر بعض العلماء في مراتب التغيير ما يمكن إيجازه فيما يلي : ... النوع الثاني: الوعظ والتحویف من الله ويكون ذلك ممن عرف أنه قد اقترف المنكر وهو عالم به من أنواع المعاصي التي لا تخفي على المسلم المكلف فيتعاهده المحتسب بالعظة والإخافة من ربها. (الفقه الإسلامي وأدلته ج ۱۷ ص ۲۶۵) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

(۱۲۵) مراتب الاحتساب: ذكر بعض العلماء في مراتب التغيير ما يمكن إيجازه فيما يلي : ... النوع الثالث : الزجر والتأنيب والإغلاظ بالقول والتقرير باللسان والشدة في التهديد والإنكار، وذلك فيمن لا ينفع فيه وعظ، ولا ينفع في شأنه تحذير برفق ، بل يظهر عليه مبادئ الإصرار على المنكر والاستهزاء بالعظة ، ويكون ذلك بما لا يعد فحشا في القول ولا إسراها فيه خاليا من الكذب ، ومن أن يناسب إلى من نصحه ما ليس فيه مقتضرا على قدر الحاجة حتى لا يكون من نتاجه إصرار واستكبار. (الفقه الإسلامي وأدلته ج ۱۷ ص ۲۶۵) الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق.

(۱۲۶) وقد هم الشارع بتحريق دور من يتخلف عن صلة الجماعة وهذا أصل في العقوبة في المال إذا رأى ذلك (عدمة القاري شرح صحيح البخاري ج ۹ ص ۲۴۳ ملтан باكستان).

وعن عمر - رضي الله عنه - أنه أحرق بيت الخمار وعن الإمام الزاهد الصفار أنه أمر بتخريب دار الفاسق بسبب الفسق كذا في الخلاصة. الفتاوى الهندية ج ۵ ص ۳۵۳ الناشر: دار الفكر.

- ومثل إراقة عمر اللبن المخلوط بالماء للبيع، وبه أفتى طائفة من الفقهاء. ومثله إتلاف المغشوشات في الصناعات كالثياب الرديئة النسج (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۶۶) مكتبة الرشيدية.

- ويكون التعزير بالضرب، أو الحبس، أو الإتلاف، أو القتل أو النفي. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۵۵ - ۲۵۶).

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۹/۱/۲۵)

۶- حبس از یك روز
الى سه روز در محابس
عمومي.

۷- جزايى که محتسب آنرا
مناسب بداند و مختص به محاكم
نبشد. (۱۲۷)

(۲) محتسب مكلف است، مراتب
تعزيز مندرج فقرة (۱) اين
ماده را حين امر بالمعروف
و نهي عن المنكر رعایت
نماید.

صلاحیت‌های رئیس و امر در

رابطه به تعزیر

ماده بیست و پنجم:

(۱) رئسای شهری و ولایتی

۶- له يوي ورخي خخه تر درې
ورخو پوري حبس په عمومي
محابسو کې.

۷- هغه سزا چې محتسب يې
مناسبه وکني او په محکمو پوري
خاص نهوي. (۱۲۷)

(۲) محتسب مكلف دی، د امر
بالمعروف او نهي عن المنكر په
وخت کې د دې مادي په (۱) فقره
کې مندرج د تعزيز مراتب رعایت
کړي.

د تعزيز اروند د رئیس او امر

واکونه

پنځمه ويشهمه ماده:

(۱) د امر بالمعروف او نهی

(۱۲۷) وعن الفضيل بن عياض : على حب الله) وأسيرا (عن الحسن : كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يوقى بالأسير فيدفعه إلى بعض المسلمين فيقول : أحسن إليه ؛ فيكون عنده البيهقي والثلاثة ، فيؤثره على نفسه . (تفسير الزمخشري . الكشاف عن حقائق غواصات التنزيل . ج ۴ ص ۶۶۸) . الناشر : دار الكتاب العربي - بيروت .

- النوع السادس: الاستدعاء ورفع الأمر إلى الحاكم والإمام لما له من عموم النظر ونفوذ الكلمة، ما لم تدع الضرورة لترك النصرة به لما يخشى من فوات التغيير، فيجب قيام المحتسب بما تدعو إليه الحاجة في الحال. وقد ذهب الفقهاء إلى أن للمحتسب أن يتخذ ما يلزمـه من أمور الحسبة بما يرى فيه صلاح الرعية، وجز المفسدين، وله في سبيل ذلك - بوجه خاص - التعزير في كل معصية لا حد فيها ولا كفارـة، مما لا يدخل في اختصاص القاضي، ويكون التعزير بالضرب، أو الحبس، أو الإتلاف، أو القتل أو النفي. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۵۵- ۲۵۶).

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

امر بالمعروف و نهى عن المنكر صلاحیت دارند، تعزیرات مندرج اجزای ۱، ۲، ۳، ۴، ۵، ۶ و ۷ ماده بیست و چهارم را با توجه به معصیت و مرتکب آن، بدھند. (۱۲۸)

(۲) أمران حوزه‌ها و ولسوالی‌های امر بالمعروف و نهى عن المنكر صلاحیت دارند، تعزیرات مندرج اجزای ۴، ۵، ۶ و ۷ ماده بیست و چهارم را در مشوره با رئیس مربوط، با توجه به معصیت و

عن المنكر ولايتی او بناري رئيسان واک لري، د خلور ويشتمي مادي په ۱، ۲، ۳، ۴، ۵، ۶ او ۷ جزوونو کي درج شوي تعزيرونه معصیت او کونونکي ته يې په کتو سره ورکري. (۱۲۸)

(۲) د حزوو او ولسواليو د امر بالمعروف او نهى عن المنكر أمران واک لري، د خلور ويشتمي مادي په ۴، ۵، ۶ او ۷ جزوونو کي درج شوي تعزيرونه د اړوند رئیس په مشوره معصیت او کونونکي ته يې

(۱۲۸) العقوبات التعزيرية يقدرهاولي الأمر حسب ظروف الجريمة والمجرم، فتطبق على المسلمين وأهل الذمة، ويكون التعزير مناسباً مع الجريمة شدة وضعفاً ومع حالة المجرم. (الموسوعة الفقهية ج ۷ ص ۱۳۷).

- ومن مشايخنا من رتب التعزير على مراتب الناس ، فقال : التعزير على أربعة مراتب : تعزير الأشراف ، وهم الدهاقون والقواد ، وتعزير أشراف الأشراف وهم العلوية والفقهاء ، وتعزير الأواسط : وهم السوقه ، وتعزير الأئماء : وهم السفلة

فتعزير أشراف الأشراف بالإعلام المجرد ، وهو أن يبعث القاضي أمنيه إليه فيقول له : بلغني أنك تفعل كذا وكذا ، وتعزير الأشراف بالإعلام والجر إلى باب القاضي والخطاب بالمواجهة ، وتعزير الأواسط بالإعلام والجر والحبس ، وتعزير السفلة بالإعلام والجر والضرب والحبس ؛ لأن المقصود من التعزير هو الضرر ، وأحوال الناس في الانزجار على هذه المراتب. (بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج ۷ ص ۶۴) الناشر: دار الكتب العلمية.

- التعزير على مراتب : تعزير أشراف الأشراف وهم العلماء والعلوية بالإعلام وهو أن يقول له القاضي بلغني أنك تفعل كذا وكذا فينجزر به ، وتعزير الأشراف وهم الأئماء والدهاقين بالإعلام والجر إلى باب القاضي والخصوصة في ذلك ، وتعزير الأواسط وهم السوقه بالجر والحبس ، وتعزير الأئماء بهذا كله وبالضرب. (فتح القدير ج ۵ ص ۳۴۵). الناشر: دار الفكر.

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

مرتكب آن، بدنهند.^(۱۲۹)

په کتو سره ورکري.^(۱۲۹)

(۳) هرگاه شخص مختلف بعد از تطبيق حكم مندرج فقره‌های (۱ و ۲) این ماده اصلاح نشود، به محکمه معرفی می‌گردد.^(۱۳۰)

(۳) که سرغروونکي شخص د دي مادي په (۱ او ۲) فقرو کي درج شوي حكم له تطبيق خخه وروسته اصلاح نهشي، محکمی ته ورپېژنل دل کېږي.^(۱۳۰)

حالات معرفی مختلف به

محکمه مربوطه

ماده بیست و ششم:

محتسب در حالات ذيل، مختلف را به محکمه مربوطه معرفی می‌نماید:^(۱۳۱)

۱- هرگاه شخصی بدون عذر شرعی، نماز و فرایض و واجبات آنرا به طور تکراری ترك نماید.

۲- هرگاه شخصی بدون عذر

اروندي محکمي ته د سرغروونکي

د معرفي کولو حالتونه

شپړ ويشهمه ماده:

محتسب په لاندي حالتونو کې، سرغروونکي اروندي محکمی ته ورپېژني:^(۱۳۱)

۱- که يو خوک له شرعی عذر پرته لمونځ او د هغه فرضونه او واجبات په تکراری ډول ترك کړي.

۲- که يو خوک له موجه عذر

(۱۲۹) العقوبات التعزيرية يقدرهاولي الأمر حسب ظروف الجريمة والمجرم، فتطبيق على المسلمين وأهل الذمة،

ويكون التعزير مناسباً مع الجريمة شدة وضعفاً ومع حالة المجرم. (الموسوعة الفقهية ج ۷ ص ۱۳۷).

(۱۳۰) العقوبات التعزيرية يقدرهاولي الأمر حسب ظروف الجريمة والمجرم، فتطبيق على المسلمين وأهل الذمة،

ويكون التعزير مناسباً مع الجريمة شدة وضعفاً ومع حالة المجرم الموسوعة الفقهية ج ۷ ص ۱۳۷.

(۱۳۱) ثم الحسبة في الشريعة عام تتناول كل مشروع يفعل لله تعالى كالاذان والإقامة وأداء الشهادة مع كثرة تعدادها. (نصاب الاحتساب (ص: ۸۳-۸۴).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۹/۱/۲۵)

وجه، نماز جماعت را به طور تکراری ترک نماید.

۳- هرگاه اهالی منطقه، به طور گروهی اذان و ادائی نماز با جماعت را ترک نمایند.

۴- هرگاه شخصی بدون عذر شرعی، روزه ماه مبارک رمضان را نمیگیرد.

۵- هرگاه اولاد نافرمانی والدین را تکرار نمایند.

۶- هرگاه شخصی بایتیم رفتار زشت نماید یا مال وی را ضایع کند.

۷- هرگاه شخصی تمام معروفاتی که انجام دادن آن لازم باشد، باز هم انجام نمی‌دهد و یا تمام منکراتی که اجتناب کردن از آن لازم باشد، اجتناب نمی‌نماید.

مسئليت محاسب در مورد

محبوسين خويش

مادة بيست و هفتم:

(۱) محاسبین مکلف اند،

پرته د جماعت لمونخ په تکراری ډول ترک کړي.

۳- که د سيمې خلک اذان ياله جماعت سره د لمانځه اداء کول په ډلهيز ډول ترک کړي.

۴- که یو خوک له شرعی عذر پرته د روزې د مبارڪې میاشتې روزه نهنيسي.

۵- که اولادونه د والدینو نافرمانی تکرار کړي.

۶- که یو خوک له باتیم سره بد چلنده وکړي یا بې مال ضایع کړي.

۷- که یو خوک تول هغه معروفات چې کول بې لازم وي بې بې هم نه کوي او یا تول هغه منکرات چې له هفو خنځه ډډه کول لازم وي، ډډه نه کوي.

د محاسب مسئليت د خپلو

بنديانو په هکله

اووه ويشهمه ماده:

(۱) محاسبین مکلف دي، هغه

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

محبوسینی را که مدت حبس آنها
پایان یافته باشد، بدون تأخیر
رها نمایند.^(۱۳۲)

(۲) محتسین مکلف اند، از اداء
کردن عبادت و رفع نیازهای
ضروری و فراهم نمودن
سهولت‌های لازم برای محبوسین
نظرات و توصیه کنند.^(۱۳۳)

بنديان چې د بند موده يې پای ته
رسدلي وي پرتنه له خنده
خوشې کړي.^(۱۳۲)

(۲) محتسین مکلف دي، د
محبوسینو لپاره د عبادت د اداء
کولو او د ضروري اړتیاوو د پوره
کولو او لازمو اسانټیاوو برابرولو
نظرات او سپارښته وکړي.^(۱۳۳)

(۱۳۲) المادة (۵۸) مجلة الأحكام العدلية: التصرف على الرعية منوط بالصلحة. لما كان لامام المسلمين نظارة
عامة على عموم الرعية في الأمور العامة ... لأن السلطان إنما أعطى سلطة من الله تعالى لاجل صيانة دم
عباده وقاية عرضهم وأموالهم (شرح المجلة سليم باز، ص ۴۳) مكتبة فاروقية.

(امر السلطان إنما ينفذ) اي يتبع ولا تجوز مخالفته (رد المحتار ج ۴ ص ۳۸۲) مكتبه رشيدية كويته.
مطلوب طاعة الإمام واجبة. (قوله: أمر السلطان إنما ينفذ) اي يتبع ولا تجوز مخالفته (رد المحتار على الدر المختار
ج ۸/۱۳۲) مكتبة الرشيدية.

(۱۳۳) قال تعالى: {وَطُعْمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا} أما المسكين واليتيم، فقد تقدم بيانهما
وصفتهما. وأما الأسير: فقال سعيد بن جبير، والحسن، والضحاك: الأسير: من أهل القبلة. وقال ابن عباس: كان
أسراؤهم يومئذ مشركين. ويشهد لهذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه يوم بدر أن يكرموا
الأسرى، فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الغداء، وهكذا قال سعيد بن جبير، وعطاء، والحسن، وفتادة.

(تفسير ابن كثير ت سلامه) ج ۸ ص ۲۸۸ الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع
- وأسيرًا عن الحسن: كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يؤتى بالأسير فيدفعه إلى بعض
المسلمين فيقول: أحسن إليه، فيكون عنده اليومين والثلاثة، فيؤثره على نفسه. وعند عامة العلماء: يجوز
الإحسان إلى الكفار في دار الإسلام ولا تصرف إليهم الواجبات. وعن قتادة: كان أسرارهم يومئذ المشرك، وأخوه
المسلم أحق أن تطعمه. وعن سعيد بن جبير وعطاء: هو الأسير من أهل القبلة. وعن أبي سعيد الخدري: هو
الملوك والمسجون. وسمى رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الغريم. (تفسير الزمخشري = الكشاف
عن حقائق غوامض التنزيل) ج ۴ ص ۶۶۸ الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.

- قوله تعالى: {وَطُعْمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا...} قال قتادة: لقد أمر الله بالأسرى أن يحسن
إليهم، وأن أسرارهم يومئذ لأهل الشرك، وأخوه المسلم أحق أن تطعمه. (الجامع لأحكام القرآن = تفسير
القرطبي) ج ۱۹ ص ۱۲۶ الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

فصل چهارم
احکام متفرقه
تامین روابط عمومی
ماده بیست و هشتم:
 وزارت مکلف است، به
 منظور موارد ذیل، با علمای
 دینی، استادان مدارس،
 مکاتب و تحصیلات عالی و
 اشخاص متنفذ دیندار
 مشوره نماید: (۱۳۴)

خلورم فصل
متفرقه حکمونه
د عمومي اړیکو تامين
اته ويشهمه ماده:
 وزارت مکلف دی، د لاندې
 مواردو په منظور د دیني عالمانو،
 د مدرسے، بنوونځيو او د
 لورو زده کرو استاذانو او له
 دیندارو مخورو اشخاصو سره
 مشوري وکري: (۱۳۴)

- ذكر أبو يوسف أنه ينبغي تتبع المحبوبين والنظر فيما من غير كل ولا تنصير واتباع العدل معهم وعدم الاعتداء عليهم. والفقهاء على أن أول عمل يبيده القاضي - حين توليه القضاء - النظر في السجون والبحث في أحوال المحبوبين. بل ذهب بعضهم إلى وجوب ذلك: لأن الحبس عذاب فيقدم على ما سواه. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۶ ص: ۳۳۰).

- عن عبد الله رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكم راع فمسئولي عن رعيته فالأخير الذي على الناس راع وهو مسئولي عنهم والرجل راع على أهل بيته وهو مسئولي عنهم والمرأة راعية على بيتها وولده وهي مسئولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئولي عنه ألا فكلكم راع وكلكم مسئولي عن رعيته.. (عدمة القاري شرح صحيح البخاري) ج ۱۳ ص (۱۱۳) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت

(۱۳۴) ذكر الفقهاء في سياق عدهم لخصائص النبي صلى الله عليه وسلم أن من الخصائص الواجبة في حقه المشاوراة في الأمر مع أهله وأصحابه لقوله تعالى: {وشاورهم في الأمر} ووجه اختصاصه صلى الله عليه وسلم بوجوب المشاوراة - مع كونها واجبة على غيره من أولي الأمر - أنه وجب عليه ذلك مع كمال علمه ومعرفته.

والحكمة في مشورته صلى الله عليه وسلم لأصحابه: أن يستن بها الحكماء بعد، لا يستفيد منهم علماء أو حكما. فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم غنياً عن مشورتهم بالوجي، كما أن في استشارتهم تطبيباً لقلوبهم، ورفعاً لأقدارهم، وتآلفاً لهم على دينهم. قال أبو هريرة - رضي الله عنه -: ما رأيت من الناس أحداً أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم . (الموسوعة الفقهية ج ۲۶ ص ۲۸۰).

- وشاورُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَرَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (آل عمران / ۱۵۹).

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

۱- در اقامه معروفات و ازاله منکرات.

۲- به هدف جلوگيرى از ترويج منکرات، از طرف دشمنان اسلام.

نظرات

مادة بيست و نهم:

وزارت مكلف است، از عملکرد موظفين امر بالمعروف، نهى عن المنكر و سمع شکایات ناظرت نماید.^(۱۳۵)

۱- د معروفاتو په اقامه او د منکراتو په ازاله کې.

۲- د اسلام د دشمنانو له خوا د منکراتو د ترويج د مخنيوي په موهه.

خارنه

نهه ويشتمه ماده:

وزارت مكلف دی، د امر بالمعروف، نھی عن المنکر او د شکایتونو د اورېدلو د موظفينو له کړنو خخه خارنه وکړي.^(۱۳۵)

- ولأن بالمشاورة تجتمع الآراء، وظهور الحق عنداجتماع الآراء بين، ولهذا قبل: في المشاورة تلقيح العقول، فإذا شاورهم، واتفق رأيه ورأيهم على شيء، حكم به: لأنه لما تافق رأيه ورأيهم صار ذلك كالإجماع، والإجماع من جملة الحجج، وإن وقع الاختلاف بين هؤلاء الذين شاورهم، نظر إلى أقرب الأقوال عنده من الحق... وروي عن ابن مسعود وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما أنهما كانا يكتبان إلى عمر رضي الله عنه يستشيرانه، وعمر كان يكتب إلى ابن مسعود رضي الله عنه يستشيره، وكان ابن سماعة يكتب إلى محمدرحمه الله. (المحيط البرهاني ج ۸ ص ۱۲). دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.

(۱۳۵) الإشراف بمعنى المراقبة المهيمنة: إقامة هذا النوع من الإشراف واجب تحقيقاً للمصالح التي هي مقصد من مقاصد الشارع، ويتجلى ذلك فيما يأتي (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۵ ص ۶).
وقال صاحب شرح المجلة: لأن لام المسلمين نظارة عامة على عموم الرعية في الأمور العامة... ولأن السلطان إنما أعطى سلطة من الله تعالى لأجل صيانة دم عباده ووقاية عرضهم وأموالهم. (شرح مجلة الأحكام لسليم رستم باز ج ۱ ص: ۴۳).

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

گزارش

ماده سی ام:

- (۱) موظفين وزارت مكلف اند، از اجرآت و فعالیتهای خویش به وزارت گزارش ارائه نمایند.^(۱۳۶)
- (۲) وزارت مكلف است، از

راپور

دېشمە ماده:

- (۱) د وزارت موظفين مكلف دي، له خپلو اجرااتو او فعالیتونو خخه وزارت ته راپور وراندي کري.^(۱۳۶)
- (۲) وزارت مكلف دي، له خپلو

(۱۳۶) ويجب على الملك أن يسأل كل يوم ما فهم من الأخبار، ويعلم ما وقع من الإصلاح وضده.
(حجۃ اللہ البالغة، ج ۱ ص: ۹۵) الناشر: دار الجيل، بيروت - لبنان.

- وأرى كثيرا من الأمور الانظامية فعلها عمر رضي الله عنه في زمانه، ثم الحنفية جعلوها مذهبها وعاملوا معها ما يعامل مع الشرعيات. (فيض الباري شرح البخاري الكشميري ج ۳ ص: ۴۴) المصدر: مكتبة مشكاة الإسلامية.

- كان عمر رضي الله عنه يبذل جهدا كبيرا لمحاولة التعرف على جميع ما يحدث في البلاد فلا يخفى عليه شيء وهكذا عين في كل ادارات الدولة المراسلين والكتيبة الذين يسجلون الاخبار والحوادث ومن هنا كانت تصل إليه حق جميع الواقع الصغير في البلاد. (الفاروق ص: ۳۶۷) دارالسلام للنشر والتوزيع.

- قال أبو يوسف... أرى أن تبعث قوما من أهل الصلاح والعنفاف من يوثق بيده وأمانته يسألون عن سراء العمال وما عملوا به في البلاد (الخرج لأبي يوسف ص: ۱۲۴) الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث.

- ولكن كان هناك مجلس آخر، بالإضافة إلى مجلس الشورى تناقش الأمور الإدارية ومستلزمات الحياة اليومية، وكان هذا المجلس يعقد دائما بالمسجد النبوي ويشارك فيه المهاجرون من الصحابة فقط فكان عمر رض يعرض في هذا المجلس الأخبار اليومية التي تصل إلى دار الخلافة من الأقاليم والمراكز. (الفاروق ص: ۲۱۴) دارالسلام للنشر والتوزيع.

- أن يتم بنفسه بسياسة الأمة و مصالحها، وأن يراقب أمور الدولة و يتصرف أحوال القائمين عليها (الموسوعة الفقهية ج ۲۵ ص: ۳۰۵).

- كان عمر رضي الله عنه يبذل جهدا كبيرا لمحاولة التعرف على جميع ما يحدث في البلاد فلا يخفى عليه شيء وهكذا عين في كل ادارات الدولة المراسلين والكتيبة الذين يسجلون الاخبار والحوادث ومن هنا كانت تصل إليه حق جميع الواقع الصغير في البلاد . (الفاروق ص: ۳۶۷) دارالسلام للنشر والتوزيع.

- "مهام الخليفة ومسئولياته":
والذي يلزم من الأمور العامة عشرة أشياء ... التاسع : استكماء الأمانة وتقليد النصائح فيما يفوض إليهم من الأعمال ويكله إليهم من الأموال، لتكون الأعمال بالكفاءة مضبوطة والأموال بالأمانة محفوظة. (الاحكام السلطانية للماوردي ص: ۴۰) الناشر: دار الحديث - القاهرة

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

اجرآت و فعالیت‌های خویش به دفتر عالیقدر امیرالمؤمنین حفظه الله تعالى گزارش ارائه نماید.^(۱۳۷)

تعلیم و تربیة محتسبین و کارمندان

مادة سی و یکم:

وزارت مكلف است، با نظرداشت شرایط، برای محتسبین و کارمندان خویش، در رابطه به احکام این قانون و سایر اسناد تقنی مربوط و اصول و طریقه‌های مؤثر امر بالمعروف، نهی عن المنكر او عن المنهى و سمع شکایات، سیناریوهای تعلیمی و تربیتی را دایر نماید.^(۱۳۸)

اجرآتو او فعالیتونو خخه د عالیقدر امیرالمؤمنین حفظه الله تعالى دفتر ته راپور و راندې کړي.^(۱۳۷)

د محتسبینو او کارکونکو

تعلیم او تربیه

یودېرشمه ماده:

وزارت مكلف دی، د شرطونو په پام کې نیولو سره د دې قانون او د نورو اړوندو تقینی سندونو او د امر بالمعروف، نهی عن المنكر او شکایتونو د اورېدلوا د اغېزمنو اصولو او طریقو د حکمونو په اړوند خپلوا محتسبینو او کارکونکو لپاره تعلیمی او تربیوي سینارونه جوړ کړي.^(۱۳۸)

.) التخريج السابق.

(۱۳۸) وكل من اشتغل بشيء يفرض عليه علمه وحكمه ليتمكن عن الحرام فيه أ هـ . (رد المحترج ص ۴۲) الناشر: دار الفكر-بيروت.

- وينبغي أن يكون المحتسب عالما بما يأمر به وينهى عنه. (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۴۴) مكتبة الرشيدية.

- العلم الذي يشترط تحقيقه في المحتسب على ضربين:
الضرب الأول : أن يكون عارفا بأحكام الشريعة ليعلم ما يأمر به وينهى عنه ، فإن الجاهل بها ربما استحسن ما قبحه الشرع وارتكب المحذور وهو غير ملم بالعلم به... الضرب الثاني : أن يعلم صفة التغيير بأن يعلم أو يغلب على ظنه أن إنكاره المنكر مزيل له وأن أمره بالمعروف مؤثر فيه ونافع . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ۱۷ ص ۲۳۶) (مكتبة الرشيدية).

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

استهداء

مادة سی و دوم:

هر گاه محتسب با عملی مواجه شود که در این قانون یا سایر اسناد تقنیتی مربوط در مورد آن وضاحت نشده باشد، مکلف است که در مورد موضوع به رئیس مربوط اطلاع دهد تا از طریق مسئول مافق از عالیقدر امیرالمؤمنین حفظه الله تعالیٰ، هدایت و رهنمایی طلب نماید.^(۱۳۹)

دریافت همکاری (کمک)

مادة سی و سوم:

وزارت مکلف است، از طریق مسئولین ولایتی خویش طرز العمل های کاری امر بالمعروف، نهی عن المنکر و سمع شکایات را در ساحه با سایر مسئولین ولایت مربوط شریک و همکاری (کمک) آنها

استهداء

دوه دېرشمہ ماده:

که محتسب له داسې کار سره مخامنځ شي چې په دې قانون یا نورو اپوندو تقنیتی سندونو کې د هغه په اړه وضاحت شوی نهوي، مکلف دی چې د موضوع په اړه اپوند رئیس ته خبر ورکړي تر خو د مافق مسئول له لارې د عالیقدر امیر المؤمنین حفظه الله تعالیٰ خخه، هدایت او لارښونه وغواړي.^(۱۳۹)

د همکاری (مرستې) ترلاسه کول

دری دېرشمہ ماده:

وزارت مکلف دی، د خپلوا ولايتي مسئولينو له لارې په ساحه کې د امر بالمعروف، نهی عن المنکر او شکایتونو د اورې دلو خپلې کاري کړنلارې د اپوند ولایت له نورو مسئولينو سره شریکي او د هغوي

(۱۳۹) وعن علي قال: «قلت: يا رسول الله، إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهي، فما تأمرني؟ قال: "شاوروا (فيه) الفقهاء والعاديين، ولا تمضوا فيه رأي خاصة». رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون من أهل الصحيح. (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد رقم للحديث ۸۳۴) (الناشر: مكتبة القدسية، القاهرة).

رسمي جريدة

پوله پسي نمبر (١٤٥٢)

(١٤٣٥/٥/١٠-١٤٤٦/١/٢٥)

همکاري (مرسته) ترلاسه کري.

را دریافت نماید.

د کړنلارې او لایحې وړاندیز

خلوردېر شمه ماده:

وزارت دي، د دي قانون د حکمونو د بهه تطبيق په منظور، کړنلارې او لایحې ترتیب او د عالیقدر امیرالمؤمنین حفظه الله تعالى حضور ته یې د منظوری لپاره وړاندیز کري.

(١٤١) پیشنهاد نماید.

پیشنهاد طرز العمل و لایحه

ماده سی و چهارم:

وزارت بهه منظور تطبيق بهتر احکام این قانون، طرز العملها و لوايح را ترتیب و آنرا جهت منظوري به حضور عالیقدر امیرالمؤمنین حفظه الله تعالى

پیشنهاد نماید.

(١٤١)

(١٤٠) وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ. الآية (المانده / ٢).

- التعاون بين الناس وتوثيق الروابط بينهم واستجلاب محبتهم : التطلع بأنواع البر والمعروف ينشر التعاون بين الناس ، ولذلك دعا الله إليه في قوله : {وتعاونوا على البر والتقوى} ، (الموسوعة الفقهية ج ١٢ ص ١٥١).

- خطب عمر(رضي الله عنه) في الصحابة قائلاً: اذا لم تعينوني فمن يعينني فقال ابو هريرة نحن نعينك (الفاروق ص: ٢٢٣) دارالسلام للنشر والتوزيع.

(١٤١) حق الإمام في وضع الأنظمة المستنبطة من الشريعة :

تقرير مبدأ سيادة الشريعة لا يعني حرمان الإمام ومن دونه أهل الحكم والسلطة من حق اتخاذ القرارات والأنظمة التي لا بد منها لسير أمور الدولة. ذلك لأن نصوص الشريعة محدودة ومتناهية، وأما الحوادث وتطور الحياة والمسائل التي تواجه الأمة والدولة معا، فغير محدودة ولا متناهية. ولا بد للإمام وأهل الحكم من مواجهة كل ذلك بما يرونه من أنظمة . (الموسوعة الفقهية الكويتية ج ٢٥ ص ٣٠١)

رسمي جريده

پوله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

انفاذ

ماده سی و پنجم:

این قانون از تاریخ
توضیح نافذ^(۱۴۲) و در
جريدة رسمي نشر گردد.^(۱۴۳)
سایر قوانینی که از طرف
عالی در امیرالمؤمنین
حفظه الله تعالى تأیید
یا توشیح نشده باشد یا
مغایر این قانون باشد،

انفاذ

پنجه دې رسمه ماده:

دغه قانون د توشیح له نېټې
څخه نافذ^(۱۴۲) او په رسمي
جريدة کې دی خپور شي.^(۱۴۳)
نور قوانین چې
د عالیقدر امیرالمؤمنین حفظه الله
تعالی له خوا تأیید یا توشیح
شوی نهوي او یا له
دې قانون سره مغایر وي،

(۱۴۲) وكذلك إن أمرهم بشيء لا يدركون أينتفعون به ألم لا، فلعلهم أن يطيعوه، لأن فرضية الطاعة ثابتة بنص مقطوع به وما تردد لهم من الرأي في أن ما أمر به متتفق أو غير متتفق به لا يصلح معارضًا للنص المقطوع (شرح السير الكبير ج ۱ ص: ۱۶۵ الناشر: الشركة الشرقية للإعلانات).

- قال في المعراج لأن طاعة الإمام فيما ليس بمعصية واجبة اه (رد المحتار على الدر المختار ج ۲ ص: ۱۷۲ الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت).

- مطلب طاعة الإمام واجبة قوله (أمر السلطان إنما ينفذ) أي يتبع ولا تجوز مخالفته (حاشية ابن عابدين - الفكر) ج ۵ ص (۴۲۲) الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر.

- اتفق الأئمة على: ان الإمام الكامل يجب طاعته في كل ما يأمر به، مالم يكن معصية، وعلى ان احكام الامام ونائبه ومن ولاده نافذة. (الفقه على مذاهب الأربعة، كتاب الحدود ج ۴ ص ۱۳۶۴) المكتبة الحقانية محله جنگ.

- وحينئذ تصبح القوانين والتکالیف التي تصدر عن الحاکم واجبة التنفيذ(الفقه الاسلامي وادله ج ۸ ص ۳۱۲)الناشر: دار الفكر - سوریہ - دمشق.

(۱۴۳) وأما الإعلان في الجرائد فلم تكن أوراق حوادث في عصر الفقهاء كما هو في زماننا فلا يوجد بحث في الكتب الفقهية بشأن الإعلان بهذه الواسطة. ولكن الإعلان في زماننا بواسطة الأوراق المذكورة أيضاً جائز. ولكن بما أنه ليس كل الناس يقرءون الجرائد ويعرفون قراءتها وبما أنه لا توجد جرائد في كل محل فيجب الإعلان أيضاً بواسطة المنادي في مجتمع الناس كما قال الفقهاء... (درر الحکام شرح مجلة الأحكام ج ۲ ص ۲۴۹ الناشر: دار الجيل).

رسمی جریدہ

پولہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰-۱۴۴۶/۱/۲۵)

ملغی است. (۱۴۴)

ملغی دی. (۱۴۴)

(۱۴۴) أن من يعرض عليه القانون يأخذ منه أمرا باتباع قانون من قبله لأن يكتب أمره باتباعه . (تقريرات الرافعى ضميمة) رد المختار على در المختار حاشية ابن عابدين. ج: ۱۶. ص: ۵۰۸). مكتبة الطارق.
- قال في المراج لأن طاعة الإمام فيما ليس بمعصية واجبة اه (حاشية رد المختار على الدر المختار ج ۲ ص ۱۷۲) دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت.

- هل يبقى النبي بعد موت السلطان؟ لكن هل يبقى النبي بعد موت السلطان الذي نهى بحيث لا يحتاج من بعده إلى النبي جديد أفتى في الخيرية بأنه لا بد من تجديد النبي ولا يستمر النبي بعده وأنه إذا اختلف الخصوم في أنه منهى أو غير منهى فالقول للقاضي ما لم يثبت المحكوم عليه النبي وأطالب في ذلك وأطلب فراجعه . - وأما ما ذكره السيد الحموي أيضاً من أنه قد علم من عادتهم يعني سلاطين لـ عثمان نصرهم الرحمن من أنه إذا تولى سلطان عرض عليه قانون من قبله وأخذ أمره باتباعه فلا يفيد هنا لأن معناه أن يتلزم قانون أسلافه بأن يأمر بما أمروا به وينبئ عما ثروا عنه ولا يتلزم منه أنه إذا ذهب قاضياً ولم ينبه عن سماع هذه الدعوى أن يصبر قاضيه منهياً بمجرد ذلك وإنما يتلزم منه أنه إذا ولأه ينهى صريحاً ليكون عاماً بما التزمه من القانون كما أشهرنـه حين يوليـه الأـنـ يـأـمـرـهـ فيـ منـشـورـهـ بالـحـكـمـ بأصح أقوال المذهب كعادة من قبله وتمام الكلام على ذلك في كتابنا تنقـيـحـ الـحـامـيـةـ فـرـاجـعـهـ وأـطـلـانـاـ الـكـلـامـ عـلـيـهـ أـيـضاـ فيـ كـتـابـناـ تـبـيـبـهـ الـوـلـاـةـ والـحـكـمـ (رد المختار على الدر المختار ج ۵ ص ۴۲۰ الناشر: دار الفكر بيروت).

- أنهم صرحو أن المباح في نفسه قد يصير حراماً من حكم الأئمـةـ من جهة أن الله أمر بطاعـهـمـ، فقال: {اطبعوا الله وأطـيعـوا الرسـولـ وأـوـيـ الأـمـرـ مـنـكـمـ} فـجيـنـتـ لـوـرـأـ الـأـمـرـ أـنـ يـمـنـعـ النـاسـ عـنـ أـكـلـ شـيءـ مـلـصـاحـةـ بـدـتـ لـهـ، يـجـبـ عـلـيـهـ أـنـ لـاـ يـأـكـلـوهـ، وـيـحـرـمـ عـلـيـهـ. إـلـاـ تـلـكـ الـحـرـمـةـ تـقـتـصـرـ عـلـىـ مـدـةـ إـمـارـتـهـ فـقـطـ، وـلـاـ يـتـجـاـوزـهـ، فـهـيـ حـرـمـةـ مـؤـقـتـةـ. وـمـنـ هـذـاـ الـبـابـ تـحـريمـ التـمـبـالـ، فـإـنـهـ قـدـ نـهـىـ عـنـهـ بـعـضـ السـلاـطـينـ، فـاحـفـظـهـ. (فيـضـ الـبـارـيـ عـلـىـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ جـ ۲ـ صـ ۴۰۸ـ) (الـناـشـرـ: دـارـ الـكـتبـ الـعـلـمـيـةـ بـيـرـوـتـ -ـ لـبـانـ).

رسمي جريده

برله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين و على آله
واصحابه اجمعين.

فرمان

د لمانځه د اقامې په هکله

عالیقدر امير المؤمنین حفظه الله

د عاليقدر امير المؤمنین

تعالی در مورد

حفظه الله تعالى

اقامة نماز

فرمان

شماره: (۲)

کنهه: (۲)

تاریخ: ۱۴۴۶/۱/۱۸ هـ.ق

نېټه: ۱۴۴۶/۱/۱۸ هـ.ق

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم؛ قال
الله تعالى: الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ
أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَاتَّوْا الزِّكَارَةَ وَأَمْرُوا
بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ
الْأُمُورِ. [الحج: ۴۱]

عَنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ لَقْدْ هَمَمْتُ أَنْ آمْرَ بِحَطَبٍ،
فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمْرَ بِالصَّلَاةِ، فَيُؤَدَّنَ لَهَا،
ثُمَّ آمْرَ رَجُلًا فَيَؤْمِنُ النَّاسُ، ثُمَّ أَخَالَفَ
إِلَى رِجَالٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ،
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ،
أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم؛ قال
الله تعالى: الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ
أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَاتَّوْا الزِّكَارَةَ وَأَمْرُوا
بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ
الْأُمُورِ. [الحج: ۴۱]

عَنْ أَيِّ هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ لَقْدْ هَمَمْتُ أَنْ آمْرَ بِحَطَبٍ،
فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمْرَ بِالصَّلَاةِ، فَيُؤَدَّنَ لَهَا،
ثُمَّ آمْرَ رَجُلًا فَيَؤْمِنُ النَّاسُ، ثُمَّ أَخَالَفَ
إِلَى رِجَالٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ،
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ،
أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ

رسمي جريدة

برهان پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

حسَنَتِينَ، لَشَهِدَ العِشاَءَةَ. [صحيح البخاري، كتاب الاذان، بابُ وُجُوبِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ: ۶۴۴]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ أَعْمَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُوْدُنِي إِلَى الْمُسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ، فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَى، دَعَاهُ، فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَجِبْ». [صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب يحب إتيان المسجد على من سمع النداء و ۲۵۵ و ۶۵۳]

عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى عُمَالَاهُ: إِنَّ أَهْمَّ أَمْرِكُمْ عِنْدِي الصَّلَاةَ. فَمَنْ حَفِظَهَا وَحَافَظَ عَلَيْهَا، حَفِظَ دِينَهُ. وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْبَعَ...

[موطأ الإمام مالك ج ۱ ص ۶]
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:
تعاهدوا الرجال في الصلاة؛ فإن كانوا مرضى فعودوهم، وإن كانوا غير ذلك

حسَنَتِينَ، لَشَهِدَ العِشاَءَةَ. [صحيح البخاري، كتاب الاذان، بابُ وُجُوبِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ: ۶۴۴]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ أَعْمَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُوْدُنِي إِلَى الْمُسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ، فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَى، دَعَاهُ، فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَجِبْ». [صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب يحب إتيان المسجد على من سمع النداء و ۲۵۵ و ۶۵۳]

عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَى عُمَالَاهُ: إِنَّ أَهْمَّ أَمْرِكُمْ عِنْدِي الصَّلَاةَ، فَمَنْ حَفِظَهَا وَحَافَظَ عَلَيْهَا، حَفِظَ دِينَهُ. وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضْبَعَ...

[موطأ الإمام مالك ج ۱ ص ۶]
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه:
تعاهدوا الرجال في الصلاة؛ فإن كانوا مرضى فعودوهم، وإن كانوا غير ذلك

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (١٤٥٢)

(١٤٠٣/٥/١٠ - ١٤٤٦/١/٢٥)

فعتبوهم". [كتاب مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لأبي الفرج ابن الجوزي، ص ١٨٥]

"صلَّةُ الْجَمَاعَةِ وَاجِبٌ عَلَى الرَّاجِحِ فِي الْمَذْهَبِ أَوْ سُنَّةً مُؤَكَّدَةً فِي حُكْمِ الْوَاجِبِ كَمَا فِي الْبَحْرِ وَصَرَّحُوا بِفُسُقِ تَارِكِهَا وَتَعْزِيزِهِ". [الدر المختار وحاشية ابن عابدين «رد المحتار»

ج ١ ص ٤٥٧]

وفي «القنية»: "تارك الجماعة من غير عذر، يجب تعزيزه ويأثم الجيران بالسکوت عنه". [العنایة بشرح

النقایة ملا علي القاري ج ١ ص ٣٢٣]

بر اساس آیه مبارک شریف، احادیث مبارک رسول الله صلی الله علیه وسلم، اقوال حضرت عمر رضی الله تعالیٰ عنہ و جزئیات فقهی فوق و این که اقامۃ معروفات و ازالۃ منکرات برمبنای آیت مبارکۃ نقل شده، از جمله اهداف اصلی نظام اسلامی است، مراتب ذیل ابلاغ می گردد:

فعتبوهم". [كتاب مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب لأبي الفرج ابن الجوزي، ص ١٨٥]

"صلَّةُ الْجَمَاعَةِ وَاجِبٌ عَلَى الرَّاجِحِ فِي الْمَذْهَبِ أَوْ سُنَّةً مُؤَكَّدَةً فِي حُكْمِ الْوَاجِبِ كَمَا فِي الْبَحْرِ وَصَرَّحُوا بِفُسُقِ تَارِكِهَا وَتَعْزِيزِهِ". [الدر المختار وحاشية ابن عابدين «رد المحتار»

ج ١ ص ٤٥٧]

وفي «القنية»: "تارك الجماعة من غير عذر، يجب تعزيزه ويأثم الجيران بالسکوت عنه". [العنایة بشرح

النقایة ملا علي القاري ج ١ ص ٣٢٣]

د پورته مبارک آیت شریف، د رسول الله صلی الله علیه وسلم د مبارکو احادیشو، د حضرت عمر رضی الله تعالیٰ عنہ د اقوالو او فقهی جزئیاتو پراساس او دا چې د معروفاتو اقامه او د منکراتو ازاله د نقل شوي مبارک آیت پریناء، د اسلامی نظام د اصلی موخو له جملې خنځه دي، لاندې مراتب ابلاغېږي:

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

ماده اول:

- (۱) اقامه نماز با جماعت شرعاً واجب و تارک جماعت مستوجب تعزير است.
- (۲) منسوبين و مسئولين وزارت‌ها و ادارات امارتی شرعاً مكلف اند که به نماز خويش پابند باشند و در اوقات معينه نماز را با جماعت اقامه نمایند.

ماده دوم:

- (۱) هرگاه منسوب و يا مسئول امارتی بدون عذر موجه نماز را با جماعت اداء ننماید، مسئولين دعوت و ارشاد وزارت يا اداره مربوط، در قدم اول به وی توصيه و در صورت تکرار، او را به مسئول وزارت يا اداره مربوطه معرفی نماید.
- (۲) مسئول وزارت يا اداره مربوط موظف است، تارک نماز جماعت را مطابق فقه حنفي به شكل مناسب تعزير نماید.

لومري ماده:

- (۱) له جماعت سره د لمانخه اقامه کول شرعاً واجب او د جماعت تارک د تعزير مستوجب دی.
- (۲) د وزارتونو او امارتی ادارو منسوبين او مسئولين شرعاً مكلف دي چې په خپل لمانخه پابند وي او په تاکل شويو وختونو کې لمونخ له جماعت سره اقامه کړي.

دوهيمه ماده:

- (۱) که امارتی منسوب او يا مسئول له موجه عذر پرته لمونخ په جماعت سره اداء نه کړي، د وزارت يا اپوندي ادارې د دعوت او ارشاد مسئولين دي، په لومړي قدم کې نوموري ته توصيه او د تکرار په صورت کې هغه د وزارت يا اپوندي ادارې مسئول ته وروپېژني.
- (۲) د وزارت يا اپوندي ادارې مسئول موظف دي، د جماعت د لمانخه تارک له حنفي فقهی سره سم په مناسب شكل تعزير کړي.

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

ماده سوم:

وزارت ارشاد، حج و اوقاف
مکلفيت دارد، توصيه های ما
در مورد نماز، ضميمه اين
فرمان را طور مكرر به مردم بيان
نماید.

ماده چهارم:

این فرمان از تاريخ توشیح نافذ و
همراه با ضميمه در جريده رسمي
نشر گردد.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته!
امير المؤمنين شيخ القرآن والحديث
مولوى هبة الله اخندزاده

درېيمه ماده:

دارشاد، حج او اوقاف وزارت
مکلفيت لري، د دي فرمان سره
ضميمه د لمانځه په هکله زموږ
توصيې، خلکو ته په مکور ډول بيان
کړي.

څلورمه ماده:

دغه فرمان د توشیح له نېټې خخه نافذ
او په رسمي جريده کې دي له
ضميمې سره یو ځای خپور شي.
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته!
امير المؤمنين شيخ القرآن والحديث
مولوي هبة الله اخندزاده

رسمي جريده

پرل پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

ضميمه	د ۱۴۴۶/۱/۱۸ هـ. ق نېټې د
فرمان شماره (۲) مؤرخ ۱۴۴۶/۱/۱۸ هـ. ق	(۲) گنې فرمان
توصيه‌های عالیقدر امير المؤمنین حفظه الله تعالى در مورد	د لمانځه په هکله د عالیقدر امير المؤمنین حفظه الله تعالى
نماز	توصيې
<p>بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد: فقد قال الله تبارك وتعالى في محكم كتابه: (حافظوا على الصَّلواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ)^(۱)</p> <p>ترجمه: نگهداري کنید شما بر (همه) نمازها و (خصوصاً) بر نماز ميانه (که عصر است) و بايستيد شما به حضور الله تعالى خوف کنندگان (با ادب).^(۲)</p>	<p>بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد: فقد قال الله تبارك وتعالى في محكم كتابه: (حافظوا على الصَّلواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ)^(۱)</p> <p>ژباره: ساتنه کوي تاسي پر (بولو) لمونځونو باندي او (خصوصاً) پر لمانځه منځني باندي (چې مازديگر دی) او درېږئ تاسي الله تعالى ته وبريدونکي (په ادب سره).^(۲)</p>

(۱) سورة البقره ۲۳۸.

(۲) کابلی تفسیر.

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

توصيه اول

برادران مسلمان با عزت، مسئولين
امارت اسلامي و عامه مجاهدين!

توصيه من به همه اين است که بسيار
مراقب نمازها باشيد، هيق وقت آن را
قضا نكneed و در وقت معين آن را اداء
نمائيد؛ زيرا که:

اولين عبادت فرض شده بعد از ايمان،
نماز است:

در دين مبين اسلام به نماز
بسیار مقام بلند داده شده است، اولين
عبادت بعد از ايمان که الله پاک بر آن
امر نموده است، نماز است.^(۳)

در روز قيامت اولين حساب از نماز
مي شود:

نماز عبادتی است که در روز قيامت
اولتر از همه عبادات با مسلمان از آن
محاسبه می گردد، رسول الله صلی الله
تعالیٰ علیه وسلم فرموده اند: اولين
چيزی که با بندۀ در روز قيامت
محاسبه می گردد نماز است،

اوله توصيه

عزتمندو مسلمانانو ورونو، د اسلامي
امارت مسئوليyo او عامو مجاهديno!

تولو ته مي دا توصيه ده چې د
لمونخونو ډېر خيال ساتي، هېڅ وخت
بي مه قضاe کوي او په خپل وخت بي
اداء کوي؛ ئىكە چې:

له ايمان وروسته اول فرض شوي
عبادت لمونخ دی:

د اسلام په مبين دين کي لمانځه ته ډېر
لور مقام ورکړل شوي دی، تر ايمان
وروسته لومرنۍ عبادت چې الله پاک
امر په کړي دی هغه لمونخ دی.^(۳)

د قيامت په ورڅ به اول حساب د
لمانځه کېږي:

لمونخ هغه عبادت دی چې د قيامت په
ورڅ به بي تر تولو عبادتونو لومړي له
مسلمان سره محاسبه کېږي، رسول الله
صلی الله تعالیٰ علیه وسلم فرمایلي دي:
لومړي شي چې د بندۀ سره يې د
قيامت په ورڅ محاسبه کېږي هغه

(۳) قال الله تعالى: الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَمَمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (سورة البقرة آية: ۳).
- لأن أول ما وجب الشهادتان ثم الصلاة ثم الزكاة كما صرح به ابن حجر في شرح الأربعين. الدر المختار
وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (۱/ ۷۹).

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

اگر نماز وی صحیح و قبول شد، پس اعمال باقی وی نیز صحیح و قبول خواهد شد و اگر نماز وی فاسد شد، پس اعمال باقی وی نیز فاسد خواهد شد.^(۴)

نماز سبب قبول شدن سایر اعمال است:

نماز سبب قبول شدن سایر اعمال است، لهذا هر مؤمن مسلمان باید بسیار کوشش نماید که نماز را تام و کامل اداء کند؛ زیرا که نماز کامل سبب موفقیت و کامیابی در تمام اعمال است، شخصی که نماز را نگهداشت دین را نگهداشت، و شخصی که نماز

لمونخ دی، که بی لمونخ سم او قبول شو، نو د هغه پاتی عملونه به هم سم او قبول شي او که د هغه لمونخ فاسد شو، نو د هغه پاتی عملونه به هم فاسد شي.^(۴)

لمونخ د نورو عملونو د قبلپدلو سبب دی:

لمونخ د نورو عملونو د قبلپدلو سبب دی، لهذا هر مؤمن مسلمان باید پوره کوبنیش و کرپی چی پوره او کامل لمونخ اداء کرپی؛ حکمه چی کامل لمونخ په ټولو عملونو کې د بریالیتوب او کامیابی سبب دی، هغه خوک چی لمونخ بی وساتی هغه دین وساتی، او هغه خوک چی لمونخ بی ضایع کړ د

(۴) عن انس رضي الله تعالى عنه عن النبي صلی الله تعالى عليه وسلم قال : اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة الصلاة فان صلحت صلح له سائر عمله وان فسدت فسد سائر عمله. رواه الطبراني في المعجم الأوسط رقم الحديث (۱۸۵۹) ج ۲/۲۴۰.

- (أول ما يحاسب به العبد يوم القيمة الصلاة) أي المفروضة وهي الخمس لأنها أول ما فرض عليه بعد الإيمان وهي علم الإيمان ورایة الإسلام (فإن صلحت) بأن كان قد صلاتها متوفرة الشروط والأركان وشملها القبول (صلح له سائر عمله) يعني سومح له في جميع أعماله ولم يضايق في شيء منها في جنب ما واظب من إدامة الصلاة التي هي علم الدين (وان فسدت) أن لم تكن كذلك (فسد سائر عمله) (۱) أي ضويق فيه واستقصى فحكم بفساده وأخذ منه الآئمة أن حكمة مشروعية الرواتب قبل الفرائض وبعدها تكميلها بها إن عرض نقص قال الطبي: الصلاح كون الشيء على حالة استقامته وكماله والفساد ضد ذلك وذلك لأن الصلاة منزلة القلب من الإنسان فإذا صلحت صلحت الأعمال كلها وإذا فسدت فسدت. فييض القدير شرح الجامع الصغير (۵۰/۳) ط دار الحديث قاهرة.

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

را ضایع کرد سایر اعمال وی نیز ضایع
خواهد شد.^(۵)

نماز سبب نجات و روشنایی در روز
قیامت است:

رسول الله صلی الله تعالیٰ علیہ وسلم
می فرمایند: شخصی که نماز را نگهادارد
(که همیشه با تمام حقوق، آن را
صحیح اداء می‌کند) وی در روز
قیامت روشنایی، دلیل و نجات خواهد
داشت، و شخصی که نماز را نگه
ندارد، پس هیچ روشنایی، هیچ دلیل،
هیچ نجاتی نخواهد داشت و او در
روز قیامت با فرعون، هامان، قارون و
ابی بن خلف برانگیخته خواهد شد.^(۶)

نماز نزد الله تعالیٰ از همه اعمال
محبوب ترین عمل است:

عبدالله بن مسعود رضی الله تعالیٰ عنہ
فرمود: من از نبی کریم صلی الله تعالیٰ

Heghe به نور عملونه هم ضایع
کرل شي.^(۵)

لمونخ د قیامت په ورخ د خلاصون او
رنا سبب دی:

رسول الله صلی الله تعالیٰ علیہ وسلم
فرمایی: خوک چې لمونخ وساتي (چې
تل بې سم اداء کوي سره له تولو
حقوقو) هغه به د قیامت په ورخ رنا،
دلیل او خلاصون ولري، او خوک چې
لمونخ ونه ساتي نو هېڅ رنا، هېڅ
دلیل، هېڅ خلاصون به ونه لري
او هغه به د قیامت په ورخ د فرعون،
هامان، قارون او ابی بن خلف سره
راپورته کېږي.^(۶)

لمونخ الله تعالیٰ ته تر تولو اعمالو
خوبن عمل دی:

عبد الله بن مسعود رضی الله تعالیٰ عنہ
وویل: ما د نبی کریم صلی الله تعالیٰ

(۵) عن عِكْرِمَةَ، عنْ عُمَرَ رضيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ عِنْدَ اللَّهِ فِي
الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: "الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا، وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَلَا دِينَ لَهُ، وَالصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ" رواه البهقي في شعب الإيمان
(۴/۳۰۰).

(۶) وعن عبد الله بن عمرو العاص رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلی الله علیہ وسلم : انه ذكر الصلاة يوما فقال
: من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نورا ولا برهانا ولا نجاة
وكان يوم القيمة مع قارون وفرعون وهامان وابي ابن خلف .مشكوة المصاصیح كتاب الصلوة الفصل الثالث ۵۹/۱
ط امیر حمزه.

رسمي جريده

پرل پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

عليه وسلم پرسيدم که کدام عمل به الله تعالي پسندideh تر است؟ نبي کريم صلي الله تعالي عليه وسلم فرمودند: ادائی نماز در وقت معینه آن، سپس از ایشان پرسیدم که کدام عمل به الله پاک پسندideh تر است دوباره برایم فرمودند: نیکی کردن با پدر و مادر، بار سوم باز پرسیدم باز برایم فرمودند: جهاد في سبيل الله.^(۷)

توصيه دوم

بسیار کوشش کييد که نمازها را با جماعت اداء نمائيد، تاحد امكان نماز جماعت را ترك نکييد، زира رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم فرموده اند: در يك قريه يا دشت که سه نفر باشند و نماز را با جماعت اداء نمی کنند، شيطان بر آنان مسلط

عليه وسلم خخه پوبستنه و کره چي کوم عمل الله پاک ته ډېر خوبن دی؟ نبي کريم صلي الله تعالي عليه وسلم وفرمايل: لمونځ پر خپل وخت اداء کول، بيا مې پوبستنه حني وکره چې کوم عمل الله پاک ته ډېر خوبن دی بيا بې راته وویل: د مور او پلار سره نیکی کول، دربیم وار مې بيا پوبستنه وکره بيا بې راته وویل: جهاد في سبيل الله.^(۷)

دوه یمه توصيه

پوره کوبښ و کړئ چې لمونځونه په جماعت سره اداء کړئ، د امكان ترحده د جماعت لمونځ مه پرېږدي؛ حکه رسول الله صلي الله تعالي عليه وسلم فرمایلي دي: په یو کلې يا دښته کې چې درې نفره وي او لمونځ په جماعت سره نه کوي په هغوي به

(۷) عن أبي عمّرو الشَّيْبَانِيِّ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ، وَأَوْمَأَ بَيْدِهِ إِلَى ذَارِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا» قَالَ: ثُمَّ أَيِّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالَدَيْنِ» قَالَ: ثُمَّ أَيِّ؟ قَالَ: «الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: حَدَّثَنِي هِنَّ، وَلَوْ اسْتَرَدْتُهُ لَرَأَذَنِي. رواه البخاري رقم الحديث (۵۷۳۶) ج ۲ ص ۸۸۲ الحفانيه.

ومن ذهب الى العزو وفاتته صلاة فقد ارتكب سبعمائة كبيرة. الفتاوى البزاوية على هامش الهندية (٣٤٩/٦).

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

شیطان مسلط کپری.^(۸)

کامل لمونخ د جماعت لمونخ دی:

کامل لمونخ په اسلام کې د جماعت
لمونخ دی، د جماعت لمونخ د
علمماوو په اتفاق سره تر يوازې لمانځه
په اووه ويشت درجې فضیلت
لري.^(۹)

جماعت د مسلمانانو ترمنځ د محبت
سبب دی:

د جماعت لمونخ د یو بل سره د مینې
او محبت پیدا کېدلو او د ناپوهه د زده
کړي لپاره ډېره به لاره ده.^(۱۰)

د وپري (دار) په حالت کې هم
جماعت نه پرېښو دل کپری:

لمونخ د الله پاک یوه داسي فريضه ده
چې د دبمن خنځه د وپري په حالت
کې هم الله پاک د جماعت په لمانځه

خواهد شد.^(۸)

نماز کامل نماز جماعت است:

نماز کامل در اسلام نماز
جماعت است، نماز جماعت
به اتفاق علماء از نماز
منفرد بیست و هفت درجه فضیلت
دارد.^(۹)

جماعت سبب محبت میان مسلمانان
است:

نماز جماعت طریقه بسیار بهتر جهت
پیدا شدن دوستی و محبت با همدیگر
و تعليم ندادن است.^(۱۰)

در حالت خوف (توس) نیز جماعت
ترک نمی شود:

نماز چنان فریضه الله پاک
است که در حالت خوف از دشمن نیز
الله پاک به نماز جماعت امر نموده

(۸) عن أبي الدرداء، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: "ما من ثلاثةٍ في قريةٍ ولا بدُّوا لِتُقامُ
فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا أَسْتَحْوِذُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ". فعليك بالجماعةِ فإنِّما يأكُلُ الدَّيْنُ الْقَاصِيَةُ" رواه ابو داود رقم الحديث
[۵۴۷].

(۹) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَدَىِ سَبْعَ
وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». رواه البخاري رقم الحديث [۶۴۵].

(۱۰) ومن حكمها نظام الألفة وتعلم الجاهل من العالم (قوله نظام الألفة) بتحصيل التعاهد باللقاء في أوقات
الصلوات بين الجيران بحر. والألفة: بضم الميمزة اسم الاختلاف عن القاموس. الدر المختار وحاشية ابن عابدين
(رد المحتار) (۱/۵۵۱) ط دار الفكر بيروت (۱/۸۰۴) ط المكتبة الحسينية.

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

است که يك حصه
لشکر پهره کند و حصه دیگر
نماز را با جماعت اداء نمایند، سپس
این حصه دیگر پهره کنند، پس که
حالت خوف نباشد بسیار ضروري
است که نماز با جماعت اداء
شود.^(۱۱)

ترك نماز جماعت نشانه منافقت
است:

رسول الله صلی الله تعالیٰ علیہ وسلم
برای شخصی که آذان را می‌شنود
و به جماعت حاضر نمی‌شود،
این عمل را بی‌وفایی، نادانی، کفر و

سره امر کری دی، چې یوه برخه د
لبنکر دې پېره کوي او یوه برخه دې
په جماعت سره لمونځ کوي، او بیا
دې دا بله برخه پېره کوي، نو چې د
وبړې حالت نه وي خو ډېره ضروري
د چې لمونځ په جماعت سره اداء
شي.^(۱۱)

د جماعت د لمانځه پړښو د د
منافقت نبېه ۵۵:

رسول الله صلی الله تعالیٰ علیہ وسلم د
هغه چالپاره چې اذان
اوری او جماعت تنه نه
حاضرېږي، دا کار بی وفایی، ناپوهی،

(۱۱) إِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقْمِتْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَتَقْعُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَاءِنَّكُمْ وَلَتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلِّوْ فَلْيُصَلِّوْ مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمُ الْآيَةٌ (۱۰۲). سوره النساء آية ۱۰۲.

- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: غرَّتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ نَجْدٍ، فَوَآتَنَا الْعَدُوُّ، فَصَاحَفْنَا لَهُمْ، «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لَنَا، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ تُصَلِّي وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ، وَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ اُتَصَرَّفُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ، فَجَاءُوا، فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ» رواه البخاري رقم الحديث [۹۴۲] أبواب صلاة الحجّ.

- عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم، «في صلاة الخوف أن يكون الإمام يصلی بطائفه معه، فيسجدون سجدة واحدة، وتكون طائفه منهم بينهم وبين العدو، ثم ينصرف الذين سجدوا السجدة مع أميرهم، ثم يكونون مكان الذين لم يصلوا، ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلوا مع أميرهم سجدة واحدة، ثم ينصرف أميرهم وقد صلی صلاته، ويصلی كل واحد من الطائفتين بصلاته سجدة لنفسه، فإن كان خوف أشد من ذلك، فرجلا أو رکبانا» قال: يعني بالسجدة الركعة. رواه ابن ماجة رقم الحديث [۱۲۵۸] باب ما جاء في صلاة الخوف.

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

منافقت دانسته است.^(۱۲)

رسول الله صلی الله تعالیٰ علیہ وسلم
اراده سوزاندن خانه‌های ترک کنندگان
جماعت را نموده بود:

در روایت آمده است: که رسول الله
صلی الله تعالیٰ علیہ وسلم فرمودند:
قسم به ذاتی که نفس من در اختیار او
است، من اراده و قصد نموده ام که
امر نمایم که چوب (هیزم) جمع کرده
شود، سپس من به یک مردی
امر نمایم که به مردم نماز بدهد
و من به سوی مردمی بروم که نماز
را در خانه (بدون عذر) اداء می‌نمایند
و به جماعت حاضر نمی‌شوند و
خانه‌های شان را بر آنها
بسوزانم.^(۱۳)

کفر او منافقت بلی دی.^(۱۲)

رسول الله صلی الله تعالیٰ علیہ وسلم د
جماعت پرپسونکو د کورنو د
سوخولو اراده کړې وه:

په روایت کې راغلي دی: چې
رسول الله صلی الله تعالیٰ علیہ وسلم
و فرمایل: زما دې قسم په هغه ذات وي
چې زما نفس د هغه په واک کې دی
چې ما اراده او قصد کړې چې زه امر
و کرم په لرګیو چې جمع کړل شي،
وروسته زه یو سړی ته امر و کرم چې
خلکو ته لمونځ ورکړي او زه هغو
خلکو ته ولاړشم خوک چې (پرته له
عذر) لمونځ په کورونو کې کوي او
جماعت ته نه حاضرېږي او د هغوى
کورونه هغوى باندې و سوڅوم.^(۱۳)

(۱۲) عن سَهْلِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "الْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ، وَالْكُفْرُ، وَالنِّقَاقُ، مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ اللَّهِ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ يَدْعُو إِلَى الْفَلَاحِ، وَلَا يُحِبِّهُ" رواه احمد في مسنده رقم الحديث [۱۵۶۲۷] (۳۹۰ / ۲۴) كما في الترغيب والترهيب (۱۶۷/۱) المكتبة الرشيدية.

(۱۳) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله عليه وسلم (والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بخطب فيخطب ، ثم أمر بالصلاۃ فيؤذن لها، ثم أمر الرجال فيؤم الناس ، ثم أخالف الى رجال وفي رواية: لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم ، والذي نفسي بيده ، لو علمن أحدهم أنه يجد عرقا سمينا، أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء) رواه البخاري رقم الحديث [۶۴۴].

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

ادای نماز با جماعت واجب است:

طوری که ترک جماعت از نشانه های منافق شمرده شده است، با ترک آن شیطان بر مسلمانان مسلط می شود، رسول الله صلی الله تعالیٰ علیه وسلم اراده سوزاندن خانه های ترک کنندگان جماعت را نموده بود؛ زیرا فقهای ما رحهم الله تعالیٰ نماز جماعت را واجب شمرده اند، که ترک آن گناه است و انسان بر آن فاسق و مستحق تعزیر می شود.^(۱۴)

خلفای راشدین رضی الله تعالیٰ عنهم به نماز و جماعت توصیه نموده اند: ابوبکر الصدیق رضی الله تعالیٰ عنہ به مجاهدین توصیه می نمود، که همیشه نمازها را با جماعت و در وقت معینه آن اداء نمائید.^(۱۵)

په جماعت سره لمونځ کول واجب دی:

خرنگه چې د جماعت پرېښو دل د منافقت نښه بلل شوې ده، په پرېښو دلو بې پر مسلمانانو شیطان مسلط کېږي، رسول الله صلی الله تعالیٰ علیه وسلم د جماعت پرېښو دونکو د کورونو د سوڅولو اراده کړي وه؛ ځکه زموږ فقهاءو رحهم الله تعالیٰ په جماعت سره لمونځ واجب بللى دی، چې پرېښو دل بې ګناه ده او سړی ورباندې فاسق او د تعزیر مستحق ګرئي.^(۱۶)

په لمانځه او جماعت خلفاء راشدینو رضی الله تعالیٰ عنهم توصیه کړي ده: ابوبکر الصدیق رضی الله تعالیٰ عنہ به مجاهدینو ته توصیه کوله، چې همیشه لمونځونه په جماعت او په خپلو وختونو کې اداء کوي.^(۱۷)

(۱۴) بقی هنا شيء، وهو أن صلاة الجمعة واجبة على الراجح في المذهب أو سنة مؤكدة في حكم الواجب كما في البحر وصرحوا بفسق تاركها وتعزيره، وأنه يائمه. الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (۱/ ۴۵۷) دار الفكر.

(۱۵) تتمة النظام (ص: ۴۹).

- وجعل أبا عبيدة أميرا على الجيوش، وكلما اتجه أمير يودعه ويوصيه بتقوى الله وحسن الصحابة والمواظبة على الصلوات بالجماعة في أوقاتها، وأن يصلح كل منهم نفسه حتى يصلح الله له الناس، وأن يكرموا رسول العدو إذا قدموا عليهم، وأن يعملوا على تقليل لبعهم عندهم حتى يخرجوا من عسكرهم وهم جاهلون بأمر المسلمين. فقه السيرة النبوية مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة (ص: ۳۵۲) ط دار الفكر - دمشق.

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

همچنان حضرت عمر رضی الله تعالیٰ عنہ بے والیان خویش نوشت که مهمترین کار در کارهای شما نزد من نماز تان است.^(۱۶)

توصیه سوم

ركوع، قومه (بلند شدن از رکوع)، سجده و جلسه (نشستن در میان سجدها) را در نماز به اطمینان اداء نماید؛ زیرا شخصی که در ارکان نماز تعديل نمی‌کند آن را با اطمینان اداء نمی‌کند، وی از همه بدترین دزد شمرده شده است.^(۱۷)

همدارنگه حضرت عمر رضی الله تعالیٰ عنہ خپلو والیانو ته و لیکل چې ستاسو په کارونو کې تر ټولو مهم کار زما په نزد ستاسو لمونځ دی.^(۱۸)

در پیمہ توصیه

په لمانځه کې رکوع، قومه (له رکوع خخه ولاړه)، سجده او جلسه (د سجدو په منع کې ناسته) په اطمینان سره اداء کوي؛ حکمه کوم خوک چې د لمانځه په ارکانو کې تعديل نه کوي (په اطمینان سره بې نه اداء کوي) هغه تر ټولو بد غل بلل شوی دی.^(۱۹)

- وأمر يزيد بن أبي سفيان على جيش عظيم هو جمهور من انتدب إليه، فهم سهيل بن عمرو في أمثاله من أهل مكة، وشيعه ماشيا، وأوصاه وغيره من الأمراء، فكان مما قال ليزيد:

إني قد وليتك لأبلوك وأجريك وأخرجك، فإن أحسنت رددتك إلى عملك وزدتك، وإن أساءت عزلتك، فعليك بتقوى الله فإنه يرى من باطنك مثل الذي من ظاهرك، وإن أولى الناس بالله أشدهم توليا له، وأقرب الناس من الله أشدهم تقربا إليه بعمله، وقد وليتك عمل خالد، فإياك وعبيبة الجاهلية، فإن الله يبغضها ويبغض أهلها، وإذا قدمت على جنلك فأحسن صحبتهم، وابدأهم بالخير وعدهم إياك، وإذا عظتهم فأوجز؛ فإن كثير الكلام ينسى بعضه بعضا، وأصلاح نفسك يصلح لك الناس، وصل الصلوات لأوقاتها بإتمام رکوعها وسجودها والتخشع فيها، وإذا قدم عليك رسول عدوك فاكرمههم، وأقلل لبئهم حتى يخرجوا من عسكرك وهم جاهلون به، ولا تريهم فيروا خللك ويعلموا علمك. الكامل في التاريخ (۲۴۹) ط دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان.

(۱۶) عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَتَبَ إِلَيْ عَمَّالِهِ: "إِنَّ أَهْمَمَ أَمْرِكُمْ عِنْدِي الصَّلَاةَ. فَمَنْ حَفِظَهَا وَحَفَظَهُ عَلَيْهَا، حَفِظَ دِينَهُ. وَمَنْ ضَيَّعَهَا فَهُوَ مَا يَسْوَاهَا أَصْبَعُ رُوَاهُ فِي الْمَوْطَأِ (۱۵) الْمَكْتَبَةِ الْحَقَانِيَّةِ

(۱۷) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُرَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا تَرَوْنَ فِي الشَّارِبِ، وَالسَّارِقِ وَالرَّازِيِّ؟ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ فِيهِمْ»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هُنَّ فَوَاحِشٌ. وَفِيمَنْ عَفُوَةٌ. وَأَسْوَأُ السَّرِقَةِ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ»، قَالُوا: وَكَيْفَ يَسْرِقُ صَلَاتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا يُتَمَّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا» رواه في الموطا رقم الحديث

رسمی جریده

پرله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

نماز بدون تعديل (اداء کردن با اطمینان)، نماز نیست:

یک مرد در حضور رسول الله صلی الله تعالیٰ علیه وسلم طوری نماز خواند که رکوع و سجده را با اطمینان اداء نکرد، رسول الله صلی الله تعالیٰ علیه وسلم برایش فرمودند: باز نماز بخوان؛ زیرا تو نماز اداء نکرده‌ای. ^(۱۸)

تعديل در نماز واجب است:
در کتاب‌های فقه شریف
آمده است؛ اداء نمودن تمام
ارکان نماز با اطمینان، ششمین واجب
است. ^(۱۹)

له تعديل (په اطمینان سره اداء کولو)

پرته لمونخ، لمونخ نه دی:

رسول الله صلی الله تعالیٰ علیه وسلم په مخ کې یو سری داسې لمونخ و کړ چې رکوع او سجده ېې په اطمینان سره اداء نه کړه رسول الله صلی الله تعالیٰ علیه وسلم ورته و فرمایل: بپرته لمونخ و کړه؛ خکه تالمونخ نه دی کړي. ^(۱۸)

تعديل په لمانځه کې واجب ده:

د فقه شریفی په کتابونو کې راغلي دی؛ شپږم واجب په اطمینان سره د لمانځه تهول رکوننه اداء کول دی. ^(۱۹)

[۷۲] وعن أبي قتادة رضى الله عنه قال (قال رسول الله صلی الله علیه وسلم: أسوء الناس سرقة الذي يسرق من صلاته قالوا: يا رسول الله وكيف يسرق من صلاته؟ قال: لا يتم رکوعها ولا سجودها وهو حديث صحيح رواه احمد.

(مشکوكة المصابيح بباب الرکوع الفصل الثالث ج ۱ ص ۸۳) ط امیرحمزة.

(۱۸) عن أبي هريرة، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَ وَقَالَ: «إِذَا قُنْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكِيرْ، ثُمَّ ارْجَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَ رَاكِعاً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْدِلَ قَائِمَاً، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَ سَاجِداً، ثُمَّ ارْجَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَ جَالِساً، وَافْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلُّها» رواه البخاري رقم الحديث [۷۵۷].

(۱۹) السادس اداء جميع الارکان باعتدال وطمأنينة. الفقه الميسر (ص: ۷۰) ط دارالفاروق الاعظم.
والحاصل أن الأصح رواية وجوب تعديل الأركان، وأما القومة والجلسة وتعديلهما فالمشهور في المذهب السننية، وروي وجوبها، وهو الموافق للأدلة، وعليه الكمال ومن بعده من المتأخرین وقد علمت قول تلميذه إنه

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

توصیہ چهارم

در تکبیر تحریمه (الله اکبر اول) با امام
شريك شويده:
مقتدی باید کوشش نماید که با امام در
تکبیر تحریمه شريك شود،^(۲۰) اگر
شخصی هزار شتر را
در حرم شریف برای الله تعالی
ذبح کند، شرکت با امام
در تکبیر تحریمه از آن نیز
بهتر است،^(۲۱) صورت بهتر برای
مقتدی در تکبیر تحریمه این است که
امام به راء کلمه (اکبر) برسد مقتدی
به تکبیر شروع نماید.^(۲۲)

خلورمه توصیه

له امام سره په تکبیر تحریمه
(اول الله اکبر) کې شريك شي:
مقتدی باید کوبنبن و کړي چې له امام
سره په تکبیر تحریمه کې شريك
شي،^(۲۰) که یو خوک زر اوښان په حرم
شریف کې د الله تعالی لپاره ذبح کړي تر
هغه هم له امام سره په تکبیر تحریمه کې
شرکت بهتر دی،^(۲۱) په تکبیر تحریمه
کې د مقتدی لپاره بهتر صورت دا دی
چې امام د (اکبر) د کلمې راء ته
ورسپوی مقتدی به په تکبیر شروع
کوي.^(۲۲)

الصواب. وقال أبو يوسف بفرضية الكل واختاره في المجمع والعياني ورواه الطحاوي عن أئمتنا الثلاثة. الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (١/٤٦٤) دار الفكر.

(٢٠) عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من صلى لله أربعين يوماً في جماعة يدرك التكبيرة الأولى كتب له براءة من النار، وبراءة من النفاق. رواه الترمذى ج ١ ص ٣٥٩ - المكتب السادس- بيروت.

(٢١) عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «التكبيرة الأولى يذرُّكُها أحدُكُمْ معَ الْإِمَامِ حَيْثُ مِنْ أَلْفِ بَدَنَةٍ هُمْ دَهْمَهَا» رواه ابن شاهين في كتابه (الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك) ج ١ ص ١٥٧ ناشر دار ابن الجوزي- دمام.

(٢٢) قوله وقولاً الأفضل فهما بعده) أفاد أن خلاف الصاحبين في الأفضلية وهو الصحيح بغيره. وقيل في الجواز حتى لا يصبح الشروع بالمقارنة في إحدى الروايتين عن أبي يوسف ويكون مسيئاً عند محمد كما في البدائع. وفي القيسطاني: وقال السرخسي: إن قوله أدق وأجود وقولهما أرقى وأحاط. وفي عون المزوبي: المختار للفتوى في صحة الشروع قوله وفي الأفضلية قولهما. اهـ وفي التتارخانية عن المنتقى المقارنة على قوله كمقارنة حلقة الخاتم والأصبع. والبعدية على قولهما أن يصل المقتدى همزة الله براء أكبر. الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) .(٥٢٦ / ١)

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

توصیہ پنجم
در تکیر تحریمه (الله اکبر اول) از امام سبقت نکنید:
هرگاه مقتدى تمام (الله اکبر) را قبل از امام بگوید، یا کلمه (الله) را قبل از گفتن لفظ (الله) توسط امام بگوید، یا کلمه (الله) را با امام یکجا بگوید اما کلمه (اکبر) را قبل از گفتن (اکبر) توسط امام بگوید، شروع وی در نماز صحیح نمی‌شود تا اینکه دوباره تکیر تحریمه را نگفته باشد. (۲۳)

پنجم توصیه
له امام خخه په تکیر تحریمه (اول الله اکبر) کې مه مخکی کېبئی:
که مقتدي قول (الله اکبر) تر امام مخکی ووایی، یا کلمه د (الله) د امام تر لفظ د (الله) ويلو مخکی ووایی، یا کلمه د (الله) د امام سره یوخاری ووایی خو کلمه د (اکبر) د امام تر (اکبر) ويلو مخکی ووایی په لمانخه کې شروع بې نه صحیح کېبی تر خو چې بېرته تکیر تحریمه بې نه وي ويلي. (۲۴)

(۲۳) (ويسن مقارنة إحرام المقتدي الخ) لكن يشترط أن لا يكون فراغه من الله أو من أكبر قبل فراغ الإمام مهما فلوفرغ من قوله الله مع الإمام أو بعده وفغ من قوله أكبر قبل فراغ الإمام منه لا يصح شروعه في أظهر الرويات وهو الأصح لأنه إنما يكون شارعا بالجملة ولا يدرك فضليّة التحريمية مع الإمام عند الإمام إلا بالمقارنة في الإحرام. حاشية الطھطاوی على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح طــ أخرى (ص: ۱۷۲).

- ويکبر المقتدي مع الإمام فإن قال المقتدي الله أكبر وقوله وقع قبل قول الإمام ذلك قال الفقيه أبو جعفر رحمه الله تعالى الأصح أن لا يكون شارعاً عندهم وكذلك لو أدرك الإمام في الركوع فقال الله أكبر إلا أن قوله الله كان في قيامه وقوله أكبر في رکوعه لا يكون شارعاً في الصلاة وأجمعوا على أن المقتدي لوفغ من قول الله قبل فراغ الإمام عن ذلك لا يكون شارعاً في الصلاة في أظهر الرويات. فتاوى قاضيختان (۱/۴۱).

- ولو كَبَرْ قَبْلَ إِمَامَه لَا تَجُوزُ صَلَاةً مَا لَمْ يُجْدِدْ؛ لِأَنَّهُ افْتَدَى بِمَنْ لَيْسَ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَدْخُلُ فِي صَلَاةٍ تَقْسِيهِ عَلَى الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّهُ قَصَدَ الْمُشَارِكَةَ وَهِيَ غَيْرُ صَلَاةِ الْأَنْفِرَادِ وَلَوْ افْتَنَحَ بِ "الله" قَبْلَ إِمَامَه لَمْ يَصِرْ شَارِعاً فِي صَلَاةِه؛ لِأَنَّهُ صَارَ شَارِعاً فِي صَلَاةِ تَقْسِيهِ قَبْلَ شُرُوعِ الْإِمَامِ، وَلَوْ مَدَ الْإِمَامُ التَّكْبِيرَ وَحَدَّفَ رَجُلَ خَلْفَهُ فَفَرَغَ قَبْلَ فَرَاغِ الْإِمَامِ أَجْزَاهُ عَلَى قَبِيَاسِ قَوْلِيَّمَا وَعَلَى قَوْلِ أَبِي يُوسُفَ لَا يُجْزِئُهُ، وَلَوْ كَبَرَ الْمُؤْمِنُ وَلَمْ يَقْلُمْ أَنَّهُ كَبَرَ قَبْلَ الْإِمَامِ أَوْ بَعْدَهُ فَإِنْ كَانَ أَكْبَرُ رَأِيهِ أَنَّهُ كَبَرَ قَبْلَهُ لَا يُجْزِئُهُ وَالْأَجْزَاءُ؛ لِأَنَّ أَمْرَهُ مَخْمُولٌ عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الْخَطَأُ بِتَقْبِينِ أَوْ بِغَالِبِ الْطَّنِّ. كَذَا فِي الْمُجْيِطِ، وَالْمُرَادُ بِقَوْلِيَّمَا: أَنَّ الشُّرُوعَ يَصِحُّ بِ "الله" بِدُونِ "أَكْبَرِ". وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ لَا يَصِحُّ إِلَّا هُمَا كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي الْجَنِيَّسِ هُنَّا. البحـر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكلمة الطوري (۱/۳۰۸) ناشر دارالكتاب الاسلامي.

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

شپږمه توصیه

توصیه ششم

در رفتن و بلند شدن از
ركوع و سجده از امام سبقت
نکنید:

رسول الله صلی الله تعالیٰ علیہ وسلم
فرموده اند: شخصی که قبل
از امام سر از سجده بلند
می کند او به این بترسد که الله تعالیٰ
سر او را سر خر بگرداند،
رفتن به رکوع یا سجده قبل
از امام و بلند شدن قبل از
امام مکروه است، فقهاء کرام ما
رحمهم الله تعالیٰ می گویند؛ نمازی که
با کراحتی اداء شود اعاده آن واجب
است. (۲۳)

رکوع او سجدي ته په تلو او را پورته
کېدو کې له امام خخه مه مخکي
کېږي:

رسول الله صلی الله تعالیٰ علیہ وسلم
فرمایلی دي: خوک چې تر امام
مخکي له سجدي سر را پورته کوي
هغه دې په دې ووبیرې چې الله تعالیٰ
د هغه سر د خره سر و ګرزوي، تر
امام مخکي رکوع یا سجدي ته تلل
او له امام خخه مخکي را پورته کېدل
مکروه دي، زموږ فقهاء کرام
رحمهم الله تعالیٰ وايی کوم لمونځ
چې له کراحتی سره اداء شي بېرته
را ګرزول یې واجب دي. (۲۴)

(۲۴) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، «أما يخشى - أو لا يخشى - أحدكم إذا رفع رأسه
والإمام ساجد أن يحول الله رأسه رأس حمار أو صورته صورة حمار» رواه ابو داود رقم الحديث [۶۲۳].

- ويكره أن يرفع رأسه من الركوع والسجود قبل الإمام؛ لقوله - صلى الله عليه وسلم - «إنما جعل الإمام ليؤتم به
فلا تختلفوا عليه». بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (۱/۲۱۸).
(قوله ولو رکع مقتد فأدركه إمامه فيه صح) وقال زفر لا يجزئه ... وذكر المصنف في الكافي في مسألة الكتاب أنه
يصح.

- ويكره لقوله - عليه الصلاة والسلام - «لا تبادروني بالركوع والسجود» وقوله - عليه السلام - «اما يخشى الذي
يرکع قبل الإمام ويرفع أن يحول الله رأسه رأس حمار» اه وهو يفيد أنها كراهة تحريم للنبي المذكور. البحر الرائق
شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملا الطوري (۲/۸۳).

رسمي جريده

پرله پسي نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

توصيه هفتم

تکبیر تحریمه را ایستاده بگوئید:

هرگاه امام را در رکوع
دریافتید تکبیر تحریمه را
در قیام کامل نمایید بعداً به رکوع
بروی---د، اگ---ر در
حالت رکوع یا در حالی که به
رکوع آنقدر نزدیک هستید
که دستهای تان به زانوها
می‌رسد، تکبیر تحریمه بگوئید
نماز تان صحیح نمی‌شود؛
زیرا شرط الله اکبر اول این
است که به ایستاده گفته شود،
برای شخصی که قدرت
قیام را دارد. ^(۲۵)

توصيه هشتم

بعد از تکبیر تحریمه فوراً دست را

زیر ناف بسته نمایید:

بعضی اشخاص که تکبیر
تحریمه (الله اکبر اول) بگویند

اوومه توصيه

تکبیر تحریمه په ولاړه وایاست:

که امام مو په رکوع کې پیدا
کړ تکبیر تحریمه به په
ولاړه پوره کوئ بیا به رکوع ته خی،
که درکوع په حالت کې
یا په داسې حال کې چې رکوع
ته دومره نزدې یاست چې
لاسونه مو خنگنو ته رسپری
تکبیر تحریمه وایاست لمونځ
مو نه صحیح کېږي؛ خکه
د اول الله اکبر شرط دا
دی چې په ولاړه به ویل کېږي،
د هغه چا لپاره چې د ولاړې
قدرت لري. ^(۲۵)

اتمه توصيه

له تکبیر تحریمې وروسته سمدستي

لاس تر نامه لاندې تری:
خینې خلک چې تکبیر تحریمه
(اول الله اکبر) واي---ي

(۲۵) (قائما) فلو وجد الإمام راكعا فكبـر منحنـيا، إن إلـى الـقيام أقرب صـح ولـغـتـ نـية تـكـبـيرـة الرـكـوعـ. (قولـهـ قـائـماـ)ـ أيـ فيـ الفـرضـ معـ الـقـدرـةـ عـلـىـ الـقـيـامـ حـ.ـ (قولـهـ إنـ إلـىـ الـقـيـامـ أـقـرـبـ)ـ بـأـنـ لـاـ تـنـالـ يـدـاهـ رـكـبـتـيـهـ كـمـاـ مـرـ.ـ الدـرـ المـخـتـارـ وـحـاشـيـةـ ابنـ عـابـدـيـنـ (ردـ المـحتـارـ)ـ (۱/۴۸۰-۴۸۱ـ).

رسمی جریده

پرلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

دست ها را زیر رها می‌کنند، سپس
دوباره بالا می‌نمایند و زیر ناف
می‌گذارند، این کار خلاف
سنن است؛ زیرا بعد از تکبیر تحریمه
فوراً گرفتن دست ها زیر ناف سنن
است. ^(۲۶)

توصیه نهم
تکبیرات انتقالات را در حالت انتقال
بگوئید:

نماز گذار که از قیام
به رکوع
می‌رود یا بعد
از رکوع به
سجده می‌رود، الله اکبر
را در بلند شدن یا پایین
شدن کامل نمایند،

لاسونه لاندی ایله کپری، بیا بی پورته
را پورته کپری او تر نامه لاندی یې
کنبپورده، دا کار د سنتو خلاف دی؛
حکه له تکبیر تحریمی وروسته
سمدستی لاسونه تر نامه لاندی نیول
سنن دی. ^(۲۶)

نهمه توصیه
د انتقالاتو تکبیرات به د انتقال په
حالت کې وایاست:

لمونع کوونکی چې له
ولادی رکوع ته ئې یا
له رکوع خخه وروسته
سجدی ته ئې، الله اکبر
به په پورته یا کښته
کېدلو کې پوره کوي،
رکوع یا سجدی

- (۲۶) (وضع) الرجل (يمينه على يساره تحت سرتة آخذنا رسغها بخنصره وإيمامه) هو المختار، وتضع المرأة والخنزى الكف على الكف تحت ثديها (كما فرغ من التكبير) بلا إرسال في الأصل.
 (قوله كما فرغ) هذه كاف المبادرة تتصل بما نحو: سلم كما تدخل، نقلها في مغني الليب. (قوله بلا إرسال) هو ظاهر الرواية. الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المختار) (٤٨٧/١).
 - قوله: "ويسن وضع الرجل يده اليمنى" كما فرغ من التكبير للإحرام بلا إرسال. حاشية الطحطاوى على مraqi الفلاح شرح نور الإيضاح (ص: ۲۵۸).
 - (وضع يده اليمنى على اليسرى تحت السرة) كما فرغ من التكبير. هكذا في المحيط ناقلا عن الإمام خواهرزاده وهكذا في النهاية. الفتاوی الهندية (١/٧٣) الفصل الثالث في سنن الصلاة وأدابها.

رسمی جریده

پوله پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

آن را بـه رکـوع یـا
سـجده نـرسـانـد؛ زـیرا
تـکـبـيرـات در حـالـت اـنـتـقـال سـنت
است. ^(۲۷)

تـه بـه یـی نـه رـسوـي؛
حـكـه تـکـبـيرـونـه دـاـنـتـقـال
پـه حـالـت کـی
سـنت دـی. ^(۲۷)

توصیه دهم

در نـمـاز آـرـام اـیـسـتـاد
شـوـید، با لـبـاس یـا بـدن
خـوـیـش باـزـی (سـاعـت تـیرـی)
نـکـنـید:

در نـمـاز بـدـون عـذـر بـه
سـر، روـی، سـایـر بـدن و
لبـاس یـکـ یـا دـو بـار
دـسـت زـدن مـکـروـه
است و اـعـادـه نـمـاز بـر روـی
واـجـب مـیـگـرـدد، اـگـر نـمـاز
گـذـار پـیـوـسـتـه سـه بـار بـه

لـسمـه تـوصـیـه

پـه لـمـانـخـه کـی آـرـام
درـبـرـی، پـه خـلـوـ جـامـو
یـا بـدن لـوـبـی (بـازـی)
مه کـوـئـ:

پـه لـمـانـخـه کـی بـی لـه عـذرـه
پـه سـر، مـخ، نـورـ بـدن او
جـامـو بـانـدـی یـو یـا دـوـه وـارـه
لاـس وـهـل مـکـروـه دـی او
دـلـمـانـخـه رـاـگـرـزـول وـرـبـانـدـی
واـجـبـرـی، کـه لـمـونـع کـوـونـکـی
درـبـی وـارـه پـیـوـسـتـه پـه

(۲۷) (قوله ثم يكير) أتى بثم للإشعار بالاطمئنان فإنه سنة أو واجب على ما اختاره الكمال (قوله مع الخرور) بأن يكون ابتداء التكبير عند ابتداء الخرور وانتهاؤه عند انتهاءه شرح المنية الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتر) (۴۹۷/۱).

- قوله: خافضاً: حال من فاعل يكير: أي حال كونه منحطاً للركوع، وأشار به إلى استثناء كون التكبير مع الانتظاظ، وهذا هو الأصح، كما في (النبر الفائق)، وصحّ في (المنية) كون ابتدائه عند ابتداء الخرور، وانتهائه عند انتهائه. عمدة الرعاية بتحشية شرح الوقاية (۲۷۹/۲).

- ويكره أن يأتي بالأذكار المشروعة في الانتقال بعد تمام الانتقال لأن فيه خللٍ تركه في موضع وتحصيله في غيره. حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح (ص: ۳۵۱).

رسمي جريدة

برلہ پسی نمبر (۱۴۵۲)

(۱۴۰۳/۵/۱۰ - ۱۴۴۶/۱/۲۵)

بدن يا لباس دست بزند نماز وى فاسد مى شود. ^(۲۸)	بدن يا جامه لاس ووهي لمونع يې فاسدپېي. ^(۲۸)
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته! امير المؤمنين شيخ القرآن والحديث مولوي هبة الله اخندزاده	والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته! امير المؤمنين شيخ القرآن والحديث مولوي هبة الله اخندزاده

(۲۸) (وكره عبته بشوبه أو بدنہ) أي عبث المصلي بشوبه ويدنه والهاء فيما وفيما قبلهما من الكلمات راجعة إلى المصلي وإن لم يكن مذكورة؛ لأن المعنى يدل عليه وإنما كره العبث لقوله - عليه الصلاة والسلام - «إن الله كره لكم ثلاثاً العبث في الصلاة والرفث في الصيام والضحك في المقابر» وقال - صلى الله عليه وسلم - «إن في الصلاة شغلاً» «ورأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رجلاً يبعث في الصلاة فقال لو خشعت قلب هذا لخشعت جوارحه» تبيّن الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي (۱۶۲) ط المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة.

- (وكره عبته بشوبه ويدنه) لما أخرجه القضايع مرسلاً عن يحيى بن كثير عنه عليه الصلاة والسلام (أن الله كره لكم ثلاثاً العبث في الصلاة والرفث في الصوم ولضحك في المقابر) وقدمنا أن الكراهة المطلقة يراد بها التحريم. النهر الفائق شرح كنز الدقائق (۱/ ۲۷۷) ط دار الكتب العلمية.

- مطلب في الكراهة التحرمية والتنتهيّة (قوله هذه تعم التنتهيّة إلخ) قال في البحر: والمكروه في هذا الباب نوعان. أحدهما: ما يكره تحريماً وهو المحمل عند إطلاقهم كما في زكاة الفتح، وذكر أنه في رتبة الواجب لا يثبت إلا بما ثبتت به الواجب. الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (۱/ ۶۳۹) دار الفكر بيروت.

- مطلب كل صلاة أدلة مع كراهة التحرم يجب إعادتها: (قوله وكذا كل صلاة إلخ) الظاهر أنه يشمل نحو مدافعة الأخرين مما لم يوجب سجوداً أصلًا، وأن النقص إذا دخل في صلاة الإمام ولم يجبر وجبت الإعادة على المقتدي أيضاً. الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (۱/ ۴۵۷) دار الفكر بيروت.

- وعن السرخيسي: من ترك الاعتدال تلزمه الإعادة، ومن المشايخ من قال: تلزمه ويكون الفرض هو الثاني، ولا إشكال في وجوب الإعادة إذ هو الحكم في كل صلاة أدلة مع كراهة التحرم ويكون جابراً للأول لأن الفرض لا يتكرر. فتح القدير للكمال ابن الهمام (۱/ ۳۰۱) دار الفكر بيروت.

- (والعمل الكبير) واختلف في حده قيل: هو ما يحتاج إلى اليدين، وقيل: ما يشك الناظر أن عامله في الصلاة أو لا وهو اختيار العامة، وقيل ما يكون ثلاثة متواлиاً حتى لوروح على نفسه بمروحة ثلاثة أو حكّ موضعها من جسده ثلاثة تفسدان على الولاء. (مجمع الأئمّه في شرح ملتقى الأبحار (۱/ ۱۲۰).

کلنی ګډون

په مرکز او ولايتونو کې: (۱۵۰۰) افغانی

د امارت مامورينو لپاره: (۲۵) سلنہ تخفيف

د تصدیق په وړاندې ګولو سره د زده کوونکو او محصلینو لپاره، نیمه بیه

په مرکز او ولايتونو کې د کتاب پلورنځیو لپاره د رسمي جريدي پلورنه له

ټاکلي بېي خخه، (۱۰) سلنہ تخفيف

له هېواده بهر: (۲۰۰) آمریکائی دالر

اشتراک سالانه

در مرکز و ولايات: (۱۵۰۰) افغانی

برای مامورین امارت: با (۲۵) فیصد تخفيف

برای متعلمين و محصلین با ارائه تصدیق، نصف قیمت

فروش جویده رسمي برای کتاب فروشی ها در مرکز و ولايات

با (۱۰) فیصد تخفيف از قیمت روی جلد

خارج از کشور: (۲۰۰) دالر امریکائی



**ISLAMIC EMIRATE
OF AFGHANISTAN
MINISTRY OF JUSTICE

OFFICIAL
GAZETTE**

- **The Law on Propagation of Virtue and Prevention of Vice**
- **The Decree of His Excellency
Amir al-Mu'minin
“The Supreme Leader”
(May Allah Almighty Protect Him)**

**Date: 31th JULY.2024
ISSUE NO:(1452)**